آقا نوری
۸۶۷/۲۶

خطی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۱۷۳۱۱

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب مجموعه: عقاید و شرح عقاید
مؤلف نسفی
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۷۳۱۱
شمارهٔ ثبت کتاب ۲۰۸۴۷۶

۱۷۳۱۱
۲۰۸۴۷۶

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب مجموعه: عقاید و شرح عقاید
مؤلف نسفی
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۷۳۱۱
شمارهٔ ولیت کتاب ۲۰۸۴۷۶

۱۷۳۱۱
۲۰۸۴۷۶

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۲۰۸۴۷۶
کتاب مجموعه عقاید و شرح عقاید
مؤلف نسفی
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۷۳۱۱

۱۷۳۱۱
۲۰۸۴۷۶

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران

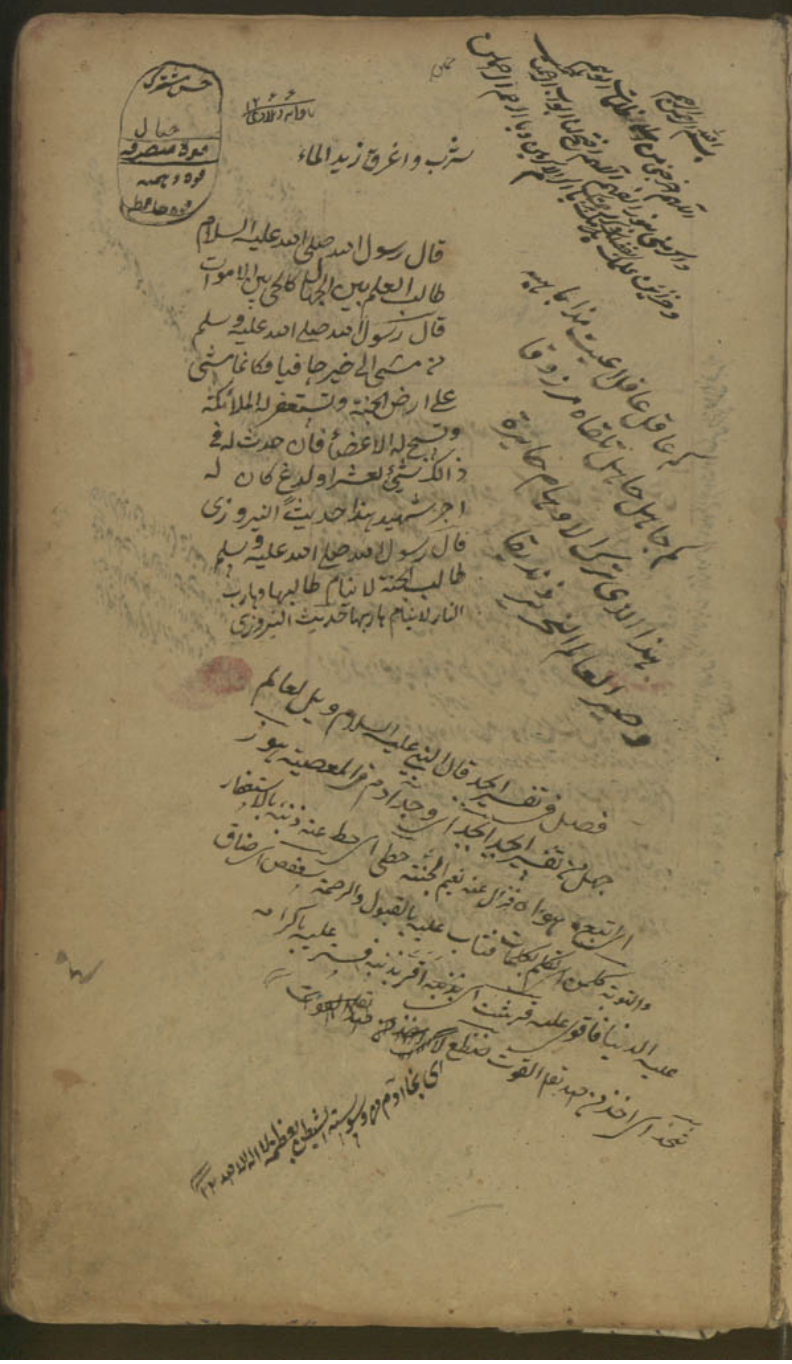

قوله الحمد باعتبار انه هم نظرا الى كون المقام مقام الحمد كذا في حاشية الصاحب
الكاف في تقديم المفعول في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجيء وان كان المذكور هم نظرا
الى ذاته او اسمه تلخيص

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتوحد بجلال ذاته وكمال صفاته المتقدس
في نعوت الجبروت عن منوائب النقص وسمات
والصلوة على سيد محمد المؤيد بساطع حجته وواضح بيناته
وعلى آله واصحابه بداة طريق الحق وحماته اما بعد
فان مبنى علم الشرايع والاحكام واساس قواعد عقايد
الاسلام هو علم التوحيد والصفات الموسوم بالكلام
المنجي عن غياهب الشكوك وظلمات الاوهام وان الحقه
المسمى بالعقايد للامام الهمام قدوة علماء الاسلام نجم الملة و
الدين عمر النسفي اعلى الله تعالى درجته في دار السلام
يشتمل من هذا الغرض على غرر الفرايد ودرر الفوايد في

في ضمن فصول هي للدين قواعد واصول واثناء نفوس هي
لصيقلين جواهر وفصوص مع غاية من التنقيح والتهذيب
ونهاية من حسن التنظيم والترتيب فحاولت ان اشرحه
اي قصدت
بشرح يفصل مجملاته ويبين مفصلاته وينشر مطوياته
ويظهر مكنوناته مع توجيه للكلام في تنقيح وتنبيه على المرام في
توضيح وتحقيق للمسائل بغير تقرير وتدقيق للدلايل بغير تحرير
وتقرير للمقاصد بعد تمهيد ومائة للقواعد بعد تسديد
طاويا كشح المقال عن الاطالة والاسهاب ومتحريا فاغر طرق
الاقتصاد والاطناب والاخلال واسأله الهادي الى سبيل
الرشاد والمسؤول لنيل العصمة والسداد وهو حسبي
ونعم الوكيل اعلم ان الاحكام الشرعية
منها ما يتعلق بكيفية العمل وتسمى فرعية وعملية ومنها ما
يتعلق بالاعتقاد وتسمى اصلية واعتقادية وادلة

ما يتعلق به ذي الغرض
بالغرض اما ان يكون قولا كيفية
العمل من قبيل حصول الصور
فان الغرض منه هو العمل المكيف
بالكيفية المخصوصة من الوجوب
والندب والكراهة والاباحة وايه
اشار المحقق الدواني في شرح العقايد
حيث قال في زمان الاحكام الشرعية
ما يتعلق الغرض بنفس الاعتقاد من غير تعلق بكيفية العمل
الضرورية
ما يتعلق بكيفية اي قدم هذا القسم مع ان الحق
كما وقع في شرح المواقف وغيره ليكون
عاشر قوله واما يفيده الوجوب في قوله
والالتزام الخ او الالتزام الخ

المتعلق بالاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ولك اشهر حيثية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مجبولين على الصفاء فقلوبهم بسبب قربه
عليه السلام وقرب العهد بزمانه ولقلة الوقايع والاختلاف كلهم
من المراجعة الى النفحات مستغنين عن تدوين العلوم مكتفين
ابوابا وفصولا لكثرة مقاصدها فروعا واصولا الى ان ادركت
الفتن بين المسلمين والبغي على الدين وظهر اختلاف الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير السبل باد تنهاد ابراد اوراده

قوله وفي كانت الاوايل الخ وفي بعض النسخ بدل مقاصده مقاصد الكلام الخ
علاوة على ما ذكر في وجه تسمية هذا العلم بالفقه الاكبر
كما ان الفقه في عرف الشرع صار مختصا بعلم الاحكام الدين

قوله لسمي علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد الامن جهة الشرع بخلاف الثانية فان بعضا منها قد يستفاد من العقل والاجماع الثانية ايضا لا يستفاد الامن جهة الشرع واما تبادر الفهم اليها عند اطلاق الاحكام فلانها الى سدادها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام بهذا فنقول باعد التوفيق الاشبه ان سمي علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع باختلاف الامم والانبياء والاحكام كذلك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لا يختلف فيه الاديان واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

المتعلق بالاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حيثية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مجمعين الصفاء قلوبهم بسبر كرة صحبة النبي صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه والعلم بوقايع والاقتلاف وتكلمهم
من المراجعة الى النصات مستغنين عن تدوين العلماء وتحريرها
ابوابا وفصولا لقرب مناصلها وقوتها واصولا الى ان ادرك
الفتن بين المسلمين والبغي على الدين وظهر اقتران الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير الدلايل والتمهيد ايرادا لشبه

قوله وفي بعض النسخ الاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا اليها
وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حيثية واشرف مقاصده
وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم
مجمعين لصفاء قلوبهم بسبر كرة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم
وقرب العهد بزمانه والعلم بوقايع والاقتلاف وتكلمهم من المراجعة
الى النصات مستغنين عن تدوين العلماء وتحريرها ابوابا وفصولا
لقرب مناصلها وقوتها واصولا الى ان ادرك الفتن بين المسلمين
والبغي على الدين وظهر اقتران الاراء والميل الى البدع والاهواء
وكثرت الفتاوى والواقعات والرجوع الى العلماء في المهمات
فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط وتمهيد
القواعد والاصول وترتيب الابواب والفصول وتكثير الدلايل
والتمهيد ايرادا لشبه

قوله اي علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد الامن جهة الشرع بخلاف الثانية فان بعضا منها
قد يستفاد من العقل والاجتماع الثانية ايضا لا يستفاد الامن جهة الشرع واما تبادر الفهم اليها
عند اطلاق الاحكام فلانها التي سدادلها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام
بهذا فتقول بعد التوفيق الاشبه ان سمي علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع
باختلاف الامم والانبياء والاحكام كذلك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لا يختلف فيه الاديان
واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

ثم اعلم ان لفظ هذا اشارة الى الكتاب المصنف فاذا كان المشار اليه هو المرتب
الحاضر في الذهن فيكون المصنف هو ذلك المرتب وترتيبه تصنيفه ووضع البدية
يجب ان يكون بعده وليس الالفاظ الموجودة المتعاقبة في الخارج فضلا ولا ينبغي قوله
قبل التصنيف او بعده التصنيف لان التصنيف عبارة عن تاليف المسايل وترتيبها
والكتاب اذا كان عبارة عن المرتب الحاضر في الذهن كان التصنيف عبارة عن ترتيبه
الا ان يقال ان التعبير بالتصنيف في التعميم بحفظ التعبير الواقع في كلام صاحب القيل

المتعلق بالاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حيثيه
وكشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مطلين الصفاء عقائدهم بسير كرمه السيد صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه ولعلة الوقايع والاختلاف وتكلمهم
من المواجه الى الشفاه مستغنين عن تدوين العلماء وتحريرها
ابوابا وفصولا ولتقرير مقاصدها وقوعا واصولا الى ان ادرجت
الفتن بين المسلمين والبغي على الحق الدين وظهر اهل الاهواء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير السبل بادلتها واراءاتها

قوله وسمي علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع بخلاف الثانية فان بعضا منها
قد يستفاد من العقل والاجماع ايضا لا يستفاد الا من جهة الشرع واما تبادر الفهم اليها
عند اطلاق الاحكام فلانها التي سدا ولها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام
بهذا فنقول باعد التوفيق الاشبه ان سمي علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع
باختلاف الايم والانبياء والاحكام كذلك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لا يختلف فيه الاديان
واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

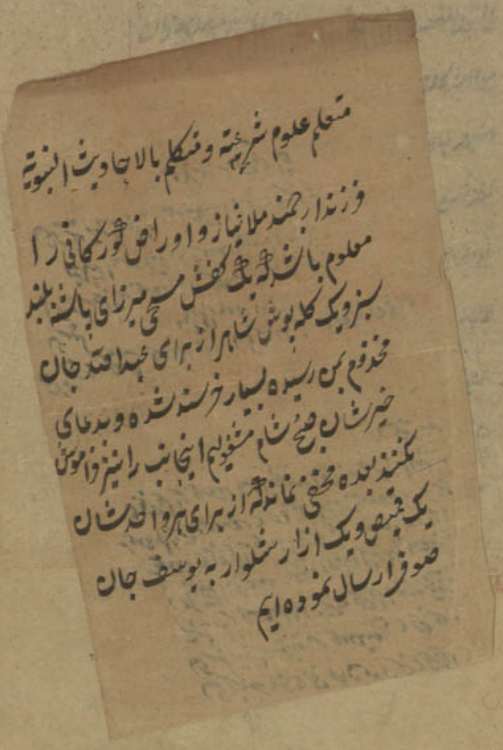

متعلم علوم شرعيه ومتكلم بالاحاديث النبويه
وزندار همه ملاحيازو اوراق نور كافذرا
معلوم باشد كه بك كفش مسجى برزاى باشد بلند
سبز وبك كله بوش شاهرازبراى عيد اضحى جان
خدوم بن رسيده بسيار خرسند شده وبدعاى
خيرشان صبح وشام مشغول ايشان بانيز فراموش
نكنند بعده محتى نمانند ازبراى هروانه شان
يك پيش وبك ازار شلوار به يوسف جان
صوفرارسال نموده ايم

المتعلق بالاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
الهما وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حينية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مقبلين على الصفاء قلوبهم بسبر محبة النبي صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه والعلم الوقائع والاخلاق وتكلمهم
من المواجيد الى النفحات مستغنين عن تدوين العلوم وترتيبها
ابوابا وفصولا لقلة مسائلها فروعا واصولا الى ان ادبرت
القرن بين المسلمين والبغي على ائمة الدين وظهر افتراق الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير السبل باد لتها وايراد الاشبه

قوله وفي بعض النسخ الاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
الهما وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حينية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مقبلين على الصفاء قلوبهم بسبر محبة النبي صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه والعلم الوقائع والاخلاق وتكلمهم
من المواجيد الى النفحات مستغنين عن تدوين العلوم وترتيبها
ابوابا وفصولا لقلة مسائلها فروعا واصولا الى ان ادبرت
القرن بين المسلمين والبغي على ائمة الدين وظهر افتراق الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير السبل باد لتها وايراد الاشبه
علاوة على ما في بعض النسخ وفي بعض النسخ الاول يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
الهما وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حينية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مقبلين على الصفاء قلوبهم بسبر محبة النبي صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه والعلم الوقائع والاخلاق وتكلمهم
من المواجيد الى النفحات مستغنين عن تدوين العلوم وترتيبها
ابوابا وفصولا لقلة مسائلها فروعا واصولا الى ان ادبرت
القرن بين المسلمين والبغي على ائمة الدين وظهر افتراق الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وتكثير السبل باد لتها وايراد الاشبه

قوله لان سمي علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد الامن جهة الشرع بخلاف الثانية فان بعضا منها
قد يستفاد من العقل والاجموع الثانية ايضا لا يستفاد الامن جهة الشرع واما تبادر الفهم اليها
عند اطلاق الاحكام فلانها التي سدا ولها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام
هذا فنقول باعد التوقيف الاشبه ان سمي علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع
باختلاف الامم والانبياء والاحكام كذلك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لا يختلف فيه الاديان
واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

والوجود جزء من الوجودي صغرى
ووجودي متصور بالبداهة كبرى
ينتج ان الوجود جزء المتصور بالبداهة
فيجعل لازم هذه النتيجة صغرى القياس
الثانية وهو قولنا تصور الوجود تصور
جزء المتصور الخ كبراه وتصور جزء المتصور
بالبداهة بديهي فسبح ان تصور الوجود
بديهي

والوجود جزء منه صغرى وتصور وجودي بديهي
اي ما تصور الوجود
سمه الوجود جزء المتصور بالبداهة كبرى
هذه السمه صغرى قياس الثانية
وكبراه جزء المتصور بالبداهة بديهي
فالوجود بديهي

المتعلق بالاولى يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد
الامن جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حيثية
وكشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين الصفا عقائدهم بسبر كرمه الهى صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه ولعلة الوقايع والاقتباس من مكنهم
من المراجعة الى الشعات مستغنين عن تدوين العلماء وتحريرها
ابوابا وفصولا لقربهم من مصادرها فروعا واصولا الى ان ادرجت
الفتن بين المسلمين والبغى على الدين وظهر الضلال الاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وكثر الميل بادناها ايراد ما اشبه

قوله وفي بعض النسخ الى آخر ما في بعض النسخ الخ

قوله يسمى علم الشرايع والاحكام لما انها لا يستفاد الامن جهة الشرع بخلاف الثانية فان بعضا منها قد يستفاد من العقل والاجماع الثانية ايضا لا يستفاد الامن جهة الشرع واما تبادر الفهم اليها عند اطلاق الاحكام فلانها التي سدا ولها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام بنا فنقول بعد التوفيق الاشبه ان سمي علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع باختلاف الامم والانبياء والاحكام كما لك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لا يختلف فيه الاديان واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

باشيد اينجاى تا بكشتن من
من نخواهم در وبكرد سخن مشك
اللهم انا اعوذ بك من الرجس النجس الخبث المخبث
من الشيطان الرجيم سه بار اورد

المتعلق بالاول يسمى علم الشرايع والاحكام لانها لايستفاد
الامن جهة الشرع ولايسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا
اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لان ذلك اشهر حيثية
واشرف مقاصده وقد كانت الاوايل من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم مجلين الصفاء قلوبهم بسبر كرم صحبة النبي صلى الله
عليه وسلم وقرب العهد بزمانه والعلم بوقايع والاحوال ومكنهم
من المراجعة الى النفعات مستغنين عن تدوين العلماء وترتيبها
ابوابا وفصولا ولم يزل مقاصدها فوضى واصولا الى ان ادرجت
الفتن بين المسلمين والبغي على الدين وظهر القول بالاراء
والميل الى البدع والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات
والرجوع الى العلماء في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال
والاجتهاد والاستنباط وتمهيد القواعد والاصول وترتيب
الابواب والفصول وكثير الميل بادلتها واراءاتها

قوله وفي بعض النسخ الاول يسمى علم الشرايع والاحكام لانها لايستفاد
الامن جهة الشرع ولايسبق الفهم عند اطلاق الاحكام الا اليها
عند اطلاق الاحكام فلانها الى سدادها القضاة والحكام وشاع ان يرجع فيها اليهم اهل الاسلام
هذا فنقول بعد التوفيق الاشبه ان سمه علم الشرايع والاحكام لانه علم يختلف فيه الشرايع
باختلاف الايم والانبياء والاحكام كذلك بخلاف علم التوحيد والصفات فانه لايختلف فيه الاديان
واحكامها واختلاف الفرق فيه لعدم الاطلاع على ما هو حكم الله لا لاختلاف احكام الله عصام الدين

الوجود جزء من تصور الوجودي صغرى
وتصور وجودي متصور بديهي كبرى
ونتيجة جعل صغرى قياس الثاني وهذه
النتيجة الوجود جزء المتصور بالبداهة
وكبرى قياس الثاني وجزء المتصور بالبداهة بديهي
ونتيجة قياس الثاني فالوجود بديهي

الشبه باجوبتها وتعيين الاوضاع والاصطلاحات وتبيين المذاهب
والاختلافات وسموا ما يقصد معرفته لاجل العمل عن ادلتها
التفصيلية بالفقه ومعرفة احوال الادلة اجمالا في اثباتها الاحكام
بالاصول الفقه ومعرفة العقايد عن ادلتها بالكلام لان عنوان
مباحثه كان قولهم الكلام في كذا وكذا ولان مسئلة الكلام كان
اشهر مباحثه واكثر بانزاما وجدالا حتى ان بعض المتقدمين جعل
كثير من اهل الحق لعدم قولهم كلمن تقوان ولانه يورث قدرة
على الكلام في تحقيق الشرعيات والزام الخصوم كما سنطق الغليظ
فلانه اول ما يجب من العلوم التي انما تعلم وتتعلم بالكلام خاطق
عليه اسم لذلك ثم خص به وهم لطلق على غيره وتميز اولانه انما
يحقق بالمباحثة والمذاكرة الكلام من الجانبين وغيره قد
يحقق بالتامل ومطالعة الكتب ولانه اكثر العلوم خلافا واكثر
تشعبا واضافة والى الكلام مع الملحدين والرد عليهم ولانه

لقوة ادلته صار كانه هو الكلام دون ما عداه من العلوم كما قيل

للاقوى من الكلامين بذا هو الكلام ولانه لابتنائه على الادلة القطعية

المؤيد المعتد اكثرها بالادلة السمعية اشد العلوم مباشرة اى اقرب وتغلغلا

فيه نسمى بالكلام المشتق من الكلم وهو الجرح وبذا هو كلام الله

ومعظم خلافيات هذه الفرق الاسلامية خصوصا المعتزلة لانهم

عن كل اول فرقة اسست اقوالها المخالفة لما ورد به ظاهر السنة وجرى عليه

جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فى باب العقايد وذلك

لان رئيسهم واصل بن عطاء الغزال عن مجلس الحسن البصرى

رحمه الله بقوله ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهو حال

المنزلة بين المنزلتين فقال الحسن قد اعتزلنا فسموا المعتزلة

وهم سموا انفسهم اصحاب العدل والتوحيد لقولهم بوجوب

اللطف والمصلحة وعقاب العاصى على سبيل القطع ونفى الصفات

القديمة عنه ثم انهم توغلوا فى علم الكلام وتشبثوا بادلة عقلية

لفظا ومعنى فى كثير من الاصول والاحكام وشاع مذهبهم فيما بين

الناس الى ان قال الشيخ ابو الحسن الاشعرى رحمه الله اى بعد ان

ما تصول فى ثلاثة اقوال ثم عاد الى مذهبهم مطلقا والاخر خالفهم والثالث

صفة فقال ان الاصل ثلاثة الخالق والنافى يعاقب بالنار والثالث

لا اناسه والعاقل قال الاشعرى فان قال الثالث يا رب لم امتنى

صغيرا ولم ابقيتنى الى ان اكبر فاومن بك واطيعك فادخل الجنة

فاذا يقول الرب تعالى يقول اربى انى كنت اعلم منك انك

لو كبرت لعصيت فدخلت النار فكان الاصلح لك ان تموت

صغيرا فقال الاشعرى فان قال الثانى يا رب لم لم امتنى صغيرا

لكى لا اكون فى النار فاذا يقول الرب فنبهت الجبائى و

ترك الاشعرى مذهبه واشتغل مؤيدا تبعه بابطال راى المعتزلة

واثبات ما ورد به السمع ومضى عليه الجماعة فسموا اهل السنة

والجماعة ثم مالت المعتزلة الى الفلسفة وخاض فيها الاكابر منهم

ان من اليونانية وهى فى اللغة

اليونانية هذا والتشبيه بجزيرة الوجب

الوجود العام والعوم سميت بذلك لكثرة

وجاد لوا الرد على الفلاسفة فيما خالفوا فيه الشريعة مما خاطبوا به الكلام

فصل

كثير من العلماء يقتصرون على مقاصدها فيكتفون من البراهين بالجدل

الى ان اورجوا فيه معظم الطبيعيات والالهيات وخاضوا في اثبات حق

بالبرهان الكثير كادلة اثبات الجوهر الفرد والاستدلال على اسبقية وجود الصانع

وبالجملة هو شأن العلوم لكونها اساس الاحكام الشرعية ورئيس العلوم

خاتمة الكلام

الدينية وكون معلوماتها العقايد الاسلامية وغايتها الفوز بسعادات

الدنيا والاخرة وبراهينها الحجج القطعية الموجبة اكثرها بالالة اليقينية

وما نقل عن السلف من التحذير عنه فانما هو للتعصب في الدين

والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد افساد عقايد المسلمين و

والخايض فيما لا يفتقر اليه من فوايض المتفلسفين والاكباب عليه

المنع عما هو اصل الواجبات واساس الشرعيات ثم لا كان مبنى

العلم على الاستدلال بوجود المحدثات على وجود الصانع وتوحيده

وصفاته وافعاله ثم منها الى باقي السمعيات ناسب تقديمه بالكتاب

والكتاب بالنسبة الى ما ذكر شاهد من الاعيان والاعراض

وتحقق العلم بها يتوسل بذلك الى معرفة ما هو المقصود والاتم

فمقال قائل الحق وهو الحكم المطابق للواقع يطلق على الاقوال

والعقايد والاديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك

ويقابله الباطل واما الصدق فقد شاع في الاقوال خاصة

ويقابله الكذب وقد يفرق بينهما بان المطابقة تعتبر في الحق

من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فمعنى صدق الحكم

مطابقة الواقع ومعنى حقيقة مطابقة الواقع اياه حقايق

الاشياء ثابتة حقيقة الشيء وماهيته ما به الشيء هو هو كالحيوان

الناطق للانسان بخلاف مثل الضاحك والكاتب مما يمكن تصور

الانسان بدونه فانه من العوارض وقد يقال ان ماهية الشيء

هو هو باعتبار تحققه حقيقة وباعتبار تشخصه هوية ومع

قطع النظر عن ذلك ماهية والشيء عندنا الموجود والثبوت

والتحقق والكون والوجود الفاظ مترادفة معناها بديهي
التصور فان قيل فاعلم بثبوت حقايق الاشياء يكون لغوا
بمنزلة قولنا الامور الثابتة ثابتة قلنا المراد بالتعقل هو
حقايق الاشياء وتسميتها بالاسماء من الانسان والفرس
والسماء والارض امور موجودة في نفس الامر كما قال وجب
الوجود موجود وهذا الكلام مفيد زيدا يحتاج الى البيان ليس
مثل قولك اثابت ثابت ولا مثل قوله انا ابو النجم وشعري شعري
تحقق الشيء وتحقيق ذلك ان الشيء قد يكون لاعتبارات مختلفة
يكون الحكم عليه بشيء مفيدا بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات
دون البعض كالانسان اذا اخذ من حيث انه جسم نامي
الحكم عليه بالحيوانية مفيدا واذا اخذ من حيث انه حيوان
ناطق كان ذلك لغوا والعلم بها اي بالحقايق من التصورات
والتصديق بها وبايجابها ايضا تحقق وحصل المراد العلم بثبوتها الخ

لقطع بانه لا علم بجميع الحقايق والجواب ان المراد الجنس
ردّ على القائلين بانه لا ثبوت لشيء من الحقايق
ولا علم بثبوت الحقيقة ولا بعدم ثبوتها خلوفا لاسفسطائية
فان منهم من ينكر حقايق الاشياء ويزعم انها اوهام وخيالات
باطلة وهم العنادية ومنهم من ينكر ثبوتها ويزعم
انها ثابتة لاعتقادات حتى ان اعتقدنا الشيء جوهرا
فجوهر او عرضا فعرض او قديما فقديم او حادثا فحادث
وهم العندية ومنهم من ينكر العلم بثبوت شيء ولا بثبوته
ويزعم انه شك في انه شك وهلم جرا وهم اللاادرية
لما تحقيقا انا نجزم بالضرورة بثبوت بعض الاشياء بالعيان
قوله بالضرورة ههنا يعني القطع والبقين وبعني الوجوب دون بعني
وبعضها بالبيان وآخر انا انه لم يتحقق نفي الاشياء وعدم
ثبت وان تحقق والنفي حقيقة من الحقايق لكونه نوعا من
قوله الزاما اي قياسا مركبا من المقدمات
الاشياء اي نفي الاشياء
الحكم فحقيقة شيء من الحقايق فلم يصح نفيها على الاطلاق ولا

بعض من ينكر لا ادريته
البداهية بقرينة قوله وبعضها
المسلمة عندهم مستدلا ببطلان موزيه
كما هي مسلمة عندنا ومستدلة لمذهبنا ايضا
لا يخفى القياس الجدلي المركب من المقدمات
المسلمة عندهم غير مسلمة عندنا صلاح

يخفى انه انما يتم على العنادية قالوا الضروريات منها حسية
والحس قد يغلط كثيرا كالاحول يرى الواحد اثنين و
والصفراوي يجد الحلو مرا ومنها بديهيات وقد يقع فيها
اختلافات وبدون شبهة تفتقر في جلاء الى النظر
وقيقة والنظريات فرع الضروريات فسادها فسادها
ولهذا كثر فيها اختلاف العقلاء فان غلط الحس في البعض
لاسباب جزئية لا ينافي الجزم بالبعض بانتفاء اسباب
الغلط والاختلاف في البديهي لعدم الالف او لخفاء في
التصور لا ينافي البداهة وكثرة الاختلاف لف الانظار
لا ينافي حقية بعض النظريات والحق انه لا طريق الى المكابرة
معهم خصوصا الاوائل لانهم لا يعترفون بمعلوم ليثبت
به مجهول بل الطريق تنبيههم بالنار ليعترفوا او يحترقوا
وهو سبيل الحكمة المتعالية والعلم المتخرف لان هو فا

مطلقا صح

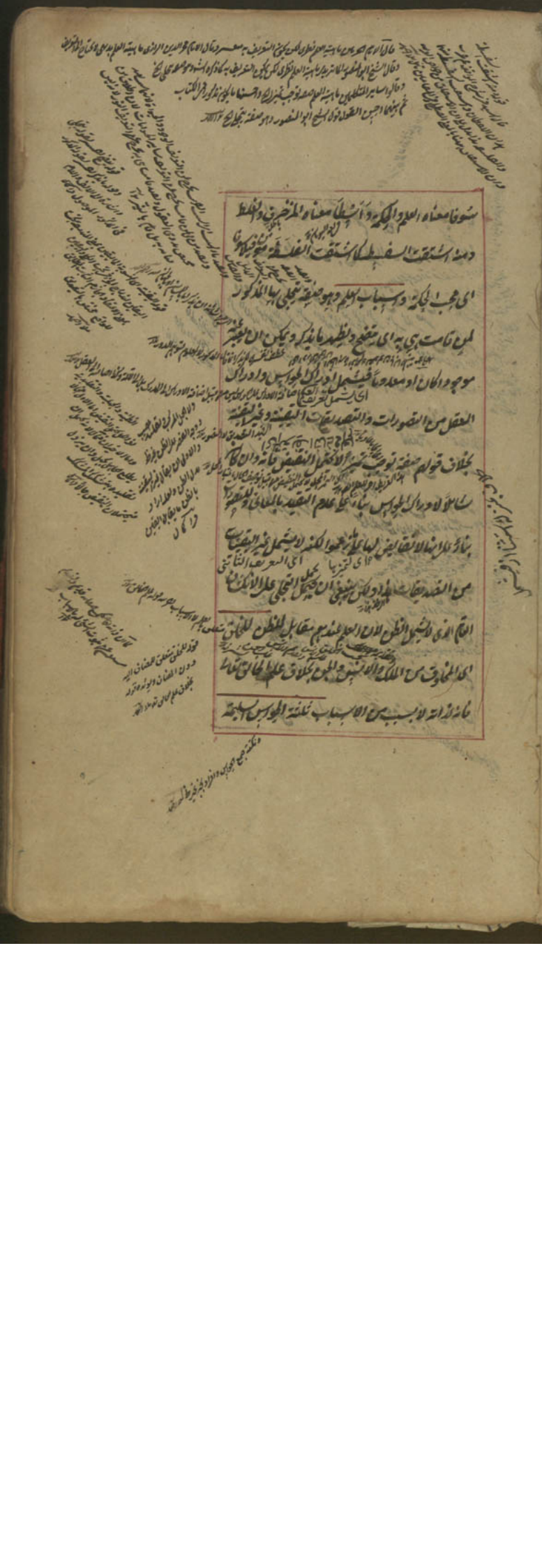

والخبر الصادق والعقل كحكم الاستقراء ووجه الغلط ان
السبب ان كان من خارج فالخبر الصادق والاذان كاشف
آلة غير المدرك فالحواس والاذان لعقل فان قيل السبب المؤثر
في العلوم كلها هو الله تعالى لانها كلها واردة من غير تأثير
للحاسة والخبر والعقل والسبب الظاهري كالنار للاحراق
هو العقل لا غير والحواس والاخبار آلات وطرق في
الادراك وسبب المقتضي في الجملة بان يخلق الله تعالى
العلم به بطريق جرى العادة بتحصيل المدرك بالعقل والآلة
كالحس والطريق كالخبر لا يخفى ان التسمية على هذا اشكال
مثل الوجدان والحس والخبر ونظر العقل معنى مرتب
البتة والله تعالى اعلم عادة الشيخ في الاقتصار على
المقاصد والاغراض عن ايراد تفريعات الفلاسفة فانهم
لما وجدوا البعض الادراكات حاصلة عقيب سبق الحواس

بطريق وصول الهواء المكيف بكيفية الصوت الى الصماخ بمعنى ان الله
يخلق الادراك في النفس عند ذلك والقوة السمعية هي قوة مودعة
في العصبتين المجوفتين اللتين ملاقيان ثم تقعران فسارتا بان
الى العينين يدرك بها الاضواء والالوان والاشكال والمقادير
والحركات والسكنات والحسن والقبح وغير ذلك مما يخلق الله تعالى
ادراك في النفس عند استعمال العضو ذلك العضو والشم هي قوة
مودعة في الزائدتين الناتئتين في مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي
الثدي يدرك بها الروائح بطريق وصول الهواء المكيف بكيفية ذي
الرائحة الى المخيشوم والذوق وهي قوة منبثة في العصب المفروش
على جرم اللسان يدرك بها الطعوم بمخالطة الرطوبة اللعابية الملقى
في الفم بالمطعوم ووصولها الى العصب واللمس هي قوة منبثة
في جميع البدن يدرك بها الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
ونحو ذلك عند التماس والاتصال به وبكل حاسة منها اي من هذه

اي بالملموس

اي من الغرومة والملحة الجوعة

الحواس الخمس توقف اي يطلع على ما وضعت هي اي تلك الحاسة
له يعني ان الله تعالى قد خلق لكل من تلك الحواس لادراك اشياء
مخصوصة كالسمع للاصوات والذوق للطعوم والشم للروائح لا
يدرك بها ما يدرك بالحاسة الاخرى واما انه هل يجوز ذلك فغير خلاف
والحق الجواز لان ذلك كله خلق الله تعالى من غير تاثير للحواس
فلا يمتنع ان يخلق الله تعالى عقيب حضرة الباصرة ادراك الاصوات
وكذلك ان قيل الذائقة تدرك حلاوة الشيء وحرارته مثلا
اي قوة الذائقة
فكيف لا يجوز ان تدرك بالذوق والمجاورة بالملمس الموجود فيهما
والصدق والخبر الصادق اي المطابق للواقع فان الخبر كلام
يجوز نسبته خارج مطابقه كما في قولنا زيد قائم صادقا او لا مطابقه
فيكون كاذبا ان قصد والكذب على هذا من اوصاف الخبر
وتصديقا لان يخبر الاخبار عن الشيء على ما هو به والا على ما هو به
اي الاعلام بانه مطابق الواقع او لا مطابقه فيكون ان

من صفات المخبر فمن ههنا يقع فرض الكتب خبر الصادق بالوصف
وفي بعضها خبر الصادق بالاضافة على نوعين احدهما الخبر المتواتر سمي
بذلك لانه لا يقع دفعة واحدة بل على التعاقب والتوالي وهو الخبر الثابت
على الالسنة قوم لا يتصور تواطؤهم اي لا تجوز العقل تواطؤهم على الكذب
ومصداقه وقوع العلم من غير شبهة وهو بالضرورة موجب للعلم
الضروري كالعلم بالملوك الخالية في الازمنة الماضية والبلدان النائية
يحتمل العطف على الملوك وعلى الارسة والاول اقرب وان لزم البعد فيهما
امران احدهما ان التواتر موجب للعلم وذلك بالضرورة فانا نجد من
انفسنا العلم بوجود مكة وبغداد وانه ليس الا بالاخبار والثاني ان
العلم الحاصل به ضروري وذلك لانه يحصل للمستدل وغيره حتى الصبيان
الذين لا اهتداء لهم بطرق الاكتساب وترتيب المقدمات واما خبر
النصارى بصلب عيسى عليه السلام واليهود بتأبيد دين موسى عليه السلام
فتواتره ممنوع فان قيل خبر كل واحد لا يفيد الا الظن وضم الظن الى
الظن لا يوجب العلم قلنا جواز كذب كل واحد لو صح جواز كذب المجموع
لانه ليس الا تجويز ان يكون كل واحد من الاجتماع ما لا يكون مع الانفراد وكثرة
الجمل المؤلف من المشتركات فان قبل الضروريات لا يقع فيها التفاوت
ولا الاختلاف وكم من علم يكون الواحد نصف الاثنين اقوى من العلم
بوجود الاسكندر والمتواتر قد لا يفيد العلم صيانة من العقلاء
للسفسطة والبراهمة قلنا هذا هم بل قد يتفاوت النوع الضروري
بواسطة التفاوت في الالف والعادة والممارسة والاخطار
بالبال وتصورات اطراف الاحكام وقد يحصل فيه مكابرة وعناداً
كالسوفسطائية في جميع الضروريات والنوع الثاني خبر الرسول
المؤيد اي الثابت رسالته بالمعجزة والرسول انما سمي بذلك لانه
تعالى ارسله الى الخلق لتبليغ الاحكام وقد يشترط فيه الكتاب بخلاف
النبي فانه اعم والمعجزة امر خارق للعادة تقصد به اظهار صدق
من ادعى انه رسول احد وهو اي خبر الرسول يوجب العلم الاستدلالي

اى الحاصل بالاستدلال اى النظر الذى هو الدليل وهو الذى يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبرى وفصل قول المؤلف من قضايا
يستلزم لذاته قولا آخر فعلى الاول الدليل على وجود الصانع هو العالم
وعلى الثانى قولنا العالم حادث وكل حادث فله صانع واما قولهم
الدليل هو الذى يلزم من العلم به العلم بشئ آخر فبناء الثانى اذ حق اما كونه
موجبا للعلم فلانقطع بان من اظهر احد المعجزة على يده لتصديقه
فى دعوى الرسالة كان صادقا فيما ادعى به من الاحكام واذا كان
صادقا قطع العلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالى فلتوقفه على
الاستدلال واستخبارنا انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزات
وكل خبر علمنا انه فهو صادق ومضمونه واقع والعلم الثابت
به اى بخبر الرسول ضروريا اى يثبت به العلم الثابت بالضرورة
كالمحسوسات والبداهات والتواترات فى النقض اى لعدم احتمال
النقيض والثبات اى لعدم احتمال الزوال بسبب الشك فهو علم

علم يعنى الاعتقاد المطابق الجازم الثابت والا فالظان جهلا او ظنا
او تقليدا فان قيل لم لا يجوز ان يكون فى المتواتر فقط فرضا الى القسم
الاول قلنا الكلام فيما علم انه خبر الرسول بان سمع من فيه او تواتر
عنه ذلك وبعد ذلك ان امكن واما خبر الواحد فانما يفيد العلم لو قرن
الشبيه بقرائن كونه خبر الرسول فان قيل فاذا كان متواترا او سمعوا من
فى رسول صلى الله عليه وسلم كان العلم الحاصل به ضروريا كما هو حكم سائر
المتواترات وحينئذ لا يستدل لان قلنا العلم الضرورى فى المتواتر
هو العلم بكونه خبر الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا المعنى هو انه تواتر
الاخبار به وفى المسموع من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ادراك
الالفاظ وكونها كلام الرسول عليه السلام والاستدلالى هو العلم بمضمونه
وثبوت مدلوله مثلا قوله عليه السلام البينة على المدعى واليمين على من
انكر علم بالتواتر انه خبر الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ضرورى
ثم علم منه انه لما كان البينة على المدعى وهو مستدلالى فان

اى الحاصل بالاستدلال اى النظر الذى هو سبيل وهو الذى يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبرى وقيل قول المؤلف من قضايا
يستلزم لذاته قولا آخر فعلى الاول الدليل على وجود الصانع هو العالم
وعلى الثانى قولنا العالم حادث وكل حادث فله صانع واما قولهم
الدليل هو الذى يلزم من العلم به العلم بشئ آخر فبالنظر الى ان كونه
موجبا للعلم فلا قطع بان من اظهر الله المعجزة على يده لقد يقال
فى دعوى الرسالة كان صادقا فيما ادّى به من الاحكام واذا كان
صادقا فالعلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالى فلتوقفه على
الاستدلال باستحضار انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزات
وكل خبر هذا شانه فهو صادق ومضمونه واقع والعلم الثابت
به اى بخبر الرسول ضرورى اى يثبت به العلم الثابت بالضرورة
كالمحسوسات والبديهيات والمتواترات فى التيقن اى لدوام احتمال
النقيض والثبات الاول ان احتمال الزوال بسبب الشك فحصول

علم يعنى الاعتقاد المطابق الجازم الثابت والا فالظان جدلا او ظنا
او تقليدا فان قيل هذا انما يكون فى المتواتر فقط فرضا الى القسم
الاول قلنا الكلام فيما علم انه خبر الرسول بان سمع من فيه او تواتر
عنه ذلك او بعد ذلك ان امكن واما خبر الواحد فانما يفيد العلم لو دل
الشاهد على انه خبر الرسول فان قيل فاذا كان متواترا او سمعوا من
فى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان العلم الحاصل به ضروريا كما هو حكم خبر
المتواترات وليس كذلك
هو العلم بكونه خبر الرسول
الاخبار به وفى المسمو
الالفاظ وكونها كلام ا
وثبوت مدلوله فلا قوا
انكر علم بالتواتر انه
ثم علم منه انه يحصل

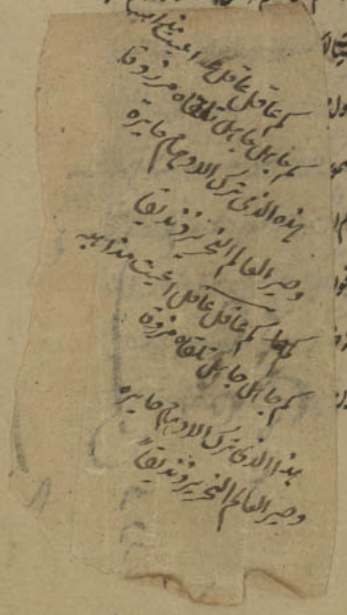

قيل الخبر الصادق المفيد للعلم لا ينحصر في المتواتر بل قد يكون خبر الله تعالى
او خبر ملك او خبر اهل الاجماع او الخبر المقرون بما يوجب امتناع الكذب
كما لو اخبر بقدوم زيد عند تسارع قومه الى داره فان المراد خبر يكون
سببا للعلم العادي المطلق بحيث لو كونه خبرا مع قطع النظر عن القرائن المفيدة
للعلم بدلالة العقل فخبر احد وخبر الملك انما يكون مفيدا للعلم
بالنسبة الى عامة الخلق اذا وصل اليهم من جهة الرسول عليه السلام
فحكم حكم خبر الرسول وخبر اهل الاجماع في حكم المتواتر وقد كان
بانه لا يفيد بحد وده بل بالنظر الى الادلة الدالة على كون الاجماع حجة
فلما ذكرنا خبر الرسول ولذلك قال استدلالا اما العقل
وهو قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراكات وهو
المعنى بقولهم غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة
الآلات وقيل هو جوهر هو مدرك به العلوم بالواسطة
والحسيات بالمشاهدة فهو للعلم الضروري بذلك لما فيه

فيه خلاف السوفسطائية في صحة النظريات وبعض العلماء في الآليات
بالنظر الى كثرة الاختلاف وتناقض الآراء والجواب ان ذلك لا يقدح
النظر فلا ينافي كون النظر الصحيح من العقل مفيدا للعلم على ان ما ذكرتم
استدلال بنظر العقل فيه اثبات ما نفيتم فيتناقض فان زعموا انه
معارضة للفاسد قلنا اما ان يفيد شيئا فلا يكون فاسدا او لا يفيد
فلا يكون معارضة فان حصل كون النظر مفيدا للعلم ان كان ضروريا
لم يقع فيه خلاف كما في قولنا الواحد نصف الاثنين وان كان نظريا
يلزم اثبات النظر بالنظر وانه دور قلنا الغرض قد وقع فيه خلاف
اما العادي والتصور في الادراك فان العقول متفاوتة بحسب الفطرة
بالتفاوت من العقلاء واستدلالا من الآثار بمشاهدة من الاخبار
والنظري قد يثبت بنظر مخصوص لا يعبر عنه بالنظر كما يقال قولنا العالم
متغير وكل متغير حادث يفيد العلم بحدوث العالم بالضرورة وليس كذا
بخصوصيته بل لكونه مقرونا بشرائط فيكون كل نظر صحيح مقرونا بشرائط

مقصد العلم وفي تحقيق هذا المبنى زيادة تفصيل لا يليق بهذا الكتاب
وما ثبت منه اي من العلم الحاصل بالعقل بالبديهة اي بادنى
التوجه من غير احتياج الى التفكر فهو ضروري كالعلم بان الكل
اعظم من جزئه فانه بعد تصور معنى الكل والجزء والاعظم لا
يتوقف على شيء ومن توقف فيه حيث زعم ان جزء الانسان
لعله مثلا قد يكون اعظم منه فعدم تصور معنى الجزء والكل وما ثبت بالاستدلال منه
اي بالنظر بالدليل سواء كان استدلالا من العلة على المعلول كما اذا
رأى نارا فعلم ان لها دخانا او من المعلول على العلة كما اذا رأى
دخانا فعلم ان هناك نارا وقد يحقق الاول باسم التعليل والثاني
بالاستدلال فهو اكتسابي اي حاصل بالكسب وهو مباشرة الاسباب
بالاختيار كعرف العقل والنظر في المقدمات في الاستدلاليات
والاصغاء وتغليب الجزئية وتحويد ذلك في مرجيات فالاكتسابي
اعظم من الاستدلالي لانه الذي يحصل بالنظر في الدليل فكل

فكل استدلالي اكتسابي ولا عكس كما لا يخفى والحاصل بالقصد والاختيار
واما الضروري فقد يقال في مقابلة الاكتسابي والحاصل بما لا يكون
بحصوله بمقدور للمخلوق وقد يقال في مقابلة الاستدلالي والحاصل
بما يحصل بدون فكر ونظر في دليل فمن ههنا جعل بعضهم العلم الحاصل بالجوارح
اكتسابيا اي حاصلا بمباشرة الاسباب بالاختيار وبعضهم ضروريا
اي حاصلا بدون الاستدلال فظهر انه لا تناقض في كلام صاحب الهداية
حيث قال ان العلم الحادث ليس بضروري وهو ما كذبه الله تعالى
في نفس العلم من غير كسب واختيار وكالعلم بوجوده وتغيير احواله
والاستدلالي وهو ما كذبه الله تعالى فيه بواسطة كسب العبد وهو مباشرة
اسبابه وهي ثلثة الحواس السليمة والخبر الصادق والنظر
العقلي ثم قال والحاصل من نظر العقل ليس بضروري يحصل بادنى
النظر من غير تفكر كالعلم بان الكل اعظم من جزئه والاستدلالي بخلافه
فيه اي في نوع التفكر كالعلم بوجود النار عند رؤية الدخان والانعام

المفسر بالبقاء المعنى فى القلب بطريق الفيض ليس من اسباب
المعرفة بالشئ عند اهل الحق حتى يرد به الاعتراض على حصر
الاسباب فى الثلثة وكان الاولى ان يقول من اسباب العلم بالشئ
الا انه حاول التنبيه على ان مرادنا بالعلم والمعرفة واحد لا كما اصطلح
عليه البعض من تخصيص العلم بالمركبات او الكليات والمعرفة بالبسيط
والجزئيات الا ان تخصيص الصور بالذكر حالا ووجوبا ثم النظر انه اراد
ان الاسباب ليس سببا لحصول العلم لعامة الخلق والصبى لا مجنون غير
والافلاسك انه قد يحصل به العلم وقد دروا القول به عن الجبر وحكى عن
كثير من السلف والماخر الواحد العدل وتقليد المجتهد فقد نقل
ان الظن والاعتقاد الجازم الذى يقبل الزوال فانه اراد بالعلم
ما يسمى بها والا فلا وجه لحصر الاسباب فى الثلثة والعالم اى ما سوى
الله تعالى من الموجودات مما يعلم به الصانع كعالم الاجسام
وعالم الاعراض وعالم النبات وعالم الحيوان الى غير ذلك صح صفات

صفات احد تعالى لانها ليست غير الذات كما انها ليست عينها بل هى
الجزائية من السموات وما فيها والارض وما عليها محدث اى مخترع
من العدم الى الوجود بمعنى انه كان معدوما فوجد خلافا للمعتزلة حيث
يقولون الى قدم السموات بموادها وصورها واشكالها وتقدم العناصر
بموادها وصورها الكلى بالنوع بمعنى انه لم يحصل قط من صورة نعلم اطلقوا
القول بحدوث ما سوى الله تعالى الكلى بمعنى الاحتياج الى الغير لا بمعنى سبق
العدم عليه ثم اشار الى دليل حدوث العالم بقوله اذ هو اى العالم اعنى
واعراض لانه ان قام بذاته فعارض والا فجوهر وكل منهما حادث كما بين
ولم يتعرض لما هو احد لان الكلام فيه طويل لا يليق بهذا المختصر كيف
وهو مقصور على الدلائل دون الدلائل فالاعيان ما امكن ان
يرى فيقام الاشارة بقوله جملة من اقسام العالم ومعنى قيامه بذاته
عند المتكلمين ان يتحيز بنفسه فيرى بما يتحيز لتحيز شئ آخر بخلاف العرض
فان تحيزه بما يتحيز الجوهر الذى هو موضوعه اى محله الذى يقوله ومعنى

وجود العرض في الموضوع هو ان وجوده في نفسه هو وجوده في
الموضوع ولهذا امتنع الانتقال عنه بخلاف وجود الجسم في الحيز فان
وجوده في نفسه امر غير وجوده في الحيز الآخر ولهذا انتقل عنه وعند
الفلاسفة معنى قيام الشيء بذاته استغناؤه عن محل يقومه ومعنى
قيامه بشيء آخر اختصاصه به بحيث يصير الاول بعد الثاني موصوفا
بسواء كان موصوفا كما في موصوف الجسم او لا كما في صفات المجردات والباري
غير مسمى وهو اي ما قيامه بذاته من اللام اما مركب من جزئين فصاعدا
وهو الجسم وعند البعض لا بد له من ثلثة ابعاد والثلثة
اعني الطول والعرض والعمق وعند البعض من ثمانية اجزاء ليتحقق تقاطع
الابعاد على زوايا قائمة وليس بشيء اذ الفرض عالم فيه اجماعا لا الاصطلاح
حتى يمنع بان لكل احد ان يصطلح على ما شاء بل هو نزاع في ان المعنى
الذي وضع لفظ الجسم بازائه هل يكفي فيه التركيب من جزئين ام لا
اصح الاقوال بانه لما قال لا بد لجسمين اذا ارتفع عليه جزء واحد انه جسم

اجسم من الآخر فلو لا ان مجرد التركيب كاف في الجسمية لما صار
بجود زيادة الجزء زيد في جسميته وفيه نظر لانه افعل من الجساسة بمعنى
الضخامة وعظم المقدار يقال جسم الشيء اي عظم فهو جسم وجسام بالضم
واللام في الجسم الذي هو اسم لا صفة او غير مركب كالجوهر يعني ان
العين الذي لا يقبل الانقسام فعلا ولا وهما ولا فرضا وهو الجزء الذي لا
يتجزى ولم يقل وهو جوهر فرد احتراز عن ورود المنع عان ما لا يتركب
لا يتصور عقلا في الجوهر بمعنى الجزء الذي لا يتجزى بل لا بد من البطال الهيولى
والصورة والعقول والنفوس المجردة ليتم ذلك وهو [illegible] لا يجزء
للجوهر الفرد اعني الجزء الذي لا يتجزى ومركب الجسم انما هو من الهيولى والصورة
واقوى ادلته اثبات الجزء انه لو وضع كسرة حقيقة على صلح حقيق
لا يحاسة الاجزاء فيه منقسم او لا ماسة يجزء بين المكان فيها خطه
بالفعل فلم يكن كسرة حقيقة وليست بها عند السابع وجدان الاول انه
لو كان كل عين منقسما الى نهاية لم يكن الجزء الاصغر من الجبل لان

للا منها غير متناهي الاجزاء والاعظم والصغير انما هو بكثرة الاجزاء
وقلتها وذلك انما يتصور في المتناهي والسائل ان اجتماع اجزاء الجسم
ليس لذاته والا لما قبل الافتراق فاعدته قادر على ان يخلق فيه ان
امكن افتراقه ان قدرة احد تتعلق عليه دفعا للعجز وان لم يكن يتعب
المدعي والكل ضعيف اما الاول فلانه انما يدل على ثبوت النقطة وهو
لا يستلزم ثبوت الجزء لان جلوله في المحل ليس حلولا بسريان
حتى يلزم من عدم انقسام المحل وانما الثاني والرابع
فلان الفلاسفة لا يقولون بان الجسم متالف من اجزاء بالفعل
وانما غير متناهية بل يقولون انه قابل للانقسام غير متناهية وليس
فيه اجتماع اجزاء اصلا وانما العظم والصغر باعتبار المقدار القائم به
لا باعتبار كثرة الاجزاء وقلتها به والافتراق فيكون لا الى نهاية فلا
يستلزم الجزء واما دلالة النفي وله ايضا فيلزم عن ضعيف وانما تعالى
الامام الرازي في هذه المسئلة الى التوقف فان قيل هل لهذا الخلاف ثمرة

ثمرة تتعلق فرع في اثبات الجوهر الفرد وبيان كثير من ظاهرة الكيفية مثل
اثبات الهيولى والصورة الموزعين الى قدم العالم ونفي حشر الاجساد
وكثير من اصول الهندسية التي عليها دوام حركة السموات واستقامة
والالتيام عليها والحس يرض لا يقدم بداهة بل بغيره بان يكون ثابتا قبل تغير
او تخلفا به اختصاص ان ثبت بالضرورة لنفوذه لكل ما سبق لا بعني انه لا يكون
تعقله بدون الجزء على عادتهم فان ذلك انما هي في بعض الاعراض وتجارب
في الاجسام والجواهر قبل هو من تمام التعريف جزء الاخص صفات فيه كما
كالالوان واصولها بياض السواد وبياض قيل الحمرة وطعم الصفرة
ايضا والبواقي بالتركيب والاكوان هي الاجتماع والافتراق والحركة
والطعوم والروائح تسعة وهي المرارة والحرافة والملوحة والعفوصة
والحموضة والقبض والحلاوة والدسومة والتفاهة ثم كل
التركيب منها انواع لا يخفى والروائح والوانها كثيرة وليست لها اسماء
مخصوصة والاظهر ان ما عدا الاكوان لا يعرض الا الاجسام والاثير

ان العالم اعيان وعراض والاعيان اجسام وجواهر فصول الكل
حادث اما الاعراض فبقضايا بالبداهة كالحركة بعد السكون
والعفو بعد القدرة والسواد بعد البياض وبعضها بالدليل وهو
طريان العدم كما مر اضداد ذلك فان القديم غني في العدم
لان القديم ان كان واجبا لذاته فظ والا لزم استناده اليه
بطريق الايجاب او الصادر عن الشيء بالقصد والاختيار يكون
حادثا بالضرورة واستدل الموجب القديم ضرورة تخلف
المعلول عن العلة التامة واما الاعيان فلانها لا تخلو عن الحوادث
وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث اما المقدمة الاولى فلانها لا
تخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان واما عدم الخلو فلان الجسم
اذا جاز عليه الكون في حيز مكان فان كان مسبوقا بالكون الآخر في ذلك
الحيز بعينه فهو الساكن وان لم يكن مسبوقا بالكون الآخر في ذلك
الحيز بل بحيز آخر فهو المتحرك وبهذا المعنى قولهم الحركة كون في آنين في

في مكانين والسكون كون في آنين في مكان واحد فان قيل يجوز ان
لا يكون مسبوقا بالكون الآخر اصلا كما قبل ان الحدوث فلا يكون متحركا كما
لا يكون ساكنا فلما بذا المنع لا يضر ما لفه من تسليم الدعى فلان
الكلام في الاجسام التي تعاقبت عليها الاكوان وتجددت عليها الاعصار
والازمان وما جاز عليها فلا تنهاها من الاعراض وهي غير ما سبقه ولان لفظة
الحركة كما يدل على حال يقتضي المسبوقية بالغير والاولية
تناقضها دلان كل حركة فهي على التقضي وعدم الاستقرار وكل ما كان كذلك
فهو جايز الزوال لان كل جسم فهو قابل للحركة بالضرورة وقد مر
ان ما لم يخل عن الحوادث وما لم يسبق الحادث فلان ما لا يخلو
عن الحوادث لو ثبت في الازل لزم ثبوت الحادث في الازل
وهو محال وههنا ابحاث الاول انه لا دليل على امتناع الخصام الاعيان
في الجواهر والاجسام وانه ممنوع وجود ممكن لقوم بذاته ولا
يكون متحيزا اصلا كالعقول والنفوس المجردة التي يقول بها الفلاسفة

والجواب عنه ان العرض يحدث ما ثبت وجوده مع الممكنات وهو
الاعيان المتحيزة والاعراض لان ادلة وجود المجردات غير تامة على
بين في المطولات الثاني ان ما ذكر لا يدل على حدوث جميع الاعراض
اذ منها ما لا يدرك بالمشاهدة حدوثه ولا حدوث اضداده كالاعراض
القائمة بالسماوات من الاشكال والامتدادات والاضواء
ان هذا غير محل الغرض لان حدوث الاجسام يستدعي حدوث الاعراض
ضرورة انها لا يعقل الاجسام الممكنة ان الاول ليس عبارة عن
حالة مخصوصة حتى يلزم من وجود الجسم قبلها وجود الحوادث قبلها ابدا
عبارة عن عدم الاولية او عن استمرار الوجود في ازمنة مقدرة
غير متناهية في جانب الماضي وهذا معنى ازلية الحركات الحادثة
من حركة الاولى قبلها حركة اخرى لا الى بداية وهذا هو مذهب الحكماء
وهم يسلمون انه لا شيء من جزئيات الحركة بقديم وانما الملزوم في حركة
المطلقة والجواب انه لا وجود للمطلق الا في ضمن الجزئي فلا يتصور

بتصور قدم المطلق مع حدوث كل من الجزئيات الا ان انه لا يكون
كل جسم في حيز انه عدم تناهي الاجسام الا ان الحيز هو السطح الباطن
هو المماس للسطح الظاهر من المحوي والجواب عنه ان الحيز
عند المتكلمين هو الفارغ الموهوم الذي يشغله الجسم ويتقدر به الجواهر
وقد ثبت ان العالم محدث ومعلوم ان المحدث لا بد له من مخصص
ضرورة امتناع ترجح احد طرفي الممكن من غير مرجح ثبت ان له
محدثا والمحدث للعالم هو الله تعالى الذات الواجب الوجود
الذي يكون وجوده من ذاته ولا يحتاج الى شيء اصلا اذ لو كان جائز الوجود
لكان من جملة العالم فلم يصلح محدثا للعالم ومبتدأ له ان العالم
بأسره الجميع ما يصلح علة لمجرد وجود مبتدأ له وغرب من هذا
ما يقال ان مبتدأ الممكنات باسرها لا بد ان يكون واجبا
او لو كان ممكنا لكان من جملة الممكنات فلم يكن مبدأ لها
وقد يتوهم ان هذا دليس على وجود الصانع من غير افتقار الى

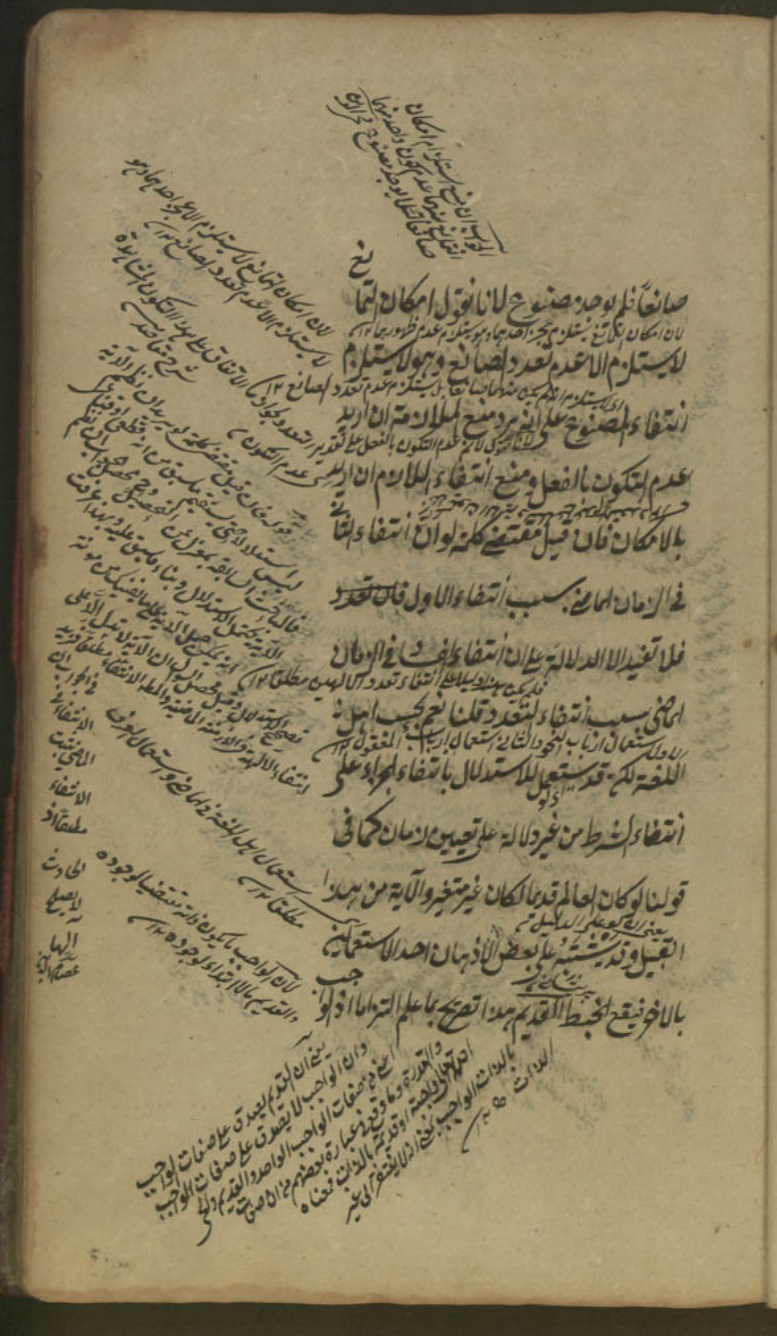

لا يكون الا قديما اعني لا ابتداء لوجوده اذ لو كان حادثا لاحتاج
لكان وجوده من غيره ضروريا حتى وقع في كلام بعضهم ان الواجب
والقديم مترادفان لكنه ليس بمستقيم لقطع بتغاير المفهومين
واما الكلام في الساكت فجواب الصدقات فان بعضهم على ان العدم
اعم من الواجب فالصدقة على صفات الواجب لا يستحق ثوابا في قبول
الصفات القديمة وانما يستحق ثواب الصدقة على الذوات القديمة وفي كلام
بعض المتأخرين ان الخلاف الذي ذكره من بعد لفظي ثم ان
الواجب الوجود لذاته هو ذات ما وصفاته وستدل على ان كل ما
هو قديم ضروري الذات بانه لو لم يكن واجبا لذاته لكان جايز العدم
في نفسه فيحتاج في وجوده الى مخصص فيكون محدثا او الا نعني
بالمحدث الا ما تعلق وجوده بالغير وشيء آخر من اعترضوا بان
العدم لو كان واجبة لذاته لكان ثابتا واجبة والبقاء معنى فيلزم
فيقام المعنى بالمعنى قلنا جوابه ان كل صفة فهي باقية بنفسها لا بالنفس

وهو باطل

نفس تلك الصفة وهذا الكلام في غاية السقوط فان القول بتعدد الواجب
لذاته مناف للتوحيد ولا قول بالملايم الصفات مناف لتوحيد بان
كل ما هو حادث فان له ذات ما حادثة بالزمان يعني العدم المسبوقية
بالعدم وهذا لا يأبى المحدث الذي بمعنى الاحتياج الى ذات الواجب
فهو قول ما ذهب اليه الفلاسفة من ان العالم كل من القديم والحادث
الزماني وهو رد لقول الكثير من الفقهاء المسلمين وسيأتي
لهذا زيادة تحقيق الى القادر العليم السميع البصير الشائي المريد
لان بداهة العقل جازمة بان محدث العالم على هذا النمط البديع والنظام
المحكم الذي يشتمل عليه من الافعال المتقنة والنقوش المستحسنة لا يكون
بدون هذه الصفات بل ان اضداد بعضها كالجهل بكثير منها نقائص
عندها وايضا قد ورد الشرع بها وبعضها مما لا يتوقف ثبوت الشرع عليها
فيصح التمسك بالشرع فيها كالتوحيد بخلاف وجود الصانع والكلام فيه
ذلك مما يتوقف ثبوت الشرع عليه بل لانه لا يتم لانه

التفصيل والتوضيح في ذلك فقد أطنبنا الواجب في باب التنزيه وورد آ
على الشبهة والحجة وبها يفرق الضلال والطغيان بابلغ وجه
واوكده وفيما يأتي تذكير بالالفاظ المتراوفة والتصريح بما علم بالطريق
الالتزام ثم ان بعض التنزيه كما ذكرت على انها تعالى في وجوب الوجود
لما فيها من نسبة الحدوث والامكان على ما اشرنا اليه لا على ما ذهب اليه
المشيخ من ان معنى العرض بحسب الاصطلاح ما يمتنع بقاؤه ومعنى الجوهر ما
يتركب عنه غيره ومعنى الجسم ما يتركب هو وما بين غيره بدليل فرض ذلك فيما هذا آ الجسم
ذلك ان الواجب لو تركب فاجزاؤه اما ان يتصف بصفات الكمال
فيلزم تعدد الواجب او لا فيلزم النقص والحدوث والبقاء اما ان يكون على
جميع الصور والاشكال والكيفيات فيلزم اجتماع الاضداد او على بعضها
وهي مستوية الاقدام في افادة المدح والنقص وفي تدوم دلالة الحدوثات
عليه فيفتقر الى مخصص وبوضع يمكن قدرة الغير فيكون حادثا والجواب في مثل العلم
والقدرة فانها صفات كمال بدل الحدوثات على ثبوتها واضدادها صفات

دليل صفات لما ثبت من انه عالم قادر حي الى غير ذلك
ومعلوم ان كلا من ذلك يدل على معنى زايد على مفهوم الواجب
ليس لكل الفاظ مترادفة وان يهدف المشتق على شيء
يقتضي ثبوت ما منه الاشتقاق له فثبت له صفة العلم والقدرة
والحيوة وغير ذلك لانه بخلاف المعتزلة انه عالم لا علم له وقادر
لا قدرة له الى غير ذلك فانه مع مخالفته لقولنا بهذا لا يجدي لانه لا بد
من اثبات الصفوص بثبوت علة وقد رتبة وغيرها وكل صدور
الافعال المتقنة على وجود علة قدرته لا على مجرد نسبته عالما وقادرا
وقد حصل مما قررنا وقد تقدم آ ٥١ ٢٤
ليس النزاع في العلم والقدرة والحيوة التي هي من جملة الكيفيات
والملكات لما صرح به مشايخنا رحمهم الله من ان الله تعالى حي وله
حيوة ازلية ليست بعرض ولا تقبل البقاء والله تعالى عالم وله علم
ازلي ليس بعرض ولا يقبل البقاء والضروري والمكتسب وكذا
في سائر الصفات بل النزاع في انه كما ان للعالم بنا علما هو عرض

قائم به زايد عليه خارج فعل الصانع العالم بعلم هو صفة ازليه غايرة
به زايدة عليه وكذا جميع الصفات فانكره الفلاسفة والمعتزلة
وزعموا ان صفاته عين ذاته بمعنى ان ذاته تسمى باعتبار
التعلق بالمعلومات عالما وبالمقدورات قادرا الى غير ذلك
فلا يلزم تكثر في الذات ولا تعدد في القدماء والواجبات والجواب
بمنع ان المستحيل تعدد الذوات القديمة وهو غير لازم
وبلزمكم كون العلم مثلا قدرة وحيوة وعالما وحيا وقادرا وصانعا للعالم
ومعبودا للخلق وكون الواجب غير قائم بذاته الى غير ذلك من المحالات
ازليته لا يستلزم الكراهة من ان له صفات لكنها حادثة لا يستلزم
قيام الحوادث بذاته قائمة بذاته ضرورة انه لا معنى لصفة الشيء
الا ما يقوم به لا كما يزعم المعتزلة من انه متكلم لكلام هو قائم بغيره
لكن مرادهم نفي كون الكلام صفة له لا اثبات كونه صفة لغير قائمة
لذاته ولا تمسك المعتزلة بان في اثبات الصفات القائمة

ابطال التوحيد لانها موجودات قديمة متغايرة لذات الله تعالى
فيلزم قدم غيره تعالى وقد ثبت في العقليات ان قدم الواجب لذاته تعالى
الاشارة الى ما في كلام المحققين من ان ما ذكروه من ان وجوب
الوجود لذاته تعالى وصفاته قد كفر النصارى باثبات ثلثة
من القدماء فما بال ثمانية او اكثر ترد الى الكواكب بعضها ثابتة وبعضها
يعتبر صفات قد تعالى ليست بين الذات ولا غير الذات فلزم
قدم الغير ولا كفر فالعقاد النصارى قال علم جوابا بالتغاير
كمن زعم ان لك نعم ثبوتا الا في ثلثة التي هي الوجود والعلم
والحيوة ويجوز الاب والابن وروح القدس زعموا ان قوم
العلم قد نقل الحلول عن عيسى عليه السلام فجوز الانفكاك
ذوات متغايرة وتقابل الى غير نهاية وهو ممتنع
بمنع جواز الانفكاك لقطع بان مرتب الاعداد من الواحد الى غير النهاية
والثلثة الى ذلك متعددة ممكنة مع ان بعضها جزء من البعض والجزء

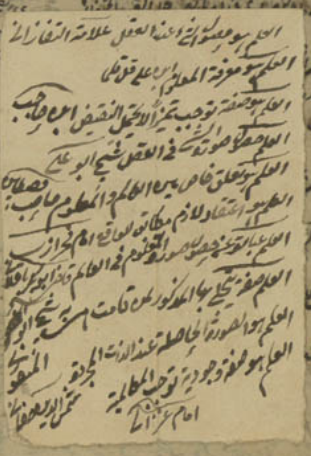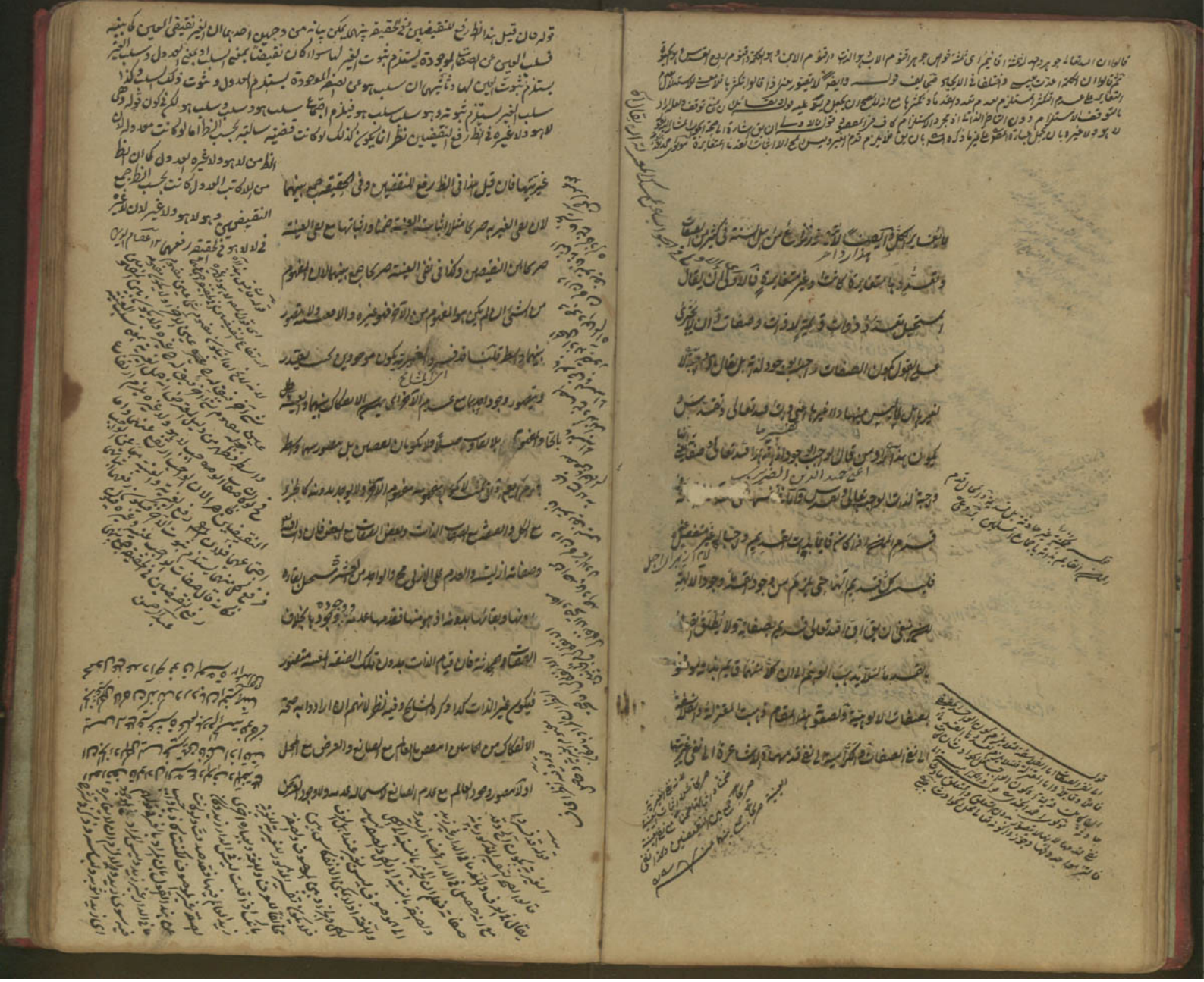

كالسواد مثلا بدون المحل هو طبع القطع بالمغايرة الخارجة وان اتحدوا
بجانب واحد ارتفعت المغايرة بين الكل والجزء وكذا بين الذات والصفة
للقطع بجواز وجود الجزء بدون الكل والذات بدون الصفة وما من استحالة ذكره
بقاء الواحد بدون العشرة ظاهرة لا يقال المراد من التغاير الامكان فتصور
وجود كل منهما عدم الآخر ولو بالعرض وان كان مع العلم فلا يتصور
موجودا انكم اطلقتم القول بتغاير الصفة والموصوف مع ان ثبوت وجود الصفة بخلاف الجزء مع الكل فانه
كما يمتنع وجود العشرة بدون الواحد يمتنع وجود الواحد بدون العشرة
اذ لو وجد بدونها لكان واحد من العشرة والكل حاصل ان وصف الامتناع
معتبر وامتناع الانفكاك حينئذ لا نسلم قد ظهر جواز العدم المغايرة
بين الشيئين بان لا يتصور احدهما فاقدا للاخر لكونهما لازمين متقطع
بانه يتقيد وجود البعض كالعلم مثلا عند طلب ما لا يعلم الآخر فعلم انهم
يريدون بهذا المعنى ان لا يستقيم قيام العرض مع المحل ولو اعتبر وصف
الاضافة لزم عدم المغايرة بين كل متضايفين كالاب والابن
والاخوين والعلة والمعلول بل بين الغيرين لانه من الامور
الاضافية ولا قائل بذلك فان قيل لم لا يجوز ان يكون مرادهم انها

انما لا يوجب المفهوم ولا غيره بحسب الوجود كما هو حكم سائر المحمولات
بالنسبة الى موضوعاتها فانه يشترط الاتحاد بينهما بحسب الوجود ولو مع المحل
والتغاير بحسب المفهوم لقد كفى قولنا الانسان كاتب بخلاف الابيض
حجر فانه لا يصدق لان هذا انما هو في مثل العالم والقادر بالنسبة
الى الذات لا في مثل العلم والقدرة مع ان العالم حينئذ ولا في الاجزاء
العلمية كالواحد من العشرة واليد من زيد ورد في البصرة
ان كون الواحد من العشرة واليد من زيد غير معلوم بقول به احد من
المتكلمين سوى حسين حارث وقد خالف فيه ذلك جمع المغايرة
وعده ذلك من جهالاته وبهذا ان العشرة يسقط عن الافراد وسائل
كل فرد من افراده فلو كان الواحد غيرها لصار غير بعض من
العشرة وان لكان العشرة وبدونه وكذا لو كان يد زيد غيره لكان
اليد غير نفسها بهذا الكلام ولا يخفى ما فيه وهي اي صفات الابتداء
العلم وهي صفة ازلية منكشف المعلومات عند تعلقها بها والقدرة

وهي صفة ازلية لم تزل في المقدورات عند تعلقها بها والحيوة صفة ازلية توجب صحة العلم والقوة وهي صفة بمعنى القدرة والسمع صفة تتعلق بالمسموعات والبصر وهي صفة تتعلق بالمبصرات فتدرك ادراكا مالا في سبيل التخيل والتوهم لا على طريق التأثر والحصول بها ولا يلزم من قدمها قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم والقدرة قدم المعلومات والمقدورات لانها صفات قديمة تدرك لما تتعلقا بالحوادث والارادة هي الصفة التي بها يكون عن صفة في الحي لوصف مخصص احد مقدورين في احد الاوقات بالوقوع مع استوار السبة القدرة الى الكل وكونها تتعلق بالعلم بالاوقات وفساد كل سبة على الارادة على من زعم ان السبة قديمة والارادة حادثة قائمة بذات قديمة وعلى من زعم ان معنى ارادة الله تعالى فعله انه ليس بمكره ولا ساه ولا مغلوب ومعنى ارادته فعل غيره امره به كيف وقد امره بكل مكلف بالايمان وسبر الواجبات ولو وقع ذلك لتعلق بها علم الله

عبارة عن صفة ازلية توجب التكوين وسيجيء ذكر التكوين والخلق بمعنى المخلوق والترزق هو المرزوق مخصوص صرح به بعضهم الى ان مثل التحليق والتصوير والترزق والاحياء والاماتة وغير ذلك مما يسند الى الله تعالى كل منها راجع الى صفة حقيقية ازلية قائمة بالذات هي التكوين لا كما زعم الاشعري من انها اضافات وصفات للافعال والكلام هو صفة ازلية غير مخلوقة بالنظم المستمر بالقرآن المركب من الحروف وذلك لان كل من يامر وينهى ويخبر يجد من نفسه معنى ثم يدل عليه بالعبارة او الكتابة او الاشارة وهو غير العلم او قد يحدث الله تعالى العلم بالعلم دون الارادة وغير الارادة لانه قد يامر بما لا يريد وكل امر عبده فقصد الى اظهار عصيانه وعدم امتثال امره وسمي هذا الكلام نفسانيا لكي لا يرد عليه الاحتمال بقوله ان الكلام للمفهوم وانما جعل الله على الفؤاد دليلا وقال عمر رضي الله عنه اني زورت في نفسي مقالة وكنت اعالج القول لصاحبي ان في نفسي كذا وكذا اريد ان اذكره

لك والدليل على ثبوت صفة الكلام اجماع الامة ولو اسر الفصل عن
الانبياء عليهم السلام الله تعالى متكلم مع القطع بامتناع التكلم
من غير ثبوت صفة الكلام ثبت ان الله تعالى صفات ثمانية هي
العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام
وقد كان في الثلثة الاخيرة زيادة نزاع وخفاء كرر الاشارة الى اثباتها
وقد مهد مهد الكلام ببعض التفصيل فقال وهو اي الله تعالى متكلم
بكلام هو صفة له ضرورة امتناع انبات المشتق للشيء من غير
قيام ماخذ الاشتقاق به وفي هذا رد على المعتزلة حيث ذهبوا
الى انه تعالى متكلم بالكلام هو قيام غيره وليس صفة له ازلية ضرورة امتناع
قيام الحوادث بذاته تعالى ليس من جنس الحروف والاصوات
ضرورة انها اعراض حادثة مشروطة بالحدوث بعضها بالنقض البعض
لان امتناع تعلق الحرف الثاني بدون انقضاء الحرف الاول
بديهي وفي هذا رد على الحنابلة والكرامية القائلين بان كلام غير من

من جنس الاصوات والحروف ومع ذلك هو قديم وهو اي الكلام صفة
اي معنى قائم بالذات مغاير للسكوت اي الذي هو ترك التكلم مع
القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة الآلة اما لكف الفطرة كما
في الاخرس او لخلل فيها كضعفها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفل وقيل
هذا انما يصدق على الكلام اللفظي دون الكلام النفسي اذ السكوت
والحركة ليس انما في اللفظ فلم المراد السكوت الاعم الشامل
بان لا يعبر في نفسه الكلام او لا يقدر على ذلك فكما ان الكلام لفظي ونفسي
فكذا ضده وانما خص السكوت والاخرس بالله تعالى بكلامها امر اه محمد يعني
انه صفة واحدة متعلقة بالامر والنهي والخبر اما حقيقة فالتعلق
وسائر صفات الله كلها صفة واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما هو
في التعلقات والاضافات لان ذلك لا يليق بكمال التوحيد ولا دليل
على امتناع كل منهما في نفسه فان قيل هذا انهم للكلام لا يعقل وجوده
بدون ما قلتم انه مع ان الصفة الواحدة لا يلزم عند تعلقات وذلك فيما لا ينزال

واما في الازل فلا تقسم اصلا وذهب بعضهم الى انه في الازل
حسب مرجع الكل اليه لان الحاصل الامر اخبار عن استحقاق الثواب
على الفعل والعقاب على الترك والنهي على العكس وحاصل الاستخبار
الجزع عن طلب الاعلام وحاصل النداء التعبير عن طلب الاجابة وهو ما يعلم
اختلاف هذه المعاني بالضرورة واستلزام البعض للبعض لا يوجب
الاتحاد وان متعلق الامر والنهي الا ما تورد نفسه وعبر في الاخبار
في الازل بطريق المتقي كذب محض تنزه الله تعالى عنه قلنا
ان لم يحصل كلام في الازل امرا ونهيا واخبارا فلا اشكال ان جعلنا
فالامر الاول للايجاب يحصل المأمور به وقت وجوبه وحصوله بعد
يحصل وجود المأمور عند علم الآمر كما اذا عزم رجل انا زيدا فامره
بان يفعل كذا بعد الوجود الاخبار بالنسبة الى الازل لا معنى لشيء
من الامرين انه لا ماضي ولا مستقبل ولا حال بالنسبة الى الله تعالى لتنزهه
عن الزمان كما ان اركان سعة منزه الزمان وما صرح به الامام

الحكيم حاول التنبيه على ان القرآن الذي تحدى به الخلق على لغة الحكيم العربي القديم
كما يطلق على النظم المتلو المسموع فكذا على المعنى القائم بذات الله تعالى
غير مخلوق وعقب القرآن بكلام الله تعالى كما ذكره المشايخ من انه
يقال القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ولا يقال القرآن غير مخلوق
لئلا يسبق الى الفهم ان القرآن المؤلف من الاصوات والحروف قديم كما
ذهب اليه الحنابلة جهلا او عنادا واما غير مخلوق مقام غير مخلوق تتمتها
على اتحادهما وقصد الى جري الكلام على وقف الجواب فقال كلام الله
القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله العظيم
وتنصيصا على على المخالف بالعبارة المشهورة فيما بين الفريقين وهو ان
القرآن مخلوق او غير مخلوق ولهذا اشرنا هذه المسئلة بمسئلة خلق القرآن
وتحقيق الحق بينهما وبينهم يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه الاخص
لا نقول تقدم الالفاظ والحروف وهم لا يقولون لحدوث كلام نفسي
ودليلنا ما قرر انه ثبت بالاجماع وتواتر النقل عن الانبياء عليهم السلام

انه متكلم ولا معنى له سوى انه متصف باللام ومنع قيام الالفاظ الحادثة
بذاته تعالى فتعين القديم القديم واما مستند لانهم بان القرآن متصف
بما هو من صفات المخلوق وسمات الحدوث من التاليف والتنظيم
والانزال والتنزيل وكونه عربيا مسموعا فمنفي معجزا الى غير ذلك فمما
يعلم حجة على الحنابلة لانا قايلون بجميع ذلك التنظيم واما الكلام
في القديم والمعتزلة لما لم يكفهم انكار كونه تعالى متكلما ذهبوا الى انه
متكلم بمعنى ايجاد الاصوات والحروف في محال او ايجاد اشكال الكتابة
في اللوح المحفوظ وان لم يقولوا على اختلاف بينهم وان بشيرا بان الحركة
من قامت به لا من اوجدها والاصح القائل الباري تعالى بالاعراض
المخلوقة له تعالى عن ذلك علوا كبيرا ومن اقوى شبه المعتزلة انكم تقولون
على ان القرآن اسم لما حصل بين دفتي المصاحف تواترا وهذا يستلزم
كونه مكتوبا في المصاحف مقروءا بالالسن مسموعا بالآذان وكل ذلك
من سمات الحدوث بالضرورة فان رد الجواب بقوله ذهبوا اي القرآن

الذي هو كلام الله تعالى مكتوب في مصاحفنا اي باشكال الكتابة وهو
الحروف الدالة عليه محفوظ في قلوبنا اي بالفاظ المخيلة مقروء
بالسنتنا اي بحروفه الملفوظة المسموعة مسموع بآذاننا بذلك ليقضا
غير حال حينا اي من ذلك ليس حالا في المصاحف ولا في القلوب والسنة
والاذان بل معنى قديم قايم بذات الله تعالى يلفظ وينبع بالنظم الدال عليه
ويحفظ بالنظم المخيل ويكتب بالرقم منقوشا وبالشكال موضوعة للحروف
الدالة عليه كما يقال النار جوهر محرق نذكره بالالفاظ ويكتب بالاقلام ويتلفظ
كون حقيقة النار موصوفا بالاحراق وتحقيقه ان للشيء وجودا في الاعيان ووجودا
في الاذهان ووجودا في العبارة ووجودا في الكتابة فالكتابة تدل على العبارة
وهي على ما في الاذهان وهي على ما في الاعيان فحينئذ يوصف القرآن بما هو
من لوازم القديم كما قرروا ان القرآن غير مخلوق فالمراد به حقيقة الموجودة في
الخارج وحينئذ يوصف بما هو من لوازم المخلوقات والمحدثات يراد به الالفاظ
المنظومة المسموعة كما قرروا ان قراءة نصف القرآن او المخيلة كما قرروا

حفظت القرآن او الاسكال المنقوشة كما في قولنا كريم على الجدران
مثل القرآن ولا كان دليل الاحكام كشيرا فيه هو اللفظ دون المعنى اقتضى
عرفه ايمة الاصول بالمكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر وجعلوه بهما
للنظم والمعنى جميعا اى للنظم من حيث الدلالة على المعنى للحد للمعنى واما
الكلام القديم الذي هو صفة الله تعالى فذهب الاشعري الى انه يجوز ان يسمع
ومنعه الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني وهو اختيار الشيخ ابي منصور رحمه الله
فمعنى قوله تعالى حتى يسمع كلام الله ليس ما يدل على كلام الله تعالى كما لا يخفى
على فطن فنون فروض صلوات الله عليه يسمع والا على كلام الله تعالى لو كان بلا كيف
الكتاب والملك خص باسم الكليم فان قيل لو كان كلام الله تعالى حقيقة قرآنا في
القديم مجازا في النظم المؤلف لصح نفيه عنه بان يقال ليس النظم المنزل
المعجز المفصل الى السور والآيات كلام الله تعالى والاجماع على خلافه ايضا
المعجز المتحدى به هو كلام الله حقيقة بالعقل بان ذلك انما يتصور في النظم
المؤلف المفصل الى السور والآيات الا لا معنى لمعارضة الصفة القديمة فلنا

المفسر

قلنا التحقيق ان كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم ومعنى انه
كونه صفة له تعالى وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات ومعنى انه
انه مخلوق الله تعالى ليست من مآليفات المؤلفين فلا يصح المعنى الصلوة ولا يصح
الا مجاز والتحدي الا في كلام الله تعالى وما وقع في عبارة بعض المشايخ من ارتجاز
فليس معناه انه غير موصوف للنظم المؤلف بل ان الخلاف في التحقيق وبالذهاب
يسلم للمعتزلي القائل بالنفي والمستمع اللفظ به وصفه لذلك انما هو باعتبار دلالته
على المعنى فلا نزاع لهم فيه الوضع والمستعمل وذهب بعضهم بعض المحققين الى
ان المعنى في قول مشايخنا الكلام الله تعالى معنى قديم ليس في مقابلة اللفظ
يراد به ما دل اللفظ وضعوه بل في مقابلة العلم والمراد به ما الصورة الذهنية
التي هي العلم وهو ان القرآن اسم اللفظ والمعنى كل لهما وهو قولهم
لو كان قرآنا في مقابلة من قدم النظم المؤلف المرتب لا يجاز غاية ما في الكلام
للقطع بانه لا يكون التلفظ بالسين في بسم الله الا بعد التلفظ بالباء بل
بمعنى ان اللفظ القائم بالنفس ليس بمرتب الاجزاء كترتيبه كما يقام بنفسه

الحافظ من غير ترتب الاجزاء وتقدم البعض على البعض والترتب في الحصل
في التلفظ والقراءة لعدم مساعدة الآلة فهذا معنى قولهم المقروء قديم
والقراءة حادثة واما القائلون بذات احد تعالى فقط من غير ترتب فيه حتى ان من
سمع كلامه تعالى سمعه غير مرتبة الاجزاء لعدم احتياجه الى الآلة فما حاصل
كلامه وهو جملة من معقول لفظي قائم بالنفس غير مؤلف من الحروف الملفوظة
او المخيلة المشروطة وجود بعضها بعدم البعض ولا من الاشكال المرتبة
الدالة عليها بحيث لا ينتقل من فهم الكلام بنفس الحافظ الا كون صورة الحروف
مخزونة مرتسمة في خياله بحيث اذا التفت اليها الناظر لوجدها مؤلفة من
الحافظ فيه او نقوش مرتبة واذا تلفظ كان كلامه قائما لكون تلك النقوش
وهو المعنى الذي يعبر عنه بالفعل والخلق والتكوين والايجاد والابداع
والاختراع ونحو ذلك ونصر بانه اخراج المعدوم من العدم الى الوجود
صفة ازلية تعالى لا يطلق العقل والنقل على انه خالق للعالم مكون له
وامتنع اطلاق اسم المستحيل على الشيء من غير ان يكون ما فقد
والاعتبارات العقلية مثل كون الصانع اصم وتقدس قبل كل شيء

وبعده وجوده ومذكورا بالثناء ومعبودا بالدعاء ومجيبا بالنداء ونحو ذلك
والمفصل في الاول هو بعد ذا التخليق والترزيق والاماتة والاحياء وغير ذلك
والدليل على كونه صفة زائدة سوى ذلك القدرة والارادة فان القدرة وان
كانت نسبتها الى وجود المكون وعدمه على السوا لكن بالنظر الى انضمام الارادة
تخصيص احد الجانبين وهو الوجود كما استدل القائلون بحدوث الكون بانه لا يتصور
بدون المكون لما ضرب به دون المضروب فلو كان قديما لزم قدم المكونات
وهو محال برهان الواجب لعوده وهو اى المكون بكونه للعالم والكون جزء
الجواز الاولى الاول بل لوقت وجوده على حسب علمه وارادته فالمكون
ما يتعلق ايجاده ازلا وابدا والكون حادث لحدوث التعلق كما خص بعلم والقدرة
وغيرها من الصفات القديمة التي لا يلزم من قدمها قدم متعلقاتها
بكونها تعلقاتها حادثة وبذا لحص ما يقال ان وجود العالم ان تعلق
بذات الله تعالى او صفة من صفاته لزم تعطيل الصانع وان استغنى الجواد
عن الموجد وهو حي وان تعلق فاما ان يستلزم ذلك تقدم ما يتعلق

ما يتعلق وجوده به فيلزم قدم العالم وهو باطل والا فليكن المكون البعض
قد بأسبق حدوث المكون المتعلق به وما يقال من ان القول بتعلق وجود
المكون بالمكون قول بحدوثه اذ التقديم لا يتعلق وجوده بالغير والحادث
ما يتعلق وجوده بالغير فضعيف نظرا لان حدوثه بمعنى القدم والحادث بالذات
على ما يقول به الفلاسفة انما هو تعلق الممكن فما لذاته ما لوجوده هذا اى
يكون مسبوقا بالعدم والقديم بخلافه فمجرد تعلق وجوده بالغير لا يستلزم
الحدوث بهذا المعنى فجاز ان يكون شيئا بالغير صادرا منه وايجاده
كما ذهب اليه الفلاسفة بناء على قدم من الممكنات كالهيولى مثلا نعم
ان اثبت صدور العالم عن الصانع بالاختيار دون الحاب لم يسلم الموقوف
على حدوث العالم كان يقول بتعلق وجوده بمكون الله تعالى قولا بحدوثه
ومن بهت يقال ان التخصيص بكل جائز من اجزاء العالم ارجع الى الاولى
على من زعم قدم بعض لا جزاء كالهيولى والا فقد اجمع المسلمون على قدمها
بمعنى عدم المسبوقية بالعدم لا بمعنى عدم تكونه بالغير وحاصل ما

لانسلم انه لايتصور التكوين بدون وجود المكوّن وان وزانه معه كوزان
الضرب مع المضروب فان الضرب صفة اضافية لايتصور بدون
المضافين اعني الضارب والمضروب والتكوين صفة حقيقية هي مبدأ
الاضافة التي هي اخراج المعدوم من العدم الى الوجود لا غيرها حتى لو اتفق
غيرها على ما وقع في عبارة الشيخ لكان القول بحقيقتها بدون المكوّن
مكابرة وانكارا للضروري فلا يندفع بما قال من ان الضرب عرض
مستحيل البقاء فلا بد لتعلقه بالمفعول ووصول الالم اليه من وجود المفعول
معه اولا وآخرا لانعدم هو بخلاف فعل الباري فانه اذا وجب
الدوام يبقى الى وقت وجود المفعول وهو غير المكوّن لئلا يكون الفعل
بغير المفعول بالضرورة كالضرب مع المضروب والاكل مع المأكول
والا لزم لو كان نفس المكوّن ان يكون المكوّن مكوّنا مخلوقا بنفسه
ضرورة انه مكوّن بالتكوين الذي هو عينه فيكون قديما مستغنيا
عن الصانع وهو محال والذي لايكون محالا ان تتعلق بالعالم سوى

اذ الضرب يقتضي المباشرة فلا يحصل الضرب الا بوصول المضروب

سوى انه اقدم منه وقادر عليه من غير ضعف وما تأثيره فيه ضرورة تكوينه
بنفسه وهذا لا يوجب كونه خالقا والعالم مخلوق فلا يصح القول بانه
خالق العالم وصالغة هذا خلف وان لا يكون الله تعالى مكوّنا لاستحالة
ضرورة انه لا سبيل للمكوّن الا من قام به التكوين والتكوين اذا لم
يكن المكوّن لا يكون عالما بذات الله تعالى وان يصح القول بان خالق
سواد هذا الحجر اسود وهذا الحجر خالق السواد اذ لا معنى للخالق والاسود
الا من قام به الخلق والسواد وهما واحد فجهلها واحد وهذا لكنه شبيه بالمكابرة
الحكم بتغاير الفعل والمفعول ضروريا فلكنه ينبغي للعاقل ان يتأمل في
امثال هذه المباحث ولا ينسب الى الراسخين من علماء الاصول ما يكون
استحالته بداهية ظاهرة على من له ادنى تمييز بل يطلب لكلامهم محملا يصلح
محلا لنزاع العلماء وخلاف العقلاء فان من قال ان التكوين غير
المكوّن اراد ان افعال افعل شيئا فليس بين ان افعال وافعل
واما من اراد بالتكوين الايجاد ونحو ذلك فهو اجنبي بالكلية

في العقل من نسبة الفاعل الى المفعول وليس امرا مغايرا للمفعول في الخارج
ولم يرد ان مفهوم التكوين هو بعينه مفهوم المكون ليلزم الحالات
وبهذا كما يقال ان الوجود عين الماهية في الخارج يعني انه ليس في الخارج الا
شيء واحد هو المسمى بالوجود لكن توجيه يجتمع اجتماع النقيضين لا يقبل
كالجسم السواد بل الماهية ان كانت مكونة اي موجودة بالكنه مغايرة لها
في العقل يعني ان العقل ان لاحظ الماهية دون الوجود وبالعكس فتأمل
المقال بقي الاشكال على اصل الاثبات ان تكون الاشياء حادثة وهي على
الباري تعالى موقوف على صفة خصصه بايجاد الذات مغايرة للقدرة
والارادة فالتحقيق ان تعلق القدرة على وفق الارادة اي وجود
المقدور وقت وجوده الذي تعلق القدرة السابقة اي اذا اراد
نسبة القادر بسبب الخلق والتكوين وهو ذلك خصصه اي خص الذات
بحيث تعلقت قدرته بوجود المقدور وقته ثم تحقق تلك خصوصيات
المقدورات خصوصيات الافعال كالترزق والتصوير والاحياء

والاماتة وغير ذلك الى ما لا يتناهى وما كان كذلك من ذلك
صفة حصلت ازلية مما تفرد به بعض علماء ما وراء النهر وهي تكثر القدماء
جدا وان لم يكن مغايرة والاقرب ما ذهب اليه المحققون منهم وهو ان
مرجع الكل الا التكوين وانه ان تعلق بالحياة سمي احياء وان تعلق بالموت
اماتة وبالصورة تصويرا وبالرزق ترزيقا الى غير ذلك فالخلق تكوين
وانما خصوص لخصوصية التعلقات والارادة صفة الله تعالى ازلية غايرة
بذاته كرر ذلك تأكيدا وتحقيقا لاثبات صفة تحديثية لله تعالى تخصص
المكونات بوجه دون وجه وفي وقت دون وقت لما زعمت المعتزلة
من انه تعالى موصوف بالذات لانه فاعل بالارادة والاختيار والمختار
من انه مريد بذاته لا بصفة وبعض المعتزلة من انه مريد بالارادة حادثة
لا في محل والكرامية من ان ارادته حادثة في ذاته والدليل على ما ذكرنا
الآيات الناطقة باثبات صفة الارادة والمشية له تعالى مع القطع بلزوم
قيام صفة الحي به وامتناع قيام الحوادث لذاته تعالى والله تعالى اعلم بالصواب

ووجوده على الوجه الاوثق الاصح دليل على كونه صانعه قادرا مختارا

وكذا عبدونه اذ لو كان صانعه موجبا بالذات لزم قدمه ضرورة امتناع

تخلف المعلول عن علة الموجبة اذ رؤية الله تعالى بمعنى الانكشاف التام بالبصر

وهو معنى الاثبات لشئ كما هو بحاسة البصر وذلك انما اذا تعلقا بالوجود

ثم تخلف العلم وقد حققنا ان الله تعالى يعلم الاشياء قبل كونها

الكشف له جلا النظر اليه اتم واكمل وانما بالنسبة اليه ح جائز عندهم

اى للمتكلمين بالرؤية جائزة في العقل يعني ان العقل اذا خلي ونفسه لم يحكم

بامتناع رؤيته عالم يقم برهان على ان الاصل عدمه وقد اقاموا

ضروري ثبوت او على الامتناع فعقلية اليهم وقد بسطنا الامر في ذلك

الرؤية بوجه من عقلي وسمعي تقسيم الاول اما ان يكون بحاسة البصر وذلك

والا فبغير ضرورة اما تفرد بالبصر من جسم وعرض فرض

ولا جامع بينهما مشترك من علة مشتركة وهي اما الوجود او الحدوث او الامكان

او لا بل مشتركة بينهما والحدوث عبارة عن الوجود بعد العدم والامكان

والامكان عن عدم ضرورة الوجود والعدم والاول للعدم في قابلية

فتنافيا الوجود وهو مشترك بين الصانع وغيره فيصح ان يكون الصانع

تحقق علة الصحة وهي الوجود وموصوفا به على ثبوت كون الشئ

من نواحي الممكن مشروطا او من نواحي الواجب مانعا وكذا الصحيح ان يرى كما

الموجودات من الاصوات والطعوم والروائح وغير ذلك انما فاعدي

بشاهد على ان الله تعالى لم يكمل في العبد رؤيتها بطريق جرى العادة لانها

لما امتناع رؤيتها وح اعترض بان صحة الرؤية عدمية فلا يستدعي الى الطلب

علة ولو سلم فالوجود النفسي قد قيل بالحدوث كالطعوم والروائح

فلا يستدعي علة مشتركة ولو سلم فالعلة العدمي تصلح علة للعدمي ولو سلم فالعلة

تصلح علة للعدمي ولو سلم فلم لا يكون مشترك الوجود وهو وجود كل شئ عينه وجب

بان المراد بالعلة متعلق الرؤية والقابل لها ولا خفاء في ان ذلك كونه

وجودا لا يكون حصوصية الجسم او العرض لانا لو لم نشاهد شيئا من بعيد انما

نتدرك منه هوية ما دون خصوصية جوهرية او عرضية او انسانية او فرسية

Uploaded by Tehqiqat Chishtia

مجال فرجح الله تعالى والجواب منع بداية لا شرط والبرهان لقوله

فجزى لا في طمان ولا على جهة من مقابلة او اتصال شعاع او ثبوت مع

هين الرائي ومن الله تعالى ويكفي الغائب على الرائي بدليل قائم

يستدل على عدم الاشعة الابهرة الله تعالى اياها وفيه نظر لان

اللازم في الرؤية عادية البصر فان قبل لو كان جائز الرؤية وجب

سليمة لوجب ان يرى والاجاز ان يكون بحضرتنا جبال شاهقة ولا نراها

والشرط مفقود فعلمنا عدم فان الرؤية لنفسها تتعلق احد لا يمكن عند اهل السنة

ومن البديهيات قولنا لا يدرك الابصار وجواب بعد تسليم كونه الابصار

للاستغراق وافادته عموم السلب لا سلب العموم وكونه الادراك هو الرؤية

مطلقا لا الرؤية بكل وجه الاحاطة كجواب المرئي انه دالة فيه على عدم الاحاطة

والاجمال وقد استدل بالآية على جواز الرؤية اذ لو امتنعت لما حصل

المدح بنفيها كالمعدوم لا يتدح بعدم رؤيته لامتناعها وانما المدح في

ان يكون رؤيته ولا يرى الخ والتحقيق في جواب الجبائي ان جملة الادراك

الادراك عبارة عن الرؤية على وجه الاحاطة بالجوانب المحدودة فالآية

الآية على جواز الرؤية بل تتحقق انما فلان المنفي انه تعالى مع كونه

مرئيا لا يدرك بالابصار لتعاليه عن التناهي والاقتصاف بالجهة

والجواب عنه ان الآيات الواردة في سؤال الرؤية مقيدة

بالاستقرار والاستحالة كما في الجواب ان ذلك لتعنتهم وعنادهم

طلبها لا لاشتياقهم والا لتنعم موسى عليه السلام عن ذلك كما قال ان

سألوا ان تجعل لهم آلهة فقال بل انتم قوم تجهلون وهذا اشد بما نحن

الرؤية في الدنيا والدليل هذا اختلف الصحابة رضي الله عنهم فمن اثبت

بل رأى ربه ليلة المعراج والاضعف قول الموجب ودليل الامكان واما

الرؤية في المنام فقد حكيت عن كثير من السلف ولا خفاء في انها

نوع مشاهدة يكون بالقلب دون العين والله تعالى خالق كل نوع

القلب من الكفر والايمان والطاعة والمعصية لا كان ذلك فعله

ان الانبياء عليهم السلام فقد كانت الاوايل منهم يخاشنون عن

اطلاق لفظ الخالق عليه ويكتفون بلفظ الموجد والمخرج ونحو ذلك
وجمهور رأي الصباينة واتباعه ان معنى الخلق ارادة وهو المخرج من
العدم الى الوجود وخالفهم الاشعرية في اطلاق لفظ الخالق عليه
بوجوه الاول ان العبد لو كان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها
ضرورة ان الخالق لشيء بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك لان
باطل فالمبني على موضع الموضع قد اشتمل على مسائل متعلقة على
حركات بعضها اشرح وبعضها ابطأ ولا شعور للناشئ بذلك فليس
فهو لا عن العلم بل لو سئل عما لم يعلم وبدا له في اظهار خلافه اتاه وا
ما علمت في حركات اعضائه في المشي والاخذ والبطش ونحو ذلك
وعالم بما يحرك العضلات وتمدد الاعصاب ونحو ذلك
فالاولى ظهر الثاني في جميع النصوص الواردة في ذلك كقوله تعالى والله خلقكم
وما تعملون اي علمكم على ان ما مصدرية لئلا يحتاج الى حذف العائد ونحوه
ويمكن ان ما مصدرية موصولة كما يشمل الافعال لانا اذا قلنا ان العبد

العبد مخلوقة لله تعالى او العبد لم ينفرد بالفعل بمعنى القصد الذي
هو الايجاد والايقاع بل بالفعل بالمصدر الذي هو متعلق الايجاد والايقاع
اعني فاتحا بادئا من الحركات والسكنات مثلا والذاهول عن هذه النكتة
قد يتوهم ان الاستدلال بالاية موقوف على كون ما مصدرية وكقوله
تعالى خالق كل شيء اي ممكن بدلالة العقل وفعل العبد شيء وكقوله تعالى
افمن يخلق كمن لا يخلق في مقام التمدح بما لا نقيصة وكونا مما يستحق
العبد لا يقال فالعبد يكون خالقا لافعاله لكون من الشركين
ودان الموحدين لانا نقول الشرك هو اثبات الشريك في الالوهية بمعنى
وجوب الوجود كالمجوسي او بمعنى استحقاق العبادة كالعبدة للاصنام
والمعتزلة لا يثبتون الخالق لا يجعلون خالقية العبد كالقيمة العدمية
لافتقارها الى الاسباب والالات التي هي كذلك ايضا الا ان يشاء
ما وراء النهر قد بالغوا في تضليلهم في هذه المسئلة حتى قالوا ان المجوسي
العبد حالا منهم حيث لم يثبتوا الا شريكا واحدا والمعتزلة له اثنين

باختياره

لا يجري وجب العشرة بانا نفرق بالضرورة بين حركة المشي وحركة

المرتعش والاولى دون الثانية وبانه لو كان الكل كاسبا لما كان احد منا الا مكتسبا

فاحالة التكليف والمدح والذم والثواب والعقاب وهو خلاف الدليل وانما حوجوه على الجبرية القائلين بنفي الكسب والاختيار اصلا وانما لم نقابلهم

على ما يحقق ان اراده الله تعالى وتقديره يتعلق بافعال عباده لو كان خالقا لافعالهم

لكان هو القائم والقاعد والآكل والشارب والراكع والساجد لكن التالي باطل

وذا جهل عظيم لان المنصف بالشيء من قام به ذلك الشيء لا من اوجده اولا

ترى ان الله تعالى هو الخالق للسواد والبياض وسائر الصفات في

الاجسام ولا يتصف بذلك وربما يتمسك بقوله تعالى فتبارك الله احسن

الخالقين واذ تخلق من الطين كهيئة الطير والجواب ان الخلق يجيء

بمعنى التقدير وهي اي افعال العباد كلها بارادته ومشيته فكسبهم

انما هو ذا عبارة عن تعلق قدرة حادثة بشيء واحد وهو يجب ان يكون ذلك الشيء

خطاب الكوين وقضيته اي قضائه وهو عبارة عن الفعل مع زيادة

زيادة الحكم لا يقال لو كان الكفر بقضاء الله تعالى لوجب الرضا به

لان الرضا بالقضاء واجب قلنا الملازمة باطلة لان الرضا بالكفر لا نقول

ان الكفر مقضي لا قضاء والرضا انما يكون بالمقضي دون القضاء فتدبره

وهو تجديد كل مخلوق بكله الذي يوجد من حسن وقبح ونفع وضرر وما

يجري من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب والمقصود

تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما مر من ان الكل كائن باراده الله تعالى وهو

مستغن القدرة والارادة لعدم الاكراه والاجبار فان قيل فيكون

الكافر مجبورا في كفره والفاسق في فسقه فلا يصح تكليفهما بالايمان والطاعة

قلنا الله تعالى اراد منهما الكفر والفسق باختيارهما فلا جبر كما انه علم منهما

الكفر والفسق بالاختيار ولم يلزم تكليف المحال والمقدور انما يكون

الله تعالى مشيئة وارادة الفعل حتى انه اراد من الكافر والفاسق الايمان والطاعة

ولا كفره ومعصيته زعما منهم ان ارادة القبيح قبيحة كخلقه واجاده ونحن

نمنع ذلك بل القبيح هو القبح والاتصاف به وعندهم يكون اكثر ما

من افعال العبد لي خلاف الارادة والله تعالى وبهذا استشنع البلاجي من
عمرو بن عبيد الله قال ما ارتفى احد مثل ما ارتفى مجوسي لانه مضى في
السفينة ما فقات له لم لا تسلم فقال ان الله تعالى لم يرد اسلامه
فان اراد الله تعالى اسلامي اسلمت فقلت للمجوسي ان الله تعالى
غير غالب على الشياطين لانه كونك فقال المجوسي فانا اكون
مع الشيطان لا انا بد لكي ان اتفاضل عبد الجبار الهمداني وخل سبيله
الصاحب ابن عباد وعنده الاستاذ ابو اسحاق الاسفراني فقال له عبد الجبار
الاستاذ فقال اسبهم حتى عنده عن ابن فقال الاستاذ على الفور
سبهم من لا يجري في ملكه الا ما يريد والعشرة المتقدمة ان الانسان
الارادة فانتهى لستلزم تقدم الارادة فجعلوا ابن الكافر مراد الكفره
غير مراد ويجب نعلم ان الشيء قد لا يكون مرادا ولو مر به وقد يكون مرادا
ونهى عنه كلكم ومصالح لا يحيط بها علما الله تعالى اذ لا يسأل عما يفعل الا
يرى ان السيد اذا اراد ان يظهر على الحاضرين عصيان عبده

عبده وجاهره بالشيء ولا يريده منه وقد تبين بهذا الفرق بين ما يأتي
الفريقين وباب التأويل مفتوح لكل الفصيلين وللعبد افعال اختيارية
ثبتها بوجه ما ان كانت طاعة ويعاقبه عليها ان كانت معصية
لا كما زعمت الجبرية انه لا فعل للعبد اصلا وان حركاته بمنزلة
حركات الجمادات لا قدرة له عليها ولا قصد ولا اختيار وهذا
باطل لانا نفرق بالضرورة بين حركة البطش وبين حركة
الارتعاش ونعلم ان الاول باختياره دون الثاني ولانه لو لم
يكن للعبد فعل اصلا لما صح تكليفه ولا ترتب استحقاق الثواب
والعقاب على افعاله ولاستناد الافعال التي يقتضي سابقة القصد
والاختيار اليه على سبيل الحقيقة مثل صلى وصام وكتب بخلاف مثل
طال الغلام وسود ولونه والنصوص المتظاهرة تنفي ذلك كقوله تعالى
جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر
اي غير ذلك فان قيل بعد تعليم الله تعالى وارادته الجبر لازم قطعا لانها

اما ان متعلقا بوجود الفعل فحسب او بحدوثه فيمتنع ولا اختيار مع الوجوب
والامتناع قلنا نعلم ضرورة ان العبد يفعله او يتركه باختياره
فلا اشكال فاذ قيل يمكن ان يفعله الاختيار فهو واجب او ممتنع اذ لا
معنى للاختيار قلنا نعم لكن الواجب بالاختيار محقق للاختيار
لا منافٍ له والله منقوض بافعال الباري تعالى فانها قيل لا معنى لنفي
العبد فانا بالاختيار والا كونه موجدا للافعال بالقصد والارادة
وقد سبق ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال والايجاد وما سلم
المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين قلنا لا كلام
في قوة يد الكلام وتمانعه الا انه لا شك بالبرهان ان الخالق
هو الله تعالى وحده لا شريك له في القدرة العبد وارادته مدخل في بعض
الافعال كحركة البطش دون البعض كحركة الارتعاش اجماعا بين الخلق
عن هذا المضيق الا القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب وتحقيقه
ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب والايجاد تعالى الفعل

الفعل بحقيقة ذلك خلق والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين
لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور لله تعالى بكونه ايجادا ومقدور
العبد بكونه كسبا وهذا القدر من المعنى ضروري وان لم نقدر على
ان نعبر عن ذلك بتخليص العبارة المفصحة عن كون الفعل العبد
بحيث لله تعالى والعبد معا للعبد فيه من القدرة والاختيار والفرق
بينهما عبارات مثل ان الكسب مقدور وقع بآلة والخلق
لا بآلة والكسب مقدور وقع في محل قدرته والخلق لا في محل قدرته
والكسب لا يصح انفراد القادر به والمحل يصح فان صح قيل قد تنتهي الاشتراك
الى العشرة من اثبات الشركة حتى الشركة ان يجتمع الخلق على تحريك الخاتم
كل منهما بانامله دون الآخر كشركة الحجامة والمحجوم كما اذا جعل العبد
خالقا لافعاله والصانع خالقا لسائر الاعراض والاجسام الجلاف
ما اذا اضيف احد الشيئين بجنبين مختلفين كالارض يكون
ملكا لله تعالى بكونه خالقا لها وللعبد بكونه مثبوت التصرف والفضل

ارالاهل السنة والجماعة

اما ان يتعلق بوجود الفعل فهو اذا بعد رفيع ولا اختيار مع الوجوب
والامتناع قلنا نعلم ونريد ان العبد يفعل او يترك كما يختار
فلو استكمال فاذ قيل فيكون فعله الاختياري واجبا او ممتنعا وهو
ينافي الاختيار قلنا لم قال الواجب بالاختيار يجب الاختيار
لا نسلم له والنقض منقوض باعمال الباري تعالى فان قيل لا نسلم ان
العبد فاعل بالاختيار لا لكونه موجودا الا فعاله بالقصد والارادة
وقد سبق ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال والحال هذا معلوم ان
المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين قلنا لا كلام
في قوة هذا الكلام ومتانته الا انه لا شك بالبرهان ان الحوادث
هو الله تعالى وبالضرورة ان لقدرة العبد وارادته مدخلا في فعله
الافعال كحركة البطش دون البعض كحركة الارتعاش اجتماعي لتفصيل
عن هذا الغيض الا القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب وتحقيقه
ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب والجاد الله تعالى الفعل

الفصل الثاني في ذكر خلق والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين

مركه صد و يازده الف در شب جمعه بنويسد يا بخود دارد
در وقت نوشتن اين دو اسم را بخواند يا شيخان يا الله
مركه دوازده ب بنويسد در روز يكشنبه در وقت نوشتن
اين دو اسم را بخواند يا رحمن يا رحيم هر كه در روز جمعه
در هنگام فرو رفتن آفتاب چهار صد ت بنويسد با خود دارد
در وقت نوشتن اين حرف اسم را بخواند يا قيوم يا واحد
مركه پانصد و ده ش بنويسد در روز سه شنبه در وقت زوال خصم
در ديدار او نتواند كه از جانب قبله باشد بيايد اگر در كنداب
اندازد و بخود زن شوهر دهد در وقت نوشتن اين حرف اسم را بخوانند
يا واجد يا ماجد يا صمد هر كه پنجاه سه ج بنويسد در وقت طلوع
آفتاب با خود نگاه دارد در وقت نوشتن اين حرف اسم را بخوانند
يا بارئ يا كبير

ينسب الى الله تعالى بالخلق والى العبد بكسبه الكسب فان قيل فكيف
يجوز كسب القبيح وفيه استحقاق الذم بخلاف خلقه قلت
لانه قد ثبت ان الخالق حكيم لا يخلق شيئا الا لغرض صحيح وان
لم نطلع عليه وقد نطلع على بعض ما نستقبح من الافعال قد يكون لها حكم ومصالح
كخرق الاجسام بالسكين الشارة المؤلمة بخلاف الملابس فانه قد يفعل
لغرض وقد يفعل القبيح فعلنا كسبه بالصحيح ضرورة والنهي عنه قبحه شرعا
لاستحقاق الذم والعقاب والحسن ضده اي من افعال الجناد وهو ما ينفي
متعلق المدح في العاجل والثواب في الآجل والاحسن ان يعتبر بحيث لا يكون
متعلقا للذم والعقاب ليشمل المباح بمرضاة الله تعالى اي الارادة من غير
اعتراض والقبيح ضده وهو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب
في الآجل بمرضاته تعالى اي الارادة من الاعتراض قال الله تعالى ولا يرضى
لعباده الكفر يعني ان الارادة والمشية والتقدير يتعلق بالكل
والرضا والمحبة والامر لا تتعلق الا بالطاعات والصحيح ان الرضا صفة الفعل

الفعل خلاف للمعتزلة وهي حقيقة القدرة التي يكون بها الفعل او ترك
الى ما ذكره صاحب البقرة من ان الشاعرة نفي تأثير قدرة الله تعالى في الحيوان
يفعل به الافعال الاختيارية وهي بلة للفعل والجمهور على اشتراط
لاداء الفعل لآلة وبالجملة هي صفة يتخصص الله تعالى عند تحققها
الفعل بطريقة الوجوب والاتيان فان تقدم فعل الخير على الله
قدرة فعل الخير وان تصدر فعل الشر خلق الله تعالى فعل الشر فكان
لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب والملازم الكافر فرق بانهم لا
يستطيعون الايمان واذا كانت الاستطاعة عرضا وجب ان يكون مقارنة
للفعل بالزمان لا سابقة عليه والا لزم وقوع الفعل بلا استطاعة اقدرة
عليه كما هو من اشياخ بغداد الاعراض فان قيل لو سلم استحالة
بقاء الاعراض فلا نزاع في امكان تجدد الامثال عقيب زوال الفعل
بحيث يلزم وقوع الفعل بهذه القدرة قلنا انا ندعي عدم ذلك اذ لا
القدرة التي تعلق بها الفعل هي القدرة السابقة واما اذا جاز تعلقها

ان القدرة التي هي صفة القادر صرفا الحالين على السواء ومن ههنا

ذهب بعضهم الى انه ان اريد بالاستطاعة القدرة المستجمعة لجميع

شرائط التأثير فالحق انها مع الفعل والا فقبله وما اشتهر بينهم

الاعراض فمبني على مقدمات صعبة البيان وهي ان بقاء الشيء

محقق زائد عليه وانه يمتنع قيام العرض بالعرض وانه مع قيامه

بالمحل وامكان القابلية يمتنع الاستطاعة قبل الفعل بان التكليف

حاصل قبل الفعل ضرورة ان الكافر مكلف بالايمان وتارك الصلوة

مكلف بها بعد دخول الوقت فلو لم يكن الاستطاعة متحققة حينئذ

تكليف العاجز وهو باطل اشار الى الجواب بقوله ويقع هذا كله يعني

لفظ الاستطاعة فالاستطاعة الاستاد والآلات والجوارح كما في قوله تعالى

ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فان قبل الاستطاعة صفة

المكلف وكذا الاستاد والآلات ليست صفة له فتكليف بها تكليف بما

لا يطاق قلنا المراد باستطاعة الاستاد والآلة هو المكلف كما يتصف بالاستطاعة

يتوقف بذلك حيث يقال هو ذو سلامة الاسباب الآلة تركيبه الخ

منه اسم فاعل يحمل ملك بخلاف الاستطاعة وهو التكليف عندنا على

بقدرة الاستطاعة التي هي سلامة الاسباب والآلات لا الاستطاعة

بالمعنى الاول قال ابو البقاء عدم الاستطاعة بالمعنى الاول يكون

استطاعة استطاعة التكليف العاجز وان اريد بالمعنى الثاني فلا نسلم

لجواز ان يحصل قبل الفعل سلامة الاسباب والآلات وان لم يحصل حقيقة

القدرة التي مع الفعل وقد كتب بان القدرة صالحة للضدين عند

اصحابنا رحمه الله حتى ان القدرة المصروفة الى الكفر هي بعينها القدرة

التي تصرف الى الايمان لا اختلاف الا في التعلق وهو لا يوجب الاختلاف

في نفس القدرة فالقادر على الايمان المكلف به الا انه ترك قدرته

الى الكفر وضيع باختياره صرف الايمان فاستحق الذم والعقاب

ولا يخفى ان في هذا الجواب تسليما لكون القدرة قبل الفعل لان القدرة

على الايمان في حال الكفر يكون قبل الايمان لا محالة فان اجيب بان المراد

بان المراد ان القدرة وان صلحت للضدين لكنها من حيث التعلق

بالمعلول لا يكون الا واحد حتى ان ما يلزم من تعلقها بالفعل هي القدرة ..... المتعلقة بالفعل ما يلزم من تعلقها للترك هي القدرة

المتعلقة به وما نفس القدرة فقد يكون متقدمة متعلقة بالضد

قلنا هذا محال يقدر فيه شرائط العمل وهو المفهوم من الكلام فالمتأمل ولا يكلف

العبد بما ليس في وسعه سواء كان ممتنعا لنفسه كجمع الضدين او ممكنا

كخلق الجسم وامثاله خلافا لنا على ان الله تعالى علم خلافه واراد خلافه

كايمان الكافر طاعة للحكم خلافا في وقوع التكليف بكونه مقدورا

للمكلف بالنظر الى نفسه ثم عدم التكليف بالمستحيل في الجملة متفق عليه

لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والا لم يقل انبيوني باسماء

هؤلاء للتعجيز ودون التكليف وقوله تعالى حكاية ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة

لنا به ليس المراد بالتحميل هو التكليف بل الصبال ما لا يطاق من العذاب في

اليوم واما النزاع في الجواز فجمهور الامة بناء على القبح العقلي وجوزه

الاشعري لانه لا يقبح من الله تعالى شيء وقد استدل بقوله تعالى لا يكلف

الى المعتزلة

رزق نفسه حلالا كان او حراما لحصول التغذي بهما جميعا ولا يقبل ان لا
يأكل الا من رزقه او يأكل غير رزقه لان ما قدره الله تعالى قد لا يحصل
لك الا بأكله ويمتنع ان يأكله غيره وما بيد الملك فلا يتبع والله تعالى يفعل
من يشاء ويهدي من يشاء ويضل خلق الضلالة والاهتداء لانه الخالق
وحده وفي التعبير بالمشيئة اشارة الى ان ليس الهداية بيان طريق الحق
لانه عام في حق الكل ولا الاضلال عبارة عن وجدانهم العبد ضالا او تسميته
ضالا او نحو ذلك بشيء احد لما تقدم قد يضاف الهداية
الى النبي عليه السلام مجازا لطريق النسبي كما يسند اليه القرآن وقد يسند
الاول الى الشيطان مجازا كما يسند الاصنام ثم المذكور في كلام الشارح
ان الهداية عندنا خلق الاهتداء وفعل بذاته فلم يتعد مجازا
عن الدلالة والدعوة الى الاهتداء وعند المعتزلة بنصب طريق الحق
وهو بقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء وقوله عليه السلام اللهم اهد قومي ان انه من الطريق ودعاهم

ودعاهم الى الاهتداء والمشهور ان الهداية فعله المعتزلة هي الدلالة الموصلة
الى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء او لم يحصل وما هو كالاول
للعبد فليس ذلك لواجب على الله تعالى والا لما خلق الكافر المقر
المعذب في الدنيا والآخرة ولما كان له منة على العباد وهو ان يسر
شكر الهداية وانها فاتحة انواع الخيرات لكونها اداء الواجب ولما
كان امتنانه على النبي عليه السلام فوق امتنانه على ابي جهل لغته صلى
الله عليه وسلم فضل لكل منهما غاية مقدورة من الاصلح له ولما كان السؤال
العصمة والتوفيق وكشف الغمة والبسط في الخطب والاخبار معنى ان
عالم يفعله في حق كل واحد فهو منة فلذلك علم الله تعالى كما
وفي بقي في قدرة احد تعالى بالنسبة الاصلح العبد شيء
اذ قد اتى بالواجب ولكنه روي ان مغايب هذا الاصل
اعني وجوب الاصلح بل اكثر اصول المعتزلة اظهر من ان يخفى
واكثر من ان يحصى وذلك لقصور نظرهم في المعارف الالهية

وعذاب القبر للكافرين وبعض عصاة المؤمنين دون البعض
لان منهم من لا يريد الله تعالى تعذيبه فلا يعذب وتعم اهل الطاعة
في القبر بالنعيم الله تعالى وبرحمته وبدأ اولى ما وقع في عالم الكتب
من الافتقار على اثبات عذاب القبر دون تعميمه بها على ان
النصوص الواردة فيه اكثر وعلى ان عامة اهل القبور كفارا وعصاة
فالتعذيب بالذكر اجدر وسؤال منكر ونكير وهما ملكان يدخلان
القبر فيسالان العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه قال السيد
ابو شجاع ان للصبيان سؤالا وكذا الانبياء وعند البعض ثابت
لكل من يؤاخذ الامور بالدلايل السمعية لانها امور ممكنة اخبر
بها الصادق فيجب ما نطق به النصوص قال الله تعالى النار يعرضون
عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون
اشد العذاب وقال الله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا قال النبي
صلى الله عليه وسلم استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه

وروح تباشيل الغالب من لم يجد في طباعهم وغاية تشبثهم
في ذلك ان تركه لا اصلح يكون مخلا وسفها وجوابه ان من ما يكون
حتى المانع وقد ثبت بالادلة القاطعة كرده وكفكته وعلمه بالعواقب
بكونه محض الفعل وحكمة لم يثبت شرعي ما معنى وجوب الشيء
على الله تعالى اذ ليس هناك استحقاق تاركه الذم والعقاب
وهو ظاهر واما لزوم صدور وعنه بحيث لا يمكن
من الترك بناء على استناده محالا لانه
سفه او جهل او عجز او بخل او بخ
وذلك لانه رفض القاعدة
الاخيرة وهي [illegible]
الفلاسفة
ظاهرة
القوا[illegible]
[illegible]

وقال النبي عليه السلام قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
نزلت في عذاب القبر اذا قيل له من ربك وما دينك ومن نبيك
فيقول ربي الله ودين الاسلام ونبي محمد عليه السلام وقال عليه السلام اذا
قبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر
النكير الى آخر الحديث وقال صلى الله عليه وسلم القبر روضة من
رياض الجنة او حفرة من حفر النيران وبالجملة الاحاديث في هذا
المعنى وفي كثير من احوال الآخرة لو اشرة المعنى وان لم تبلغ آحادها
حد التواتر انكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض لان الميت
جماد لا حياة ولا ادراك فتعذيبه محال والجواب انه يجوز ان يخلق
الله تعالى فيه جميع الاجزاء او في بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك
الم العذاب او لذة التنعيم وهذا لا يستدعي اعادة الروح الى بدنه
ولا ان يتحرك ويضطرب ويرى اثر العذاب عليه حتى ان المرئي
في المنام والمأكول في بطون الحيوانات المصلوبة في الهواء تتعذب

تتعذب وان لم تطلع عليه ومن تأمل في عجائب ملكه وملكوته وغرائب
قدرته وحكمته لم يستبعد امثال ذلك فضلا عن الاستحالة
واعلم ان احوال القبر مما توسط بين امور الدنيا والآخرة
افردها بالذكر ثم استقصى بيان حقه الحشر وتفاصيل ما يتعلق بامور الآخرة
ودليل الكل انها امور ممكنة اخبر بها الصادق وطفق به الكتاب والسنة
فيكون ثابتة وصرح بحقيقة كل منها تحقيقا وتاكيدا واعتبار بقاء
فقال البعث وهو ان يبعث الله الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم
الاصلية ويعيد الارواح اليها حق لقوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون
وقوله تعالى قل يحييها الذي انشأها اول مرة الى غير ذلك من النصوص
القاطعة الناطقة بحشر الاجساد وانكره الفلاسفة بناء على امتناع اعادة
المعدوم بعينه وهو باطل مع الله لا دليل لهم عليه يعتد به غير شبهة ملتفتة
لان هذا ونحوه انما تجمع الاجزاء الاصلية لا الاجزاء التي لا بد منها في بقاء البنية
سواء سمي ذلك اعادة المعدوم بعينه او لم يسم وبهذا يسقط ما قالوا انه

لو اكل انسان بحيث صار بحيث لو اكل مثله لجاع (اى من الاكل) فيقضا . وهو مع اوفى العبد بها فلا يكون الاجر معادلا لجميع اجزائه

وذلك لان المعاد انما هو الاجزاء الاصلية الباقية من اول العمر الى الهرم (الى الاسقاط ما قالوا حق لان الخ منه) الى آخره والا جزاء المأكولة فضلة فلا تدخل في المعاد هذا ان قيل بما قلنا (من الزيادة) بالنسخ لان البدن الثاني ليس هو الاول لما ورد في الحديث من ان اهل الجنة جرد مرد وان المنتهى ضرسه مثل احد ومن ههنا قال من قال ما من مذهب الا وله ناسخ ومنسوخ (بخلاف شباب) الا التناسخ فانه قدم باطل (جلال الدين الدواني) انما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثاني مخلوقا من الاجزاء الاصلية للبدن الاول وان سمي مثل ذلك تناسخا كان نزاعا في مجرد الاسم ولا دليل على استحالة اعادة الروح الى مثل ذلك البدن بل الادلة قاصرة على عدم اعادته بحقيقته سواء سمي تناسخا ام لا والوزن حق لقوله تعالى والوزن يومئذ الحق والميزان عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل قاصر عن ادراك كيفية وانكره المعتزلة لان الاجسام

ان يدل بان الاول الى الثاني ليس بالاول ولا الثاني بالثاني وان يدل الى الثاني بالاول وان يدل الى الثاني بالثاني فنسخ وان يدل الى الثاني بالثاني فنسخ والرجع الى الطرفين

الاعمال اعراض لا يمكن وزنها ولانها معلومة او تعلم (الى منه) فوزنها عبث والجواب انه قد ورد في الحديث ان كتب الاعمال هي التي توزن فلا اشكال فيه وعلى تقدير تسليم كون افعال العباد معللة بالاغراض لعل في الوزن حكمة لا نطلع عليها وعدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث والكتب التي تنطق بحقيقة حالات العباد وصفاتهم توفى للمؤمنين باياديهم وللكفار بسيماهم وذكر انه تظهر لهم حتى (الزمخشري) يقول الكافر يا ليتني لم اوت كتابيه (الزمخشري) لقوله تعالى ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا وقوله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وبك (متعلق بحال) عن ذكر الجواب اكتفاء بالكتاب وانكر المعتزلة له زعما منهم انه عبث والجواب ما مر وسؤال حق لقوله عليه السلام ان احدكم يخلى به ربه (الزمخشري) فيضع عليه كنفه وستره فيقول اتعرف ذنب كذا فيقول نعم (الزمخشري) اي رب هذا حتى قرره بذنوبه ورآى في نفسه انه قد هلك قال (الزمخشري) سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب (الزمخشري)

جسمانية واما الكفار والمنافقون فينادى لهم على رؤس الخلائق بالويل
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين والحوض حق لصحة
اما عطينا ك الكوثر والقوله عليه السلام حوضي مسيرة شهر وزواياه
سواء ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه
اكثر من نجوم السماء من شرب منها فلن يظمأ بعدها ابدا والاحاديث فيه كثيرة
والصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم اوق من الشعر واحد من السيف
اهل الجنة وتزل به اقدام اهل النار وانكره اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور
عليه والامكن فهو تعذيب للمؤمنين وجوابه ان الله قادر
على ان يكفي من العبور عليه ويثبت عليه الاقدام المؤمنين حتى ان منهم من
يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح العاصفة ومنهم كالجواد والراكب
ما ورد في الحديث والجنة حق والنار حق لان الآيات والاخبار
في اثباتهما اكثر من ان تخفى واكثر من ان تحصى فتمسك المتكلمون بالآية
اي اكثر من كل شيء وابعد من ان تحصى
موصوفة بان عرضها السموات والارض وذهبوا في عالم الطبائع

العناصر محال وفي عالم الافلاك وعالم آخر خارج عنه ستدرك الجواز الوقوف
والاتيان وهو باطل قلنا اذا بنى على العلم العادي وقد يكون للشيء
موصوفة وبما اي الجنة والنار مخلوقتان الآن موجودتان لكثير من الآيات
وزعم الاشعرية انهما تخلقان في يوم الجزاء كما خلق آدم وحواء
والاحاديث الظاهرة في انهما مخلوقتان الآن مثل اعدت للمتقين
واعدت للكافرين الخ لا ضرورة في العدول عن الظاهرة فان قوله
مثل قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض
ولان ذلك يحتمل الحال والاستقبال وهو سلم فقلنا آدم بقي سالما عن
المعارضة قالوا لو كانتا موجودتين لكانتا غير باقيتين لكل الجنة لقوله تعالى
كل شيء هالك الا وجهه قلنا الاخبار
انما دل على ان الدائم بالعرض لكل شيء هالك الا وجهه والدوام بالذات
انما هو لله تعالى وحده وايضا فنفي شيء
شيء لا يدل على ان الثاني موجود لجواز ان يكون
العدم بل يكفي الخروج عن الاستقامة به ولو سلم فيجوز ان يكون

المراد منه ان كل ممكن فهو هالك في حد ذاته بمعنى ان الوجود الامكاني

بالنظر الى الوجود الواجبي بمنزلة العدم بل هو ان لا تقتضي ولا تاباه

وان كان لا يطرء عليها عدم مستمر الصورة لعارضة حق الغير تقدير فانها

منها ابدا وانما كيل من انها تهلك ولو طرء عليها حقيقة لعدم كل شئ

بالكلية الا وجهه فلا بقاء لها بهذا المعنى فلا تك قد عرفت ان لا دلالة

في الآية على الفناء وذهب الجبائية الى انها تفنى ويبقى ابلهما وهو قول

باطل مخالف للكتاب والسنة والاجماع ليس عليه شبهة فضلا عن حجة

والكبيرة قد اختلفت الروايات فيها فروى ابن عمر رضي الله عنهما انها

الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وقذف المحصنة والزنا والفرار من

الزحف واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد في الحرم

وزاد ابو هريرة رضي الله عنه اكل الربوا واراد علي رضي الله عنه السرقة

وشرب الخمر وقيل كل ما كان مفسدة تخل بفضيلة ما وكبائر

منه وقيل كل ما توعد عليه الشارع بخصوصه وقيل كل معصية اكتسب

بفتح دابي كنوعبد

فهي كبيرة وكل ما استقر فسادها من صغيرة وقال صاحب الكفاية الحق انها اضافية

اضافية لا يعرف بذاتها فكل معصية اضيف الى ما فوقها فهي صغيرة

وان اضيفت الى ما دونها فهي كبيرة والكبيرة المطلقة هي الكفر اذ لا

ذنب اكبر منه وبالجملة المراد بها هنا الكبيرة التي هي غير الكفر لان الكفر لا يخرج بعيد

المؤمن عن الايمان لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان خلافا للمعتزلة

حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وبذا هو المنزلة

بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان

ولا تتبعض اي العبد المؤمن في الكفر خلافا للخوارج فانهم ذهبوا الى

ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر

لنا وجوه الاول ما يلوح الى بعضها من ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي

فلا يخرج المؤمن عن الاتصاف به الا بما نافيه وهجر ذا الاقدام على الكبيرة

لغلبة شهوة او حمية او انفة او كسل خصوصا اذا اقترن به خوف الفضيحة

ورجاء العفو والغرض عن التوبة لا ينافيه نعم اذا كان مع طريق الاستحلال

اي الكبيرة والصغيرة

والاستخفاف كان كفرا لكونه علامة للتكذيب ولا نزاع في ان من الفاظ
ما جعله الشارع امارة التكذيب وعلم كونه كذلك بالادلة الشرعية
كسجود الصنم والقاء المصحف في القاذورات والتلفظ بالكلمات
الكفرية ونحو ذلك مما ثبت بالادلة انه كفر وبهذا يتبين ما يقال ان الايمان
اذا كان عبارة عن التصديق والاقرار ينبغي ان لا يصير الفعل الصادر
كالخر والسجود للصنم والتلفظ بالكفر مثلا مع بقاء معه من التكذيب والشك
الى الآيات والاحاديث الدالة على ان طائفة باطلان المؤمن لا يخلد في النار كقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى وقوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقوله تعالى وان طائفتان من
المؤمنين اقتتلوا الآية وهي كثيرة الى امور قاطعة
عليه السلام الى يوم نادى ابا بكر الصلوة على من مات من اهل القبلة من غير
توبة والدعاء والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر بل الاتفاق
على ان ذلك لا يوجب الخلود في النار وقد احتج المعتزلة بوجهين الاول ان الآية
تدل بعمومها على ان مرتكب الكبيرة كافر

بعد اتفاقهم على ان مرتكب الكبيرة فاسق ثم اختلفوا فانه مؤمن
وهو مذهب اهل السنة والجماعة او كافر وهو قول الخوارج او
منافق وهو قول الحسن البصري فاخذنا بالمتفق عليه وتركنا
المختلف فيه فقلنا هو فاسق وليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق
والجواب ان هذا اجراء للقول المخالف اجماع على السلف
من عدم المنزلة بين المنزلتين فيكون باطلا والثاني انه ليس بمؤمن
لقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا جعل المؤمن مقابلا
للفاسق وقوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن وقوله عليه السلام لا ايمان
لمن لا امانة له ولا كافر لما توارث من ان الامة كانوا لا يغسلونه
ولا يحدثون عليه احكام المرتدين ويدفنونه في مقابر المسلمين
والجواب ان المراد بالفاسق في الآية هو الكافر فان الكفر من
اعظم الفسوق والحديث ورد على سبيل التغليظ والمبالغة
في الزجر عن المعاصي بدليل الآيات والاحاديث الدالة

على ان الفاسق مؤمن حتى قال النبي عليه السلام لابذر
لما بالغ في السوال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر
وجه احتجاج الخوارج بالنصوص الظاهرة على ان الفاسق كافر فقوله
وحمن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقوله ومن
كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون وقوله عليه السلام من ترك الصلوة
عمدا متعمدا فقد كفر وفي اثر العذاب مختص بالكافر لقوله تعالى
ان العذاب على من كذب وتولى لا يصليها الا الاشقى
الذي كذب وتولى وان اخزى اليوم والسوء على الكافرين
الى غير ذلك والجواب ههنا متروكة الظاهر للنصوص القاطعة
على ان مرتكب الكبيرة ليس بكافر والاجماع المنعقد على ذلك
مانع والخوارج خرج عما انعقد عليه الاجماع فلا اعتداد بهم
والوعيد لا يغفران يشرك به باجماع المسلمين لكنهم اختلفوا
في انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وانما

وقال الشيخ الاكبر محي الدين
ابن العربي رضي الله عنه اعلم
ان الشرك عدم لا وجود له بذاته
يتبقه المؤمن بايمانه واذا كان
عدما فلا يغفره الله تعالى اذ الغفر
الستر ولا يستر الا ما له وجود واما
المعصية فلها وجود فيمكن ان تتعلق
بها المغفرة شرح طريقة محمدية

علم

على عدم المغفرة

علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة
التفرقة بين المطيع والمجرم والكفر نهاية في الجناية فلا يحتمل الاجابة
ورفع الجرمة اصلا فلا يحتمل العفو اورفع الغرامة وايضا
الكافر يعتقد حقا ولا يطلب له عفوا ومغفرة فلم يكن العفو
عنه حكمة وايضا هو اعتقاد الابد فيوجب جزاء الابد وهذا بخلاف
سائر الذنوب ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من الصغائر
والكبائر مع التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة وفي تحرير المحكم
ملاحظة للاية الدالة على ثبوت الآيات والاحاديث
في هذا المعنى كثيرة والمعتزلة يخصصونها بالصغائر
والكبائر المقرونة بالتوبة وتمسكوا بوجهين الاول الآيات
والاحاديث الواردة في وعيد العصاة والجواب انها
على تقدير عمومها انما تدل على الوقوع دون الوجوب وقد
كثرة النصوص في العفو فتخصيص المذنب المغفور عموما ... الوعيد

وزعم بعضهم ان الخلف في الوعيد كرم فيجوز من الله تعالى

والمحقق على خلافه كيف وهو بديل للقول وقد قال الله ما يبدل

القول الثاني والثالث ان المذنب اذا علم انه لا يعاقب على ذنبه

كان ذلك تقريرا له على ذنبه واغراء للغير عليه وهذا ينافي حكمة

ارسال الرسل والجواب ان مجرد جواز العفو لا يوجب ظن

عدم العقاب فضلا عن العلم به كيف والعمومات الواردة

في الوعيد المقرونة بغاية من التهديد ترجح جانب

الوقوع بالنسبة الى كل واحد وكفى زاجرا وبحور العقاب

على الصغيرة سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة ام لا لدخولها

تحت قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من الصغاير

ولقوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصيها

والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازات

الى غير ذلك من الآيات والاحاديث

وذهب بعض المعتزلة الى انه اذا اجتنب الكبايير الخ

تعذيبه لا بمعنى انه يمتنع عقلا بل بمعنى انه لا يجوز ان يقع

لقيام الادلة السمعية على انه لا يقع كقوله تعالى

ان تجتنبوا كبايير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم

واجيب بان الكبيرة المطلقة هي الكفر لانه الكامل

وجمع الاسم بالنظر الى انواع الكفر وان كان الكل

ملة واحدة في الحكم او الى افراده الغايبة باذا المجانبين

على ما تمهد من قاعدة مقابلة الجمع بالجمع ينقسم الاحاد

بالاحاد كقولنا ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم

والعفو عن الكبيرة هذا مذكور فيما سبق انه اعادة

ليعلم ان ترك المواخذة على الذنب يطلق عليه لفظ

لفظ العفو كما يطلق عليه لفظ المغفرة ويتعلق به

قوله اذا لم يكن عن الاستحلال والا استحلال كفر

لما فيه من التكذيب المنافي للتصديق وبهذا يؤول

النصوص الدالة على تخليد العصاة في النار او

على سلب اسم الايمان عنهم والشفاعة ثابتة

للرسل والاخيار فحق اهل الكبائر المستفيض

من الاخبار خلافا للمعتزلة وهذا مبني على ما

من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة فما

اولا وعندهم ما لم يجز لم يجز ولنا قوله تعالى واستغفر

لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله تعالى

فما تنفعهم شفاعة الشافعين فان اسلوب

هذا الكلام يدل على ثبوت الشفاعة في الجملة والا فما

كان لنفي نفعها من الكافرين عند القصد الى تقبيح

حالهم وتحقيق يأسهم معنى لان مثل هذا المقام

يقتضي ان يوسموا بما يخصهم لا بما يعمهم وغيرهم وليس

المراد ان تعليق الحكم بالكافر ليدل على نفيه عما عداه

حتى يرد عليه انه انما يدل على ما يقوم حجة على من يقول

بمفهوم المخالفة وقوله عدم شفاعة ثابتة للاصل الكبائر

من امتي وهو مشهور بل الاحاديث في باب الشفاعة

متواترة المعنى واحتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى واتقوا

يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها

شفاعة وقوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع

بخ

بخ

بخ

والجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الاشخاص
والازمان والاحوال انه يجب تخصيصها بالكفار
جمعا بين الادلة ولما كان اصل العفو والشفاعة
ثابتا بالادلة القطعية من الكتاب والسنة والاجماع قالت
المعتزلة بالعفو عن الصغاير مطلقا وعن الكباير
بعد التوبة وبالشفاعة لزيادة الثواب كلاهما فاسدان
اما الاول فلان التائب ومرتكب الصغيرة المجتنب للكبيرة
لا يستحقان العذاب عندهم فلا معنى للعفو واما الثاني
فلان النصوص دالة على الشفاعة بمعنى طلب العفو
عن الجناية وهل الكباير من المؤمنين لا يخلدون
في النار وان ماتوا من غير توبة لقوله تعالى فمن يعمل

مثقال ذرة خيرا يره ونفس الايمان عمل خير
لا يمكن ان يرا جزاءه قبل النار ثم يدخل النار
لانه باطل بالاجماع فتعين الخروج من النار
ولقوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات
ولقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت
لهم جنات الفردوس الى غير ذلك من النصوص
الدالة على كون المؤمن من اهل الجنة مع ما سبق
من الادلة القاطعة على ان العبد المؤمن لا يخرج بالمعصية
من الايمان وايضا الخلود في النار من اعظم العقوبات
وقد جعل جزاء الكفر الذي هو اعظم الجنايات فلو جوزيت
غير الكافر كان زيادة على قدر الجناية فلا يكون عدلا

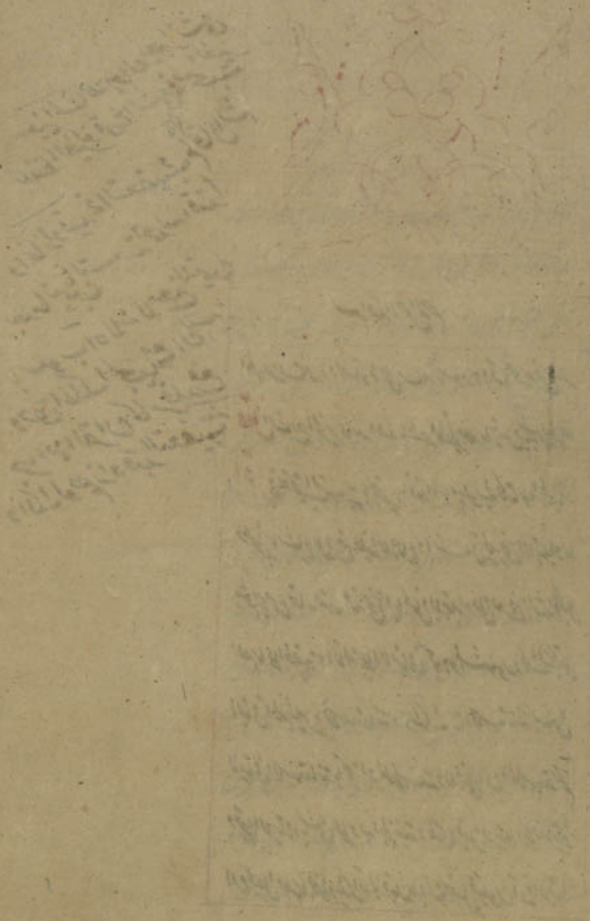

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الثناء والصلوة على سيد رسوله وآله وصحبه مرضى سلم

قال الشارح المحرر غائبة احمد بلطفه الظاهر بعد ما تمسك بالبسملة الطاهرة

اقول في تعقيب التسمية بالتحميد اقتداء باسلوب الكتاب المجيد وعملا بما شاع بل وقع عليه الاجماع وامتثالا لما يجيء في الابتداء وما يشوهم من تعارضهما ممدوح اما بحمل الابتداء على العرفي الممتد او بحمل البعدية على الطبقية والاولوية على الاضافي كما هو المشهور وكان المحقق الثاني الحذر ثمين للاستعانة والملك ان الاستعانة بشئ لا ينافي الاستعانة بآخر او للملابسة ولا يخفى ان الملابسة تتم وقوع الابتداء بالشئ لذاته وبه الجزئية وذكره قبل الابتداء بلا فصل فيجوز ان يجعل احدهما مجازا وذكرا لآخر قبله بدون فصل فيكون آن الابتداء

معنى ان الكلمة هو ان يعبر الشئ بلفظ الغير لوقوع الشئ في صحبة الغير

وانما اورد قيد التعقيب لان الله يقدم بعد ما تيمن بالتسمية الحمد لله اقتداء باسلوب اه لانه لا معنى للتيمن في حق الملك المجيد مع ان التسمية قد يدفع ذلك لو هز اورد قيد التعقيب لم يدفع

آن الابتداء وآن التلبس بها لتوجد المتوحد بجلال ذاته القدسية ان البارئ سبحانه التوحد يقال توحد بذاته اى تفرد به واستقل ففي التوحد بجلال ذاته الذات عدم شركة الغير في جلال الذات او الذات الجليلة على نهج حصول الصورة ويحتمل ان يكون في للملابسة وصيغة التفعل للمبالغة ولا يبعد ان يضع كقولهم تكبر وتطاول اى صار جبارا بالاعمال ودخل من الغير وسنه التمكن والتلوث واما للتكلف ولما استحال فرض انه تعالى يحمل على الكمال كالتقبل في التكبر ونحوه ففي التوحد بجلال الذات الاتصاف بالوحدة الذاتية او الحالة مع ملابسة جلال الذات وهو بالطبع الحجة الاولى لكون الغير بعد ليفيد ان آية شيئا اعظم من آيات سائر الانبياء ويجوز ان يكون ظهر عليه السلام قبل ظهور حجة من قبيل اخلاق شباب **مسئلة** وبعد فان بذل الفناء اما لتوهم انه او على تقدير ما في نظم الكلام الطريق تفويض الواو عنها بعد الحذف على

انه لاشع من اجتماع الواو مع اما كما وقع في عبارة المفتاح في انواع
خمس البيان قوله واساسها قواعد عقايد الاسلام القواعد جمع
قاعدة وهي الاساس واساس عقايد الاسلامية هو الكتاب والسنة
لان العقايد يجب ان تستفاد من الشرع ليعتقد بها وهما متوقفان
على الكلامية ففي هذه العبارة تعريف الحد للشيء بالاعم
الكتاب والسنة بخلاف الثانية ويمكن ان يقال اساس العقايد
ادلتها التفصيلية وهي متوقف على هذا العلم بناء على ان مباحث
النظر والدليل مجاسنة لما هو المختار قوله هو علم التوحيد والعقائد
اي علم يعرف فيه ذلك فالمراد هو المعنى الاضافي ويمكن ان يراد به
المعنى الاصطلاحي فنسبة الوسم الى الكلام لكونه اشهر قوله الغني عن
غياهب الشكوك اشارة الى فايدة من فوايده والغيهب ما
اشتد سواده وقد جاء ان الشك على الوهم اضاف الغيهب اليه
والظلمة المطلقة الى الوهم قوله لحم الله والدين بما مجده

تخصيص

متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فان الشريعة من حيث
انها تطاع لها دين ومن حيث انها تملى وتكتب ملة والاصول
بمعنى الاسس وقيل من حيث انها تجمع ملة قوله في دار
السلام الى الجنة سميت بها لسلامة اهلها من كل الم وآفة ولان
خزنة الجنة يقولون لاهل السلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين ولان
السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت اليه تشريفا والمعنى بهذا الوسم
هو الذي منه به لسلامته فوجه بهذا الوسم ظ قوله طاب يكشح الثقال
الكشح الجنب وطي الكشح كناية عن الاعراض قوله الاطناب
والاخلال بالجر مجموعا عاملا من الطرفين او بيان لما قبله وما بعده و
المتبوع معنى اجرى الاعراب على كل واحد منهما ويجوز فيهما
على انه خبر مبتدا محذوف قوله وهو حسبي ونعم الوكيل رد للرفع
في بعض كتبه بهذا العطف بان الجملة الثانية انشائية فلا تعطف
على الاولى الاخبارية وكذا العكس باعتبار تضمنه معنى الخبر

والغيهب ما اشتد سواده والصحاح الغيهب الظلمة والغيهب
السواد من الخيل والليل والجمع غياهب يقال فرس اغيهب
وليل غيهب اذا اشتد سواده انتهى
وفي القاموس الغيهب الظلمة
والشديد السواد من الخيل والليل
انتهى قال بعض الفضلاء الغيهب
الظلمة مذكر الظلمات مع الاوهام مجرد
تعريف هذا اعلم ان الظاهر بكلام
المصنف انه زاد المعنى الثاني
الذي صرح به ارباب اللغة
مولوي قاسم

وتعلق غاية الاحكام الدينية ليس كذلك وان اريد به تعلق الاحكام
بظرفيه او المقصد بالقضية فاسد اذ بالاعتقاد المتعلقات
مثل وجود الواجب ووحدته يحج ذهب اشارة الى ان موضوع
الفقه هو العمل وما يتوهم من ان موضوعه اعم من العمل لان قولنا
الوقت سبب وجوب الصلوة من مسائله ليس موضوعه بعمل
ولا نعم عدوا الخواص بابا من الفقه وموضوعه الركة ومستحقوها
فيقال ان ذلك المقول راجع الى بيان حال العمل بناء على ان يقال
الصلوة يجب بسبب الوقت كما ان قولهم النية فرض الوضوء
مندوبة في قولنا توضأ الوضوء يندب فيه النية ثم انه ينبغي ان
يكون موضوع الفرائض قسمة التركة بين المستحقين كما
اشار اليه من عرفه بانه علم يحث فيه عن كيفية قسمة تركة
الميت بين الورثة لان التركة ومستحقها على ما سبق وبالجملة موضوع
علم الفقه مما يتعلق به الحد ٢ وبالجملة علم التوحيد والصفات

والصفات بهذا من قبيل العطف على معنوي عاملين مختلفين
والمجرور مقدم قال في التلويح الاحكام الشرعية النظرية يسمى
اعتقادية واصلية كوجوب الاجماع حجة والايمان ١٢ واجبا
وبه يظهر ان ليس العلم المتعلق بالمائية على الاطلاق علم التوحيد
اصولا لان حجية الاجماع من مسائل علم الفقه والجواب ان هذه المسئلة
مشتركة بين الاصولين والمغايرة بحسب جهة البحث بناء
على ان موضوع العلم المعلوم من حيث يتعلق به المباحث
العقايد الدينية ٢ اشعر مباحثه ليشير الى ان له مباحث اولا
اما عند من يقول بان موضوعه اعم من ذات الله تعالى فظاهر
واما عند غيره فلان الصفة المطلقة عندهم هي الصفة الذاتية
الموجودة ولذا لم يعدوا مباحث الاحوال والافعال والنبوة
والامامة من مباحث الصفات وان رجع الكل الى صفة ما
على ان مباحث الامامة انما هي من الفقهيات الا عند بعض الشيعة

قوله وقد كانت الاوائل تمهد لبيان شرف العلم وغايته
ح لاشارة الى دفع ما يقال من ان تدوين هذا العلم لم يكن في
عهد النبي عليه السلام ولا في عهد الصحابة والتابعين ولو كان له
شرف وفائدة حميدة فما بالهم تركوه قوله لتعلقها اعتقادهم بالواجب فانه
عليه متعلق بقوله ستعلمون قدم عليه للاهتمام او للاختصاص اي
بسبب استغنائهم بهذه الامور لما يلوح لهم من عدم الشرف والفائدة
الحميدة الا ترى انه لما ظهرت الفتن في زمان مالك رحمه الله
دوّن الفقه انه من التابعين قوله وسموا ما يفيد معرفة
الاحكام الخ قلت الفقه نفس معرفة الاحكام لما عند قلت
المعرف هنا هو الدليل المذكور فان من عرفها ووقف
على ادلتها حصل له معرفة الاحكام عن ادلتها ولك ان تقول الفقه
هو علم الاحكام الفعلية لا معرفة الاحكام الجزئية فان علم وجوب
الصلوة مطلقا يفيد معرفة وجوب صلوة زيد وعمرو مثلا وليس

وقد يقال التغاير الاعتباري كاف في الافادة كما يقال علم زيد
يفيد صفة كمال وانما جعل المعرف بمعنى ملكة الاستنباط او الاقتضاء
فساق الكلام الى قوله عن تدوين فلان وتمهيد الخ لتقوى الجواب
الاول بما في نفسه لكن يرد على اول الاجوبة لزوم فقاهة المقلد
وليس بفقيه اجماعا وغاية ما يقال انه كما اجمع القوم على عدم فقاهة
المقلد كذلك اجمعوا على ان الفقه من العلوم المدونة والتوفيق
بين هذين الاجماعين انا نقول بان تحصيل الفقه عينا وعدم حصول
العلم بها خص المقلد لانافي حصول الاخرى قوله من ادلتها متعلق بالمعرفة
وكونها عن الادلة مقدرا بالاستدلال بملاحظة الجنية فان الحاصل
من الدليل من حيث هو دليل لا يكون الا استدلالا فيخرج علم
الجبريل والرسول فانه بالحدس لا بتجشم الاكتساب فان قلت
للرسول عليه السلام علم اجمالي ببعض الاحكام لاستغراق فلا اشكال
قوله ومعرفة احوال الادلة الظاهر انه معطوف فحال معرفة الاحكام

ففيه مثل ما مر من الكلام وان التزم العطف على الموصول ليرتفع
الاشكال وتمس الحاجة الى معرفة العقايد قوله لما المنطق
للفلسفة عدّ في المواقف كونه بازاء المنطق وجها آخر مغايرا
لكونه سورا للقدرة على الكلام وصيرها نظرا الى كونه بازاء
المنطق باعتبار انه يفيد قوة على الكلام كما ان المنطق يفيد قوة
على النطق حيث قيل الى كونه سورث القدرة قوله فاطلق عليه اذا
الاسم اى اولوا فلهم بقيته به لقضاء اما قيد الاول في الاول
او ذكره به تخصيص خبر الثاني اذ لا شركة في كونه اول ما يجب
حتى يحتاج للتمييز واما اشتمال السمة الغير به بغير هذا الوجه فسيأتي
في سائر الوجوه الاتية انه لم يتعرض بوجه التحقيق في فرقه قوله
هذا هو كلام القدماء اى ما يفيد سعرتة العقايد من غير خلط الفلسفيات
هو كلام السلف والتسمية بالكلام لما وقعت منهم ذكره التسمية
عقيب ذكر كلهم قوله وثبت المنزلة بين المنزلتين اى الواسطة

اى الواسطة بين الايمان والكفر لاهل الجنة اذ ان كفار
مخلد في النار عندهم وقال بعض السلف الاعراف واسطة بين
الجنة والنار واهلها من استوى حسناته مع سيئاته على ما ورد
في الحديث الصحيح لكن مآلهم الى الجنة فلا يكون دار الخلد وقبل اهلها
اطفال المشركين وقبل الذين ماتوا في زمان فترة من الرسل
فعقال الجبائي بعد اعتزاله عن ان قلت سيجيء ان مرتكب الكبيرة ليس
بمؤمن ولا كافر عند الجبائي فلم اعتزال عن مذهبه قلت الكافر يعرف
عنده اما طلاق الى المجاهر والمنافق كافر غير مجاهر فلا منزلة بين المنزلتين
عنده قوله لا ثواب ولا عقاب لا يقال لا واسطة بين الجنة والنار
عندهم فعدم الثواب والعقاب جزاء الجنة والنار يأتي كونها دار ثواب
وعقاب لانا نقول معنى كونها دار ثواب وعقاب انها
محل للثواب والعقاب لان كل من دخلها ناب او عاقب ولو
سلم فهو بالنسبة الى اهل الثواب والعقاب وهم المكلفون عندهم

وقد نص العشرة بان اطفال المشركين خدام اهل الجنة بلا ثواب
ولا عقاب فالمراد بقوله فادخل الجنة دخولها استقبالا باعتبار ما يستقبل اليها
كما يقال عليه السياق ولذا فرع عليه الايمان والاطاعة ونسبه
الدخول الى نفسه ونسى عليه قوله قد خلت النار قوله لكان الاصلح
لكان تموت صغيرا وذهب معتزلة البصرة الى وجوب الاصلح
في الدين بمعنى الانفع وقالوا تركه بخل وسفه يجب تنزيه الله تعالى
عن ذلك فالجواب ان غير الانفع جائز على علم الله تعالى فاوجب
ما علم الله تعالى نفعه فلذته ما لا نفع لبعضهم لعبرة ذلك وزعم ان
من علم الله تعالى منه الكفر فالاصلح له تقدير التكليف لكي تعرضه للثواب
فلزمه ترك الواجب فمن مات صغيرا وذهب المعتزلة بغداد
الى وجوب الاصلح في الدين والدنيا معا لكن بمعنى الاوفق في الحكمة
والتدبير لا يريد عليهم شيء قوله منسوبون اهل السنة والجماعة وهم
الاشعرية بهذا هو المشهور في ديار خراسان والعراق والشام

والشام واكثر الاقطار وفي ديار ماوراء النهر اهل السنة والجماعة
هم الماتريدية اصحاب ابي المنصور الماتريدي وماتريد قرية من
قرى سمرقند وبين الطائفتين اختلاف قرر بعض المسائل كما بين
غيرها قوله فقال قال اهل الحق الظاهر ان المقول مجموع ما في الكتاب
فالمراد باهل الحق اهل السنة والجماعة وان خص بعضهم بعض حقائق الاشياء
فالمراد باهل الحق في هذه المسئلة وهم ما عدا المعتزلة في هذه المسئلة
عن اخرهم ويحتمل ان المراد اهل الحق فرجيح المسائل وهم اهل
السنة والجماعة وتخصيصهم بالذكر اعتدادا بهم فانهم هم القائلون
قوله وهو الحكم المطابق الخ وقد يصح الاخبار رعاية لاعتبار المطابقة
من جانب الواقع بملاحظة الجزئية لكن لا يلائم قوله واما الصدق
وحوار وقد يفرق قوله فقد شاع في الاخوان خاصة يشير الى ان
الصدق قد يطلق فلم يغير المقول قال في حواشي المطالع يوصف
بكل منهما القول المطابق والعقد المطابق قوله يعتبر في الحق

قوله عن اخرهم اي جاوز
عن واحد حال كونه واصلا
الى اخرهم فذكر كلمة عن
اختصارا عن الاول الى
وكلمة الاخر عن الاخر اخر
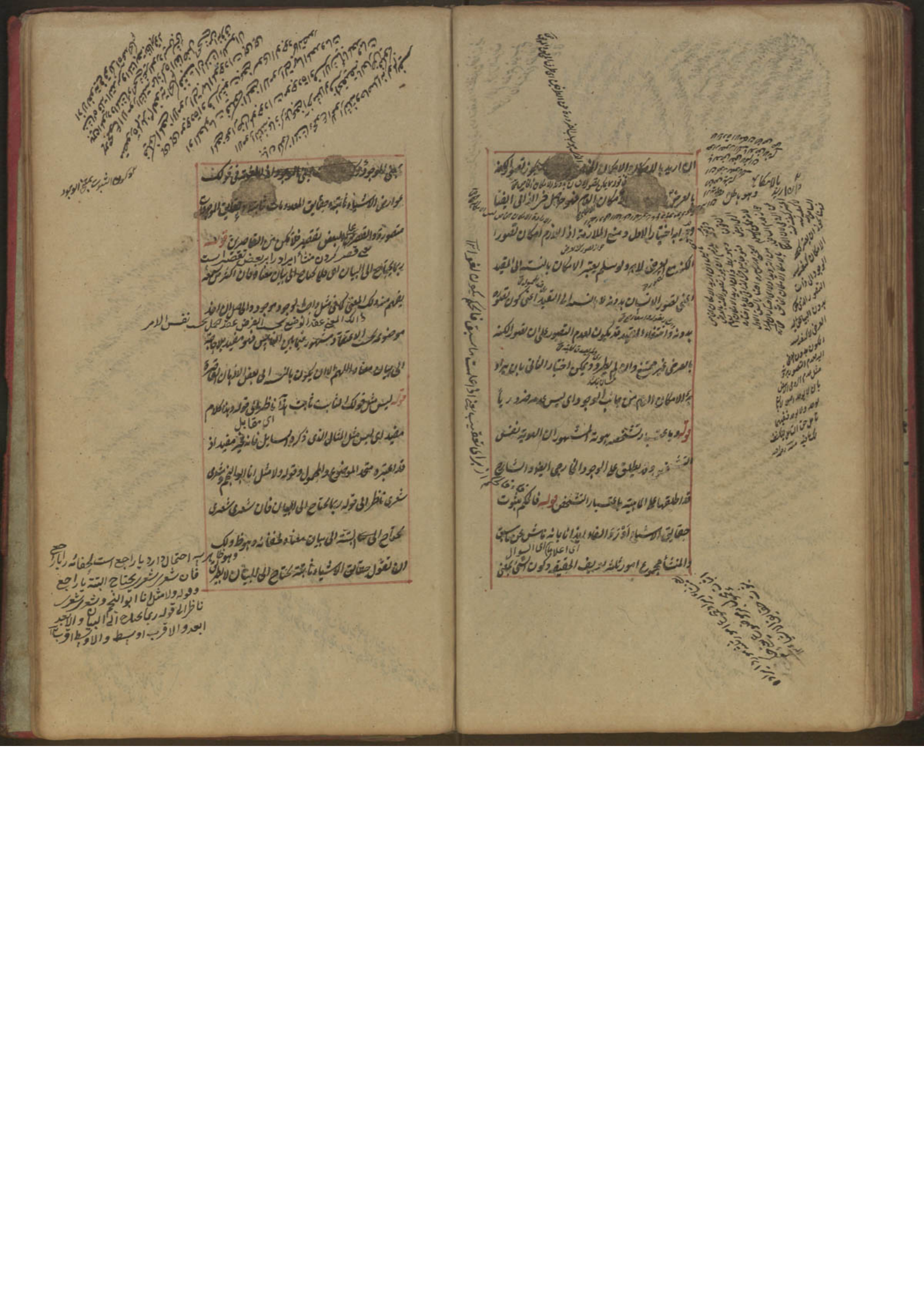
وضدا وهما نقصان لا دلالة للمحدثات على بقائها لانها تعدمت صفة توجب عقايد
الجهال الطالبين توسع مجال الطاعنين زعما منهم ان تمسك المطالب العالية مبنية على
امثال هذه الشبهة الوهنية وقد صرح المخالف بالمنصوص الظاهرة في الجهة والجسمية والصورة
والجوارح بان كل موجودين فرضا لابد ان يكون احدهما متصلا بالاخر فما لا يكون
منفصلا عنه مباينا له فهو في الجهة وهذا تعليل عالا ولا يخلو العالم في الجهة فيجب ان يكون
جسما او جوهرا جسم مصورا متباينا والجواب ان ذلك وهم محض وحكم على غير المحسوس
بالحكم المحسوس والادلة القطعية قاضية على التغيير بينهما فيجب ان يفوض علم المنصوص
الى الله تعالى على ما هو واجب بسلف ائمة الطريق الاسلم او يؤول على ما ولات
صحيحة على ما اختاره المتاخرون دفعا لطاعن الجاهلين وحدا ليضع المقصرين
سلوك لسبيل الاحكم ولا يشبه شيئا اى لا يماثله اما اذا اريد بالمماثلة الاتحاد
في الحقيقة فظاهر واما اذا اريد بها كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد الاخر
اى يصلح كل منهما للصلح له الاخر فلان لشيء شيئا من الموجودات لا يسد مسده
في شيء من الاوصاف قال او صافه من معلم ومقدر وغير ذلك اجل
واعلى مما هو في المخلوقات بحيث لا مناسبة بينهما قال في البداية ان العلم
منا موجود وعرض ومحدث وجايز الوجود ويتجدد في كل زمان فلو
اتصف العلم صفة عدم لكان موجودا وصفة وقديما وواجب الوجود
ودايما من الازل الى الابد فلا يماثل العلم المخلوق بوجه من الوجوه
هذا كلامه وقد صرح بان المماثلة انما تثبت بالاشتراك في جميع الاوصاف
حتى لو اختلف في وصف واحد انتفت المماثلة قال الشيخ ابو المعين في التبصرة انا
نجد اهل اللغة لا يمتنعون من القول بان زيدا اكمل في الفقه اذا كان يسد مسده
فيه ويسد مسده في ذلك الباب وان كان بينهما مخالفة بوجوه كثيرة وعلى هذا يقول
الاشعري من انه لا مماثلة الا بالمساواة من جميع الوجوه فمحال لان الشيء يعلم
قال الخط بالخط مثل مثل وارادة المستوى بالكيل لا غير وان كان بينهما تفاوت

ء الوزن وعد والجبات والصلابة والرخاوة ولحظ انه لا تخالفه
بينهما لان مراد الاشعري المساواة من وجوه جميع الوجوه فيجاب بالمثل
كالكيل سلّم وعلى هذا ينبغي ان يحمل كلام البدايه بعض والافاتنه اكل
الشيئين في جميع الاوصاف وما ذكرتهما من جميع الوجوه
يرفع التعدد فهو فكيف يتصور التخالف والتباين عن علم وقدرته
شيء لان الجهل بالبعض او العجز عن البعض نقص وافتقار المختص
مع ان النصوص القطعية ناطقة بعموم العلم وشمول القدرة فهو يعلم كل شيء
علم وعلى كل شيء قدير لا كما يزعم الفلاسفة من انه لا يعلم الجزئيات ولا
يقدر على الكثير من واحد ولا يرد عليه انه لا يعلم ذاته ولا يقدر
على خلق الجهل والقبح والبلى انه لا يقدر على مثل عمله وقدرة العبد وعادته المعهوده
انه لا يقدر على نفس عمله وقدرة العبد وله صفات

التاويل والصرف مع الظهور لشدة احراز الهرب بخلاف
شعري شعري فانه يحتاج الى التاويل وهو ان شعري الآن كشعري
فيما مضى او شعري هو شعر العروض بالملائمة وهذا المعنى لا يحصل كل
الاضافة للعهد لان معنى العهد ارادة بعض اشعاره المتكلم معينا
وكم فرق بين المعنيين والمشهور ان المراد بالبيان بيان صدق الكلام
اي بيان مجمع العهد وبين التاويل
تنفيه باكيد كونه مقيدا ويرد عليه ان شعري شعري كذلك وعلم
كلام
ان الاشعرية لا ينكرون اطلاق الشيء على ما يعم الموجود والمعدوم مجازا
اي على المشهور
فليحمل لفظ الاشياء على هذا المعنى المجازي لم يتوجه السوال اصلا
فصل من تصورا تها والتصديق بها وما جوابا لعلم الاشراقي
الانواع بعنونة المقام ثم ان الاستدلال على ثبوت الصانع وصفاته
والمراد بالعلم مقام الرد
كما يحتاج الى العلم بالثبوت يحتاج الى العلم بالاحوال من الحدوث
والامكان ويجيء ما فيه قدس سره الثبوت وقال لا نهتم بعرض الاستدلال
الا بتقدير الثبوت فقد غلط غلطين قوله العلم بثبوتها بتقدير الاثبات

نقل عنه الاول فلن كفاية العلم بالثبوت
فلذا قوره ولم يقدر غيره لكنا نقول حينئذ التقدير

المضاف فالتغير للحقايق وقيل التغير لثبوت الحقايق والتاني يغني
المضاف اليه قوله للقطع بانه لا علم لجميع المعلوم يرد عليه انه ان اريد
عدم العلم بالجميع بالتفصيل فمسلم ولا يضرنا لانه غير مراد وان اريد
اجمالا فممنوع فان قولنا حقايق الاشياء ثابتة يفيض العلم الاجمالي
بالجميع وقد سبق ان المراد ما يعتقد انها حقايق الاشياء فيكون
معلوما البتة لا يقال نحن نعتقد العلم بكونه ثابتا لانه نقول لا نسلم
لانا نقطع بذلك مع ان تغيير الشارح سالمة فنسلم فنقول
المقيد لا يوجب تقدير الثبوت بل يجوز ان يدرك المقيد وحده
يقال ايضا ثبوت الكل غير معلوم وان اريد البعض فلا يرد للعدول
عن الظاهر قوله والجواب ان المراد الجنس يرد عليه ان ثبوت
الجنس لا يلزم ان يكون في ضمن ما ثبت بدون الاعيان والاشخاص
فلا يحصل التنبيه على وجودها كما هو وجوابه ان المراد هو التنبيه
على وجود جنس ما ثبت بدليل السابق على تذكر المضاف

ان اضافة العلم الى الشيء انما تصح اذا علم
مع التصور التام والتصديق بثبوت له بان يكون
ان يكون ذلك المراد بالتصورات بالكنه
فتعلق ذلك على احد وجوه

ان نقول اذا ثبت شئ من الاشياء فالاصل بالثبوت تحويه وثبت الاثبات
وكفى بهذا العقد تخبيطا قوله وهم العنادية سترى بذلك لانهم ان ارادوا
بهذه الباء زائدة في هذه الكلمة
ويدعون الجزم بعدم تحقق شئ آخر في نفس الامر ويقولون
ما من حقيقة بديهية او نظرية الا ولها معارضة تقاومها وتماثلها
في القوة او تضعفها ويظهر ان الكارهم لا تحس بمعاني الموجودات
فتخصص انكارهم بها بالذكر حتى على وفق السياق والاظهر ان تحمل
الاشياء هنا على معنى الامر قوله من شكر شيوخا اى تقربا وهم يقولون
مذهب كل قوم بالنسبة اليه وربط بالنسبة الى خصمه ويسيدون بان
الصفراوي يرى الشكر فرضا عينا الاقل على المعافى ثانية للاداء والقاضي
قوله زعم انه ذلك الزعم يعني القول الباطل لا الاعتقاد
الباطل اذ لا اعتقاد لذلك قوله ان لم يتحقق نفي الاشياء لله
ثبت آه يريد انه اذا عدم ارتفاع النقيضين من جملة المخلوقات
عندهم فلا يلزم من عدم محض النفي الثبوت فالصواب في الالزام

حق
وغيره حلواء

في الزام ان يقتصر في الشئ الاخير ويقال انكم حرتم على نفي المعاني
مطلقا وهذا النفي من جملة تلك المعاني فنفيتم بعض ما يقتضيه وقد
يتوهم ان الكارهم مقصور على مغايرة الموجودات ويوجه الالزام
بان النفي حكم والحكم تصديق والتصديق علم والعلم من الاعراض ا
الموجودة في الخارج ويرد عليه انه لا وجود للعلم في الخارج عند كثير
من المتكلمين ولو ثبت فانما يثبت وقيقة فكيف يبنى الالزام المبني
اجلى البديهيات على مثل هذا الامر الدقيق لا يقال ترديد هذا الالزام
في المحقق وهو بمعنى الوجود لانا نقول ليس بينهما تعاند اذ عدم
النفي لا يستلزم وجود الشيء لجواز كون النفي الثابت في نفسه
معدوما في الخارج قوله انما يتم على العنادية عدم تمامه على الاداتية
ط وانما على العندية فضعيف تامل وقال الشارح في شرح المقاصد
في كلام العندية والعنادية تناقض حيث اخذوا الحقيقة
اثبات او نفي سيما اذا تمسكوا فيها اولا بالبديهة وليل

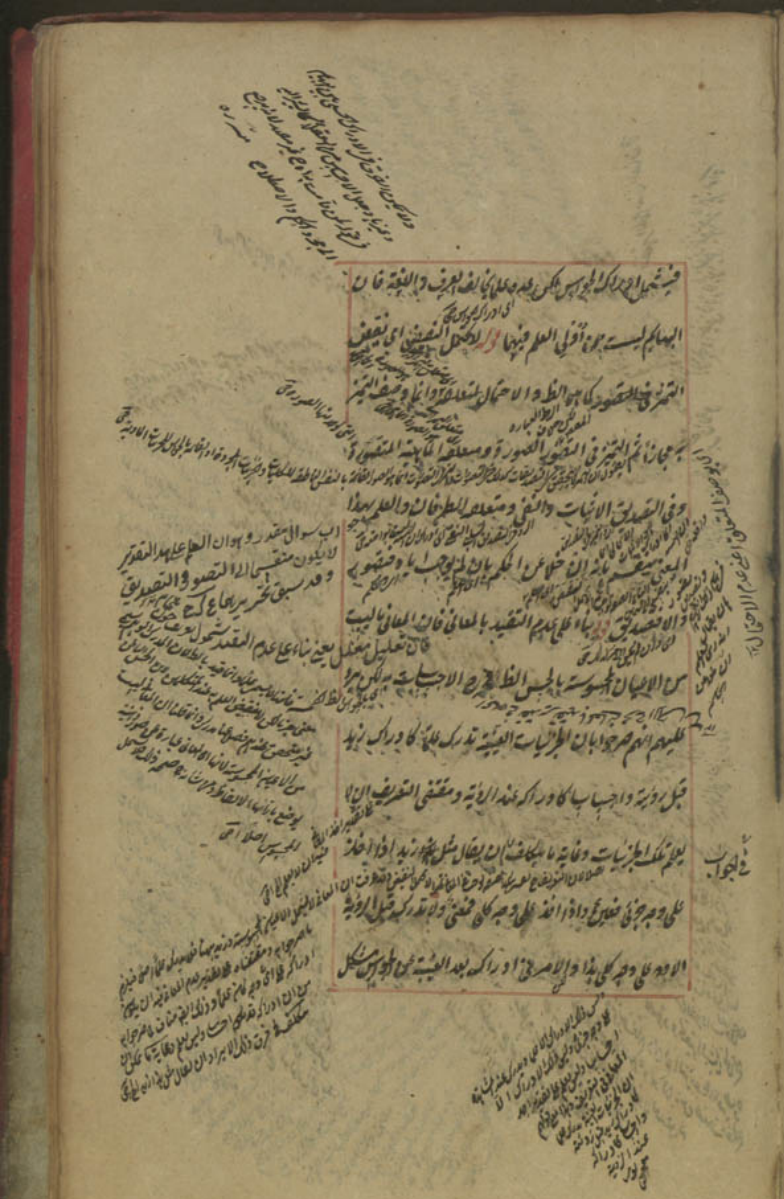

وهم التجويز كذلك زعم فلا نقض بخبر قوم لامجوز العقل كذبهم بقرينة
خارجية قوله ومصداقا اى ما يصدق به ويدل على وجود خبر التواتر
يعني ان لا يشترط فيه عدد معين بل هو جمع او اثنى عشر او
عشرين او اربعين او سبعين فما قيل بل ضابطه وقوع العلم
من غير شبهة قيل عليه العلم بالصدق مستفاد من التواتر فالتواتر
التواتر به دور واجيب بان نفس التواتر سبب نفس العلم والعلم
بالعلم سبب العلم بالتواتر وهكذا حال كل معلول مع العلة المقتضية
مثل الصانع مع العالم فان قلت العلم من غير شبهة معلول لهم
فلا يدل على العلة الخاصة قلت عدم الدلالة عند عالم العلم انتفاء
سايير العلل فتامل قوله واما خبر النصارى وقع في التذكرة بدل النصارى
بلفظ اليهود فتوهم منه ان الخبر بمعنى الاخبار واضافته الى
المفعول حاصل الى محل تقدير في قوله واليهود لكن بعض النصارى
مع اليهود متفق في انتفاء العقل كما اشير اليه في الكشاف فلو جابه

جابه الى المحق قوله فتواتروهم بلغ اهل الحرمين بقصة جلية تواتر
وغرق اليهودي قد انقطع في زمن بخت نصر وباطله كخلف العلم
دليل العدم قوله ربما يكون مع الاجماع فيه اشارة الى عدم الملازمة
لكنه كاف في الجواب والتحقيق ان اجتماع الاسباب يقتضي
قوة المسبب والخبر سبب لاعتقاد واما وهم الكذب فلا دخل
للخبر منه فلذا قيل مدلول الخبر هو الصدق والكذب احتمال عقلي
قوله الرسول انسان لقد ارسل الله تعالى الى الخلق ليبلغ الاحكام
الشرعية ولو بالنسبة الى قوم اخرين هو بهذا المعنى يساوي النبي كما
الجمهور على ان النبي اعم ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك
عن رسول ولا نبي وقد دل الحديث على ان عدد الانبياء ازيد
من عدد الرسل فاشترط بعضهم في الرسول الكتاب واعترض عليه
بان الرسل ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة فلو صح الاشتراط
لعلم الان بكتاب بالكون معه والمشترط المنزول عليه ويمكن ان يقال

يحمل ان تكذيب نزول الكتب كقرآن الفاتحة وتخصيص بعض الصحف
ببعض الانبياء في الروايات على بعد بعضها لنزوله عليه اولا
واشترط بعضهم فيه شرع الجديد وروده اولى الكساء وبان اسماعيل
عليه السلام من الرسل ولا شرع جديد له كما صرح به القاضي وقيل
الراجح اختاره هنا المساواة ليخصه الخبر الصادق في نوعه
ويمكن ان يخص وتعتبر الجهة بالنسبة الى هذه الامة او امر خارق
قيل عليه يدخل فيه سحر النبي واجيب بانه نقلا لا يخلق الخارق في
يد الكاذب بحكم العادة في دعوى الرسالة العاجزة ولا نقض
بالغرض ثبوتا وايضا اظهار الشيء فرع وجوده والحق ان السحر
ليس من المعجزات وان اطبق القوم عليه لانه ما يترتب على
الاسباب كلها يأتي بها احد كخلق احد فتوقفها البتة فيكون
من ترتيب الامور على اسبابها كما سبأتي بعد شرب السم الموت ونحوه
الا ترى ان شفاء المريض بالدواء خارق والطبيب غير خارق فانا

فان قلت كرامة الولي معجزة نبيه وقد لا يقصد به الاظهار وان لزم
قلت القوم قيدوه بالاقتران بالتحدي والكرامات مع المعجزات
كمرسيل النسيم والثعلب لا يقال انها معجزات حقيقة ولو يحمل التوصل
بذا الامكان هو الامكان الخاص ولو قيل التعريف ان الدليل لا
ضرورة في طرق التوصل اي لجواز ان موصل وان لا توصل ولكن ان
تأخذوا الكلام عاما من جانب الوجود اي لا ضرورة في عدم التوصل
يستلزم لذاته انه لا يقبل لذاته اثر ما الى وضع الضرورة في الكلام
فان قلت التعريف يعم المقطوع والمظنون مع ان ما يفيد الدليل لا
يستلزم للدليل حتى يستلزم بناء على ان يفيد الدليل يستلزم المنقل
بالنسبة الى العالم بالوضع بذا في القول الاول واما القول الاخير
فيخص المقول اذ لا يكتب يفيد الدليل ولو يفيد هو عالم هذا يخص
على ان المراد بالنظر فيه النظر في احواله فقط لا ما يفيد النظر في نفسه
حتى يلزم كون المقدمات دليلا لكن لو يخفى انه على فرض ان لفظ الدليل

فانهم يقسمون الدليل الى مفرد وغيره قوله هو الذي يلزم من العلم به العلم
المراد بالعلم التصديق بقرينة ان التعريف للدليل فخرج العلم بالنسبة الى
المفرد والعلم بالنسبة الى اللازم المذكور من اقترانه نادرا وجعله
منه كما هو مقتضى كلامه فارق عن اللازم المساوي واللازم الاعم فخرج
الاول لوجود المسافة المستلزمة لتفاوت الجهتين اوكسبية لكن يرد عليه
ما عدا الشكل الاول لعدم الدور وبين علم المقدمات على هيئة غير الشكل
الاول وبين علم النتيجة لا بينا وبهوط ولا غير بينين لان معناه خفاء اللزوم
والخفاء بعد الوجود وليس مرد عليه المقدمات التي قدر منها النتيجة
وهي بعضها واردة على التعريف الثاني اللهم الا ان يراد بالاستدلال
والدليل ما يكون بطريق النظر بقرينة ان التعريف للدليل قوله فبالنظر
لا حتى لكن يكون تطبيقه على الاول فان العلم بالعلم من حيث هو قد
يستلزم العلم بالصانع ولا يذهب عليك ان هذا على المقدمات
بخلاف الاول على ما اخذه الله والعالم لا يوافق مقاصد باب التعريف

التعريف وتخصيصه بالاول خروج عن مذاق الكلام والصواب تعميم
الاول قوله تصديقا يريد ان الفارق هو الدال على التصديق هو
الذي قصد به التصديق واما ما يظهر على يد من يدعي الالوهية من
الخوارق فليس تصديقا له لان كذبه معلوم بالادلة القطعية فهو
المستدرج له او امثالا لعبرة قوله لكان صادقا فيما قاله به من الاحكام
اذ لو جاز كذبه فجوز ذلك عقلا لبطل دلالة المعجزة هذا حاصل ما في
الامور العامة للبيضاوي واما في سائر بافلو فجوز اجراء العلم بها هو انه
ثبت بالادلة القطعية عصمته عن الذنوب فلا يكون كاذبا
قوله فلتوقف على الاستدلال قيل عليه اذا المقصود بالمعجزة بالنظر
لم يحج الى ترتب هذا النظر واجب بان تصور المخبر موقوف
على الاستدلال فتوقف حجيته عليه بالواسطة والكل غلط لان
تصور المخبر بالرسالة الكمل صدق المخبر بدرسالة تصور الخبر بخلاف
ما بلغه الرسول الكمل صدقه بدرسالة لكن الكلام في صدق الخبر اللفظي

من حيث ذاته ونظره ان مثبت الحدوث للعالم الملفوظ الخ قوله اى لعدم
احتمال النقيض بالمعنى يعم الثبوت فيلغو ذكره اقول لا يراد
عدم الاحتمال مطلقا بل عدم الاحتمال في محل الاذعان محاكاة لغيره
فالاولى ان يفسر التيقن بالجزم المطابق قوله خلوهم بعني الاعتقاد
ولا يخفى ان قوله وجب العلم الاستدلالي متعين من هذا الكلام لان
هذا هو معنى العلم عندهم والبقية سائر العلوم النظرية كذلك فاوجه التخصيص
بالذكر والاقرب ان مراده العلم بالنتيجة من الضروريات في قوة
التقيين وكمال الثبات ولهذا اشار الى ما يقال ان الادلة
النقلية مستندة الى الوحي المفيد حين الحاجة والتاييد الالهي
المستمر لكمال العرفان المنزه عن شائبة الوهم بخلاف العقليات
الصرفة فان العقل يعارضه الوهم قال الصفواني كذا قوله علم
بالتواتر هذا بمجرد فرض المثل والا فهذا الحديث مشهور لا متواتر

لا متواتر قوله مع قطع النظر عن القرائن اذ قطع النظر عنها لا عن الادلة
او الوجدانية اذ الخبر المفيد سيما مستفادا من افادة منظم المعلومات
الدينية ظني والخبر المقرون ليس كذلك وقد توجه بان القرائن تنفك
عن الخبر بخلاف الدلائل وليس كذلك قوله في حكم المتواتر لانه كذلك في
كونه خبر قوم يحكم العقل بعدم تواطئهم لكنه بالبداهة في المتواتر وبالنظر في الاجتماع
وحاصل الجواب ان الحصر مبني على المسامحة لا على التحقيق قوله قوة
النفس ان قلت هذا مناف لما تقرر من ان العقل ليس آلة
غير المدرك قلت وصف الشيء لا يسمى آلة وانما جعل الخبر على القطع
تبعية قوله وقس جميع ما يذكر هنا على النفس بعينها والعرف واللغة
يدلان على مغايرتها فلذا قال قيل قوله سبب العلم اي عدم تقيده بامر آخر
او الاستناد الى او نحوها اشارة الى العرف ففيه رد لقول الخاصين
قوله بناء على كثرة الاختلاف هذا دليل بعض الفلاسفة لا الاشعرية
على ما توهم اذ لا كثرة اختلاف في سائر العلوم المستفادة من المكتسبات

والعدميات قوله فيناقض لان هذه النسبة عدم المعلولية الى ذات الله
وصفاته فيكون من قبيل النظر فى الاسباب لكن يرد ان يقال هذه النسبة
انما ينفى العلم لا الظن والعلم يدعونه الظن فتزيده السلمة انتهى قوله فلا يبعد
فانه مبرد عليه ان افادة الالزام لا ينافى النفى فى نفسه والحق الاول
تابعة فى الكتب والقول بعدم افادتها تقول قوله فان قيل كون النظر
مفيدا انما ينفى العلم بالافادة لا نفس الافادة لكن التقابل بنفسها
قابل بطلبها والمنكر ينكرهما معا وههنا توجيه آخر لكن الاسنة المقام قوله اثبات
النظر بالنظر اى اثبات افادة النظر بافادة النظر وذلك لان القضية
الكلية اعنى قولنا كل نظر مفيد مستلزم لكل واحد من جزئياتها فاثبات
الكلية بالنظر المخصوص اثبات حكم ذلك المخصوص بنفسه وقد يقال منع
اثبات الحكم استفادة العلم به فلا يلزم استفادة العلم بالحكم من نفس
الحكم ولا خفاء فيه وقد زيفه الشارح فى شرح المقاصد ولم يلتفت اليه
ههنا قوله وانه دور اى توقف الشئ على نفسه الذى هو حاصل الدور قوله والنظرى

والنظرى قد ثبت بنظر مخصوص حاصله ان هذه الكلية
الشخصية ضرورية ويجوز ان يكون الكلية نظرية
والشخصية ضرورية اذ العلم الموضوع بعضو من الكلية
لا يستلزم نظرية المحمول فيها فالملازم اثبات حكم هذا
الى النظر من حيث انه نظر بحكم من حيث خصوص
ذاته ولا خلل فيه هذا هو تحقيق الحق فى هذا المقام
فرغ عنك جزافات الاذهان قوله من غير احتياج
الى تفكر الاولى ان يقول من غير احتياج الى السبب لان
ما هو مبادئ التفكر لا يحتاج الى ملاحظة السبب وجعله
نفس الامور المبادئ يدفعه ما يجئ فى الشارح كما ينبغى
قوله مخصوص ضرورى كالعلم الحاصل من عبارات المصنف وغيرها
اشعر ان الضرورى فى مقابلة الاكتسابى بمعنى الحاصل
بمباشرة الاسباب بالاحتياط ويرد عليه

المقال الثاني

ان الثابت بالعقل متوقف على الالتفات المقدور وتصور المقدور
المقدور وانه يلزم ان يكون حال بعض العلم الثابت بالعقل كالتجربيات
والحدسيات مهملا فالاولى ما في بعض الشروح من ان البداهة
عدم توسط النظر لا اول التوجه والضروري لعاصل الكسبي الاستدلالي
فهما مترادفان قوله ويعسر جدا الخ هذه الجملة كلها عبارة عن العلم الحاصل
بقوله انه قسم من العلم الحادث فلا يلزم كون العلم بعضه واجبا
ضروريا لكن يرد عليه ان بعضهم ادرج الحدسيات في هذا القسم فتوقفها
على امور غير مقدورة واذ لا علم بما هي وحتى حصلت وكيف حصلت
كيف يدرجها الشارح تحت الكسبي القسم الذي وجه ان الشارح جعل
التوقف على بعض وجوه القدرة وذلك البعض جعله علما بتلك
القدرة وبكل وجه هو مولد لها قوله وقد يقال الخ مقابله الاستدلالي
والمصير اليه ان العلم قبل العلم التصديقي وانتهاقسم منه
فظهر انه لا تناقض في جعل الضروري في مقابلة الكسبي

الكسبي وجعل الحاصل بنظر العقل من الكسبي ثم تقسيم الاول الى الضروري والاكتسابي
فان تقسيم الشيء قسمة وحاصل الدفع ان التقسيم بالعارض الاكتسابي
والعلم بالعارض الاستدلالي هذا وليت شعري كيف يتصور اقتضاء النظر
وقد مر ان العلم الاكتسابي الاعمال الاسباب وصاحب الهداية جعل الكسبي قسما
برأسه فالاسباب ثم قسم مطلق الاسباب الى ثلاثة ثم قسم ما هو بعض اقسام
الاخير نظر العقل الى الضروريات والاستدلاليات فالعلم الاستدلالي المباشرة
حتى يكون الحاصل بنظر العقل حاصلا بلا مباشرة الاسباب فاقتضى
ولو سلم فلم لا يكون من القسم الاول ثم هو من وجه فلم لا يجوز نظر العقل
الى من وجه من اسباب المباشرة والقسم هو الحاصل بالاول فلا تناقض اصلا
نعم يرد على القسم الثاني منع الحصر بالحدسيات والتجربيات فيحتاج الى جعل
قوله من غير تفكر بعد الصول او الى نظر فيكون الضروري بمعنى الحاصل بلا
تفكر قوله حتى يرد عليه الاعتراض فيحتاج الى دفعه بانه عالم بالقدرة
سببا بعيدا فتأمل قوله فرض صحيح او وجوه حرر العقل على الحدسي والتجربي الوجه الاول

قوله الا ان يخصص الصحة بالذكر حالا وجوابه ان المقصود ههنا بيان ان الصحة
قال الشارح صح بعد النافين اى ثبت وجوابه انه خلاف
اللفظ وغير مستدرك والجواب بخلاف المقصد قوله فكانه ايراد لكلام غير مرضية
ههنا فتامل قوله حاصل ما ذكره الصانع ان ارجاع التسمية وليس مما
التعريف كما هو المشهور والا يلزم الاستدراك قوله بعالم الاجسام
الاشارة الى ان المراد ما سوى احد فخلا من الاجناس فرد من العالم
بل من العالم والى ان العالم اسم للمقدار المشترك بينهما والمطلق على كل واحد
منهما والمركب لانه اسم الكل والاصح جعله قوله ليس بالنوع اشعار بان
الصور النوعية المقدرة بالجنس حتى جزء واحد من نوع النار مثلا
لكن كل منها موجود للاسطقسات الاربعة في اجزائها الوالد القريبة
بالنوع خلافا للشارح قال الى بدا او اراد النوع الاضافي قوله وعلى تقدير
الجواب المعين او المكن قيده بالاضافة اخرجه عن قياسه لكابدانه
ثم لا يخفى ان بدا انما يصدق على المركب من العالم وغيره من اقسام الباري

كالباري وليشعر بانه ليس بعالم قوله بوجود وجوده في الموضوع الى ليس شيء
آخر بل عين وجوده في الموضوع وقيامه به وليس شيء اوضح ان يقال
وجود في نفسه فتامل قوله لحكم والملازمة ثبوت الشيء في نفسه غير ممكن
لغيره فكيف بما لا ثبوت له بل كذا في شرح المواقف قوله اعني الطول بالعرض
والعمق بخلاف البعد المفروض اولا وثانيا وثالثا قوله لتتحقق تقاطع
الابعاد ورد بان التقاطع يحقق بمماسة بان يتالف اشياء كثيرة
احدها مثلا يقوم عليه رابع قوله راجعا الى الاصطلاح وان كان
بالنظر راجعا الى اللفظ واللغة كما وقع في المواقف قوله ولا فرضا
اى مطابقا للواقع والا فلا معنى لفرض كل شيء قوله عن ورود المنع
وان امكن دفعه بان المصحح حصر مانعيته وجوده لا يقال اجتماعهما
جزء لا يدل الدليل على عدمه وهو بيان عدم المانع وهو بيان حدوث العالم
بجميع اجزائه والبيان وجود جوهر مركب مما وجد من مجردين مختلفين فلم
لم يكتف به وحصر المركب في الجسم لانا نقول الغرض بيان حدوث

بجميع الجزئيات المعلومة وعدم تناهي حدوث المحتمل لا ينافيه وايضا لا
المركب غير المجردات عالم يذهب اليه هو بخلاف نفس المجردات
فان اكثر الناس قايل بها فلهذا لم يلتفت اليه هو رحمه بالفعل
اي مستقيم لان الانسان بغداد وان كان مطلق لحظ بالفعل ينافي
كرة بحقيقة قوله وذلك كما يتصور في المتناهي يرد عليه ان الفعل
جازم بان جميع مراتب الاعداد اكثر مما وجد بمرتبة منها وكذا بها
لمعلومات علمه تعالى اكثر من تعلقات قدرته قوله الوجه الثاني
حاصل هذا الوجه ان كل ممكن مقدور واحد تعالى فلو ان يوجد افتقر ان
الممكنة الى غير الذاتية مع كل مقدور واحد جزء الاخير اذ لو لم يكن
افتقر افتقر اخرى لزم قدرته تعالى فيه على تحت الافتقارات الغير
فلم يكن ما فرضناه مقدورا واحدا وان لم يكن افتقر ثبت المدعى وعلى
هذا التقدير لا يرد اعتراض الشارح قوله على ثبوت النقطة ان قلت
ان الخط نهاية لنقطة والاخط بالفعل فرد الكرة فلا نقطة قلت

قلت تلك النقطة ممتنعة لانه فان نهاية احد سطحي الجسم المخروطي نقطة
بلا خط وكذا المكرة قوله في جسم الاجسام لانه في الآخرة فيضافيه استمرار
الاولى فوله المبني عليها وواحد حركة السموات اولية وواحد المذكورة
في كتب الحكمة المتداولة غير مبنية على الاصل المتقدم والدليل الساطع
اطلع عليه دليل ينبغي تقديمه قوله قيل هو حواشي التعريف وقيل لا بل هو فوجا
بكلمة ما اذ هي عبارة عن الممكن ولكن ممكن قدرت والا لكان عرض
فعل يصح اخراجها قوله والاظهر ان ما عدا الاكوان وكذا في شرح التجريد
ان الاعراض المحسوسة باحد هو اس الخمس لا تحتاج الى اكثر من جوهر
واحد عند المتكلمين ولعل باقي الكتاب اي اكثر او اذهب بعضهم قوله
اما الاعراض الخ ولك ان تستدل بما سيجيء من عدم بقاء مطلق العرض لكنه
مستدل خاص لا مشعر قوله كلون جاز وما بالضرورة او القصد الى ايجاد
الموجود ممتنع بداهة واعترض عليه بجواز ان يكون بعدم القصد
الكامل على الايجاد كتقدم الايجاد على الوجود في انه يجب لذات لا

بحسب الزمان مجرد مقارنته للوجود زمانا والمراد هو القصد الى الحاجة
بوجود قبل قوله والمسئلة اوجب القديم قديم اى يستلزم ان قال بحدوث
ان المسئلة شروط متعاقبة لا الى نهاية فلا يلزم قدمه علت بطلبه بما
التطبيق كما سيجئ ثم يرد ان يقال بجواز ان يشترط احتياج المستند
بامر عدمى كعدم حادث مثلا وعدمه وجود ذلك الحادث زال المستند
لزوال الشرط لا لزوال علة العدم قوله فان كان مسبوقا الى اخر فصل
فان كان مسبوقا بكونه آخر فى خبر آخر محرر والا فلا يتم المراد
سوال ان الحدوث قوله الحكم بكون بمعنى ان ما حدث
فى مكان وجعل الى آخر فى الآن الثانى لزم ان يكون بحيث يجوز ان
الثانى جزء من المحل او لا يكون معه فلا يمتنعان بالذات وليجب
ان المحكوم اول فى مكان ما ان ولا يكون كون ما فى مكان اول
وهذا ظاهر فلا تحدد الا كون كذلك ثابت وما على العقل بيقاضها
فقيده الفهم اشكال قوله فنوجابة الزوال ان قلت جواز لا يستلزم وقوعه

وقوعه نحو ان يوجد بكونه يستمر فلت جواز يستلزم سبق العدم
لان العدم سابق العدم مطلقا وهو تمام المقصد قوله لان دليل انحصار
الاعيان والاستدلال بان المحدث كذا البارى فى المجرد وضمائر
لمقصد اخ فيجاز التركيب كما سبق اذ الاستدلال فى اعراض سيجئ
السابقة لا يسلم الحركة على ان محور ان كما سبق تبقى ثم قد تجى كما هو
مذهب المتكلمين فعلى هذا التركيب قوله لان اذ ليه وجود المجردات غير ثابت
كما ان اذ ليه نفيها كذلك منها كما سبق انفا ومنها ما يقال ما لا دليل عليه
نحو نفسه والاجاز ان يكون بحضرتنا جبال شاهقة لا نراها واليه يشير
وبجاب بان الدليل على عدم اللازم لا يستلزم انتفاء الملزوم
على ان عدم الدليل قد يقبل الاعدم وهو هنا كذلك لان عدم
حضور الجبال كذلك معلوم بالبداهة لا يمانه ولا دليل عليه قوله
حدوث الاعراض اى حدوث سائر الاعراض فحدوث البعض دليل
وحدوث الاخر معلول قوله فلا يتصور عدم المطلق حيز وعليه ان المطلق

اى البرهان التطبيقى

فى جانب العلل فقط وهى لا يكون الا محدثة وهذا البرهان يقتضى جانبى المعلول
والمعلولات المجتمعة والمتعاقبة وهو يبطل عدم تناهى التفاوت الا فى الاخير
الذى لا تفاوت فيه بحسب اضافتها الى الزمنية بعد وجودها وما ذكره بعض الافاضل
من انها قد تحدث جملة فى زمان واحد اخرى اقل واكثر فى الوجود قد
تحدث آحادا منها فى ازمنة متغيرة فلا تطبيق يجرى فى ترتيب الجزء الزمان
اى فى زمان آخر
فجوابه ان هذا انما يدفع تطبيق الفرد بالفرد وهو غير لازم بل يكفى التطبيق
الاخير فى المتغيرة ولو متعاقبة اذ لكل جزء لو قدر زمان واحد متناهية
لتناهى الآبدان الحادثة فيه الى حد شرط حدوث النفوس قوله فيما دخل
تحت الوجود اى فى الجملة ولو متعاقبة فجرى حركات الافلاك قوله
فانه مقطع بانقطاع الوهم فان الذهن لا يقدر على ما وجد فيه الا متناهيا
تفصيلا لا مجتمعا ولا متعاقبا فينقطع قبل البتة ولو سلم عدم الانقطاع
فلا نسلم انه يقول ان كل ما يدخل تحت الوجود ولو على متعاقبا لا الى احد
يكون متناهيا ويجاوز نظره فيتم الحساب بل الكل يشكل بالنسبة الى علم الله

قال الشارح خان حرف الاعداد وغيرها متناهية وداخلة تحت علم الله تعالى بالتفصيل
والنسبة الانطباق بين المحيطين معلومة لزيد كذا فى شرح قوله خان الاوساط
اى المعلومات
اى من المقدورات
الكثرة من المتناهية لان المقدور خاصة بالممكنات والعلم يتعلق بالمتناهى
وغيره قوله وذلك لان مبنى لا تناهى الاعداد وغيرها ان التناهى وقته
فرع الوجود ولو فرضنا وجود الموجود من الاعداد والمعلومات والمقدورات
الا قدر متناهيا وما يقال انها غير متناهية معناه عدم الانتهاء الى حد
لا مزيد عليه فغلامة انها لو وجدت لم تسم بالمعلومات غير متناهية قوله
يعنى ان صانع العالم اوجد ما لا نهاية له فى وقع لهم الاستدراك بناء على ان
احد تعلق بالجزئى الحقيقى وهو لا يكون الا واحدا وحاصل الدفع ان المراد
الوحدة فى وجود لا فى وجود لا فى الذات وهذا التوهم دفعه آت فى قوله
تعالى هو احد فتامل قوله لو لم يكن آلهة اى ما كان قادرا
وجه التامل هو ان يطلق الواجد على الذات
على الكمال بالفعل او بالقوة فلا يراد اما ان يكون الواجبين متفقا
والصفات بخلاف الاحد فهو لا يطلق على الذات
قادرا والآخر مخذولا فتقول ان تقدير الامر لا يكون ان الصدق مفهوم

قوله والليس الخ على مقدور وهو ظاهر

ايراد بحث

ويرد عليه ان الرد ايما على تقدير التمانع الموضى فح يرد

منع الملازمة لان وجودهما لا يستلزم وقوع ذلك التقدير عقلا

واما على الاطلاق فح يمكن اختيار الاول وكال القدرة غ

تعلقها نفسها لا بناء تعلقها بالارادة على وجه يكون للقدرة

الاخرى مدخل كما غ افعال العباد عند الاشاعرة وكذا ان يكون

اختيار الثالث بان يريد احدهما الوجود بقدرة اخرا الموضى

بارادته تكوين الامور الاخر ولا استحالة فيه وتحقيق غ هذا

المقام انه ان حمل الآية الكريمة على نفي تعدد الصانع المؤثر

غ السماء والارض حيث قال الله تعالى لو كان فيهما آلهة اذ

ليس المراد التمكن فيهما فالحق ح ان الملازمة قطعية اذ التوارد

باطل قطعا سواء اما على سبيل الاجتماع او التوزيع فيلزم انعدام

الكل والبعض عند عدم كون احدهما صانعا لانه جزء علة او

مطلقا فهي حجة اقناعية لكن الظاهر من الآية نفي تعدد الصانع

او جزء تامة فيلزم انعدام الكل لانعدام احد جزئيه لو لم يوجد بدا الجزء ويمكن ان

توجيه تؤخذ الملازمة بحسب كل جزء قطعية بمعنى الاطلاق بمعنى ان المقتضي الموجب اي المقتضي

لم يكن العالم ممكنا فضلا عن الوجود والا لامكن التمانع المستلزم لعدم الامكان

التمانع لان كل واحد من المتعددين مما يقدر ان يفعل شيئا من الاشياء

فلو فرض التعدد يلزم ان لا يكون شيء من الاشياء ممكنا حتى لا يمكن التمانع المستلزم

لعدم قوله ومنع استثناء اللازم ان اريد بالامكان لو اريد بالامكان عدم الامتناع

بالامكان بمعنى وجود العلة الثانية لتتم الامر لكنه بعيد قوله فلو تعدد الالهة

الخ فيلزم ان يكون كل الانتفائين اما معا او معين لكن قد يقال الآية

تحقق بالاول بحسب الماضي والمقصود بيان انتفاء الاول بحسب الازمنة المستقبل

تحقق الانتفاء الثاني قوله من غير دلالة على تعيين الزمان ولو سلم

الدلالة على تعيين ما مضى لتتم المقصود ايضا لان صفاته لا يكون آنية

قوله لكنه ليس بمستقيم لانقطاع بتغاير المفهوم بين قدماء المتكلمين يريد ان

بالتراوف التبادر حال التبصرة الايمان والاسلام من قبل الآباء

قوله وما ان تتصف بصفات الكمال وهو ضعيف ان صفات الكمال
هي العلم والقدرة وافواتها والازلم من قد وموصوفا تها قد والواجب
قوله ثم انه ان من جملة صفات الكمال الوجوب للقدم والبقاء فصفة
الكمال هو العلم التام والقدرة التامة ونحن نجاوبه لا يوجد الممكن الواجب
قوله واصح مخالف بالنصوص نظر مثل قوله تعالى يسجد الملائكة كلهم اجمعون
اليه وقوله عليه السلام خلق الله تعالى خلق آدم على صورته وقوله تعالى يد الله
فوق ايديهم قوله او ما ول بانا ويلات بان يقال المراد بالعروج الى
موضع يتقرب الله بالطاعة ومنع الصورة الصفة من العلم والقدرة
وغيرها ومنع اليد القدرة قوله وقد صرح بان المماثلة اه يريد ان
هذا التصريح يناقض قوله فلا يماثل علم الخلق بوجه من الوجوه اذ يفهم منه
ان الاشتراك في بعض الوجوه كاف في المماثلة والتوفيق كما سيجئ قوله
نقض وافتقار الى مخصص يريد عليه انه يجوز ان يكون بعض الامور غير قابل
لتعلق العلم كالممتنعات بالنسبة الى القدرة قوله لا يلزم الجزئيات اه

اي مع جهته هي جزئيات بل العلم من حيث كلياتها كالعلم المجمل بان
في بساتين كذا اشجارا ونوع العلم سيتم قبل الوقوع وبعده قوله ولا يقدر
على الكثير من وجه لا يقال مذهب الفلاسفة هو الايجاب بالقدرة بمعنى
لانا نقول معنى الايجاب هو القدرة بمعنى صحة الفعل والترك لا ما
والقدرة بهذا المعنى اذا ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل متفق عليها بين
الفريقين الا ان الفلاسفة يجعلون مشيئة الفعل لازمة قوله بدل على نفي
زائد على مفهوم الواجب بذاته انما يدل على زيادة الصنع والاحكام فيها دون
اي يدل على زيادة مفهوم العلم
فزيادة الحقيقة لا يدل عليها قوله والحق صدق المشتق بكل شئ لبقاء
اي حصة العلم
ان اراد اقتضاء ثبوت المأخذ في الخارج فمنقوض بمثل الواجب
والموجود وان اراد اقتضاء ثبوت بعض صور ما يصح الاضافة اليه فلا نسلم ذلك
بخصوصه ودقة فرعها عليه الازلية بناء على امتناع قيام الحوادث الوجودية
بذاته تعالى قوله اذ عالم لا علم له ان خلقت لعدم ارادتهم انه عالم لا علم له صفة
حقيقية له بل بانه قولهم بان له حالة لا تسمى صفة حقيقية البقاء
عدل الى لا علم له صفة حقيقة عند المعتزلة

لو قطع النظر عن الاتحاد فاربعة والا فواحدة قوله لقطع بان مباين
الاعداد من الواحد العدد هو الكم المنفصل والا انفصال عن الواحد
فلا يكون عددا والذا فرده بما هو نصف مجموع حاشيته ومنهم من قال
العدد ما يقع عن العد فيكون اعم من الكم المنفصل فكلام الشارح مبني
على مذهب الاخير على التغليب قوله مع ان البعض عرض من البعض
يرد عليه انهم اتفقوا على ان كل مرتبة لا بد ان تبلغ الى عشرة وحدات
مبلغ تلك المرتبة فاجزاء العشرة عشرة وحدات لا خمسة وثلاثة
واربعة الى عشرة وذلك من الاحتمالات قوله فالاولى ان يقال انه وقع
كما ان الضارب القديم هو الازلي القيام بنفسه لو سلم فالكثير العدد لا يختص
بالذات لا المطلقة ولا يخفى انه لا يوافق مذهب المتكلمين قوله واما نفيها
ففي ممكنة وقد سبق بانه مر انه مخالف لما استدل عليهم من ان كل ممكن
محدث اي مسبوق بالعدم بعد قوله والكرامية الى نفي قدمها يرد
عليه انهم قالوا بقدم الشبه والكلام وفسروه بالقدرة على التكلم
فافهم

نقل تروریکم از ابو الحسن قابنی قدس الله سره ایدیلار
هیچ وقت لیله القدر بیلمسه مندین فوت بولمای من بو طریقه
بر له تا بدم اگر رمضان آینینک باشی یکشنبه بولسه یکریم
دو قزی کیچه سی قدر تروز اگر آینینک باشی دوشنبه بولسه
یکریم بری کیچه سی قدر تروز اگر آینینک باشی سه شنبه بولسه
یکریم بدی قدر تروز اگر آینینک باشی چهارشنبه بولسه
اون دو قزی قدر تروز اگر آینینک باشی پنجشنبه بولسه
یکریم باشی قدر تروز اگر آینینک باشی جمعه بولسه اون بدی
قدر بولور اگر آینینک باشی شنبه بولسه قدر کیچه سی
یکریم اوچ تروز والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال اهل الحق حقايق الاشياء ثابتة والعلم
بها متحقق خلافا للسوفسطائية واسباب العلم
الحق ثلثة الحواس السليمة والخبر الصادق والعقل
فالحواس خمس السمع والبصر والشم والذوق واللمس
وكل حاسة منها يوقف على ما وضعت هي له
والخبر الصادق على نوعين احدهما الخبر المتواتر وهو
الثابت بالخبر على السنة قوم لا يتصور تواطوهم على الكذب
والمتعارف وهو موجب للعلم الضروري كالعلم بالملوك
الخالية في الازمنة الماضية والبلدان النائية
والنوع الثاني خبر الرسول المؤيد بالمعجزة وهو يوجب
العلم الاستدلالي والعلم الثابت به يضاهي العلم
الثابت بالضرورة في التيقن والثبات والعقل فهو
سبب للعلم ايضا وما ثبت منها بالبديهة فهو ضروري
كالعلم بان كل شيء اعظم من جزئه وما ثبت منه
فهو اكتسابي والالهام اس من اسباب المعرفة لصحته
الشيء عند اهل الحق والعالم بجميع اجزائه قديم اذ هو
واعراض فالاعيان ما لها قيام بذاتها والاعراض ما
مركب فهو الجسم او غير مركب كالجوهر وهو الجزء الذي
لا يتجزى والعرض ما لا يقوم بذاته ويحدث في الاجسام
والجواهر كالالوان والاكوان والطعوم والروائح
والمحدث للعالم هو الله تعالى الواحد الحي القادر السميع
البصير الشائي المريد ليس بعرض ولا جسم ولا جوهر
ولا محدود ولا معدود ولا متبعض ولا متجزء ولا مركب منها
ولا متناه ولا يوصف بالمائية والتمكن في مكان ولا يجري
عليه الزمان ولا يشبه شيئا من خلقه ولا يشبهه شيء
من خلقه

علیه مان ولا یشبهه شی ولا یخرج من علمه وقدرته
شی ولله صفات ازلیة قایمة بذاته وهی لا هو ولا غیره
وهی العلم والقدرت والحیوات والقوة والسمع
والبصر والارادة والمشیة والفعل والتخلیق و
الترزیق والکلام وهو متکلم بالکلام هو صفة له ازلیة
لیس من جنس الحروف والاصوات وهو صفة متنافیه
بالسکوت والآفة والله تعلی متکلم بها آمر وناه
مخبر والقران کلام الله تعلی غیر مخلوق وهو مکتوب
فی مصاحفنا محفوظ فی قلوبنا مقروء بالسنتنا
مسموع بآذاننا غیر حال فیها والتکوین صفة
الله تعلی ازلیة وهو تکونه للعالم ولکل جزء من اجزاءه
بل لوقت وجوده وهو غیر المکون عندنا والارادة
صفة الله تعلی قایمة بذاته ورویة الله تعلی جایزة
فی العقل

فی العقل وواجبة بالنقل قد ورد الدلیل السمعی بایجاب
رویته المؤمنین فی الدار الاخرة فغیری لا فی مکان
ولا علی جهة من مقابلة او اتصال شعاع او ثبوت
مسافة بین الرائی وبین الله تعلی والله تعلی
خالق الافعال العباد من الکفر والایمان والطاعة
والعصیان وهی کلها بارادته ومشیته وحکمه وقضیه
وتقدیره وللعباد افعال اختیاریة یثابون
بها ویعاقبون علیها والحسن منها برضاء الله تعلی
والقبیح منها لیس برضاه الله تعلی والاستطاعة
مع الفعل وهی جملة القدرة التی یکون بها الفعل
ویقع هذا الاسم علی سلامة الاسباب والآلات
والجوارح وصحة التکلیف یعتمد علی هذا الاستطاعة
والتکلیف العبد بما لیس فی وسعه وما یوجد من الالم

فر المضروب عقيب ضرب انسان والانكار
فر الزجاج عقيب كسر انسان وما شبه ذلك كل
مخلوق الله تعالى لا صنع للعبد فر تخليقه والمقتول
ميت باجله والاحل والحرام رزق وكل يستوفر رزق احد
نفسه حلالا كان او حراما ولا يتصور ان لا ياكل انسان
رزقه او ياكل غير رزقه والله تعالى يفضل من يشاء
ويهدي من يشاء وما هو الاصلح للعبد قلت الواجب
على الله تعالى وعذاب القبر للكافرين وبعض عصاة
المؤمنين والنعيم اهل الطاعة فر القبر بما يعلمه
الله تعالى ويريده وسوال منكر ونكير ثابت بالدلايل
السمعية والبعث حق والوزن حق والكتاب حق
والسوال حق والحوض حق والصراط حق والجنة حق
والنار حق وهما مخلوقتان موجودتان باقيتان

لا تفنيان

لا تفنيان ولا تفنى اهلهما والكبيرة لا يخرج العبد المومن
من الايمان ولا يدخله الكفر واحد تعالى العفو عن الكبيرة
اذا لم يكن عن الاستحلال والاستحلال كفر والشفاعة
ثابتة للرسل والاخيار فر حق اهل الكباير بالمستفيضين من الاخبار
واهل الكباير من المؤمنين لا يخلدون فر النار والايمان
هو التصديق بما جاء به من عند الله والاقرار به
واما الاعمال فهي تزايد فر نفسها والايمان لا يزيد
ولا ينقص والايمان والاسلام واحد واذا
وجد من العبد التصديق والاقرار صح له ان يقول
انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مومن ان شاء الله تعالى
والسعيد قد يشقى والشقي قد يسعد والتغير يكون على
السعادة والشقاوة دون الاسعاد والاشقاء
وهما من صفات الله تعالى وفعل الرسل

وقد ارسل الله تعالى رسلا من البشر الى البشر مبشرين
منذرين مبينين للناس ما يحتاجون اليه من امور الدنيا
والدين وايدهم بالمعجزات لها قضيات للعادات
واول الانبياء آدم عليه السلام وآخرهم محمد عليه السلام
وقد روى بيان عددهم في بعض الاحاديث و
والاولى ان لا يقتصر على عدد في تسميه فقد قال الله تعالى
ومنهم قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ولا
يؤمن فرذكر العدد ان يدخل فيهم من ليس منهم
او يخرج منهم من هو فيهم وكلهم كانوا مخبرين مبلغين عن
الله تعالى صادقين ناهيين والملائكة عباد الله تعالى
العاملون بامره ولا يوصفون بذكورة ولا انوثة
والله تعالى كتب انزلها على انبيائه وبين فيها
امره ونهيه ووعده ووعيده والمعراج لرسول الله محمد صلعم

وافضل الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم

فى النقطة

فى النقطة بشخصه الى السماء ثم الى ما شاء الله تعالى من العلا
حق وكرامات الاولياء حق فيظهر الكرامة على طريق نقض العادة
للولى من قبل اضافة البعيدة فى المدة القليلة وكحمد
الطعام والشراب واللباس عند الحاجة والمشى على الماء
والطيران فى الهواء وكلام الجماد والجماد وانه حق للمتوجه
من البلاء وكفاية للمهم من الاعداء وغير ذلك من الاشياء
ويكون ذلك معجزة لرسول الذى ظهرت هذا الكرامات
لواحد من امته لانه يظهر بها انه ولى ولن يكون وليا
الا ان يكون محقا معتقدا فى ديانته ودیانته الاقرار بما جاء به الرسول

وافضل البشر بعد نبينا صلى الله عليه وسلم
ابو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذى النورين
ثم على المرتضى رضى الله عنهم وخلافتهم على هذا
الترتيب الفين وخلافتهم ثلثون سنة ثم بعدها ملك

وامارة والمسلمون لابد لهم من امام يقوم بتنفيذ احكامهم
واقامة حدودهم وسد ثغورهم وتجهيز جيوشهم
واخذ صدقاتهم والقهر المتغلبة والمتلصصة وقطاع الطريق و
واقامت بجمع والاعياد وقطع المنازعات والملي تحدث
الواقعة بين العباد وقبول الشهادات القائمة على الحقوق
وتزويج الصغار والصغائر الذين لا اولياء لهم
وقسمة الغنائم ثم ينبغي ان يكون الامام ظاهرا لا مختفيا
ولا مستترا وجوزه بكون من قريش ولا يجوز من غيرهم
ولا يختص ببني هاشم واولاد علي رضي الله عنه ولا
يشترط ان يكون [illegible]
يشترط في الامام ان يكون معصوما ولا ان يكون
افضل من اهل زمانه ويشترط فيه ان يكون من
اهل الولاية المطلقة الكاملة مهما قام داعيا
تنفيذ الاحكام وحفظ حدود دار الاسلام وانصاف

المظلوم

المظلوم من الظالم ولا ينعزل الامام بالفسق والجور ويجوز
الصلوة خلف كل بر وفاجر ويصلى ويكف عن ذكر المعايب على كل بر وفاجر
الا بخير ونشهد بالجنة بالعشرة الذين بشرهم النبي صلى الله عليه
وسلم بالجنة حيث قال عليه السلام ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة وزبير وعبد الرحمن ابن عوف وسعد ابن
ابي وقاص وسعد ابن زيد وابو عبيدة ابن الجراح
ونرى المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا نجوز نبيذ
التمر ولا نبيذ ولي درجة الانبياء ولا يصلى العيد
ما دام حاكم ظالم ويصلى خلفه الى ان يسقط عنه الامر
والنهي والنصوص من الكتاب والسنة يحمل على
ظواهرها ولا يراد العدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطل
والجاحدون للنصوص ورد النصوص كفر واستحلال المعصية كفر
والاستهانة كفر والاستهزاء على الشريعة كفر والياس من الله كفر

نسخ كردن

الا لمن خاف

كفر الا من اذن الله تعالى كفر وتصديق الكاهن
بما يخبر عن الغيب كفر والمعدوم ليس بشيء
وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم
نفع لهم والله تعالى يجيب الدعوات والتكفير ويقضي
الحاجات وما اخبر به النبي عليه السلام من اشراط الساعة
ومن خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج
ونزول عيسى عليه السلام وطلوع الشمس من مغربها فهو
حق والمجتهد قد يخطئ وقد يصيب ورسل البشر افضل
من رسل الملائكة ورسل الملائكة افضل من عامة البشر
وعامة البشر افضل من عامة
الملائكة

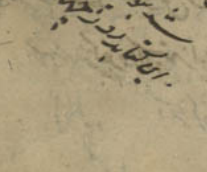

تم الكتاب وعاش صاحبه
بوم الهلك
الوهاب
١٢٣
سنه

قوله اللهم صل على محمد اي عظم قدره في الدنيا يا علي ذكره وابقاء
شرعه وفي الآخرة بتضعيف اجره وشفيعه في حق امته
وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ذرية
من اسماعيل واسحق واحفاده ممن يتبعونه منهم انك حميد فعيل بمعنى
بمعنى محمود ومجيد من المجد وهو صفة من كمال الشرف وهو مستلزم للعظمة
والجلالة وقوله اللهم بارك على محمد اي اثبت وادم ما اعطيته من التشريف
والكرامة وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم التشبيه ليس محمد
من الحاق الناقص بالكامل بل من حال من لا يوقف حاله على حال من يوقف
انك حميد مجيد تذييل للكلام المتقدم وتقرير لعلى العموم انك فاعل
ما تستوجب به الحمد من النعم الخ خاتمة مجيد كثير الخير ان نزع جامع الشرف
والحمد وعلى نبينا الصفي والسلام وعلى آله واصحابه الكرام سمعت عن شيوخنا الكل
قدوة العلماء والاصفياء المحرر لصدق في حقائق العلوم جلال الملة والدين
قدس سره وروح روحه الى من في عالم العرش فتوجه قال الكثير اقال لعله
في توجه النسبة الذي يتضمنه قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت
على ابراهيم وعلى آل ابراهيم من حيث ان هذه العبارة تقتضي
ان يكون الصلوة على نبينا محمد عليه السلام والاقل اولى من الصلوة على ابراهيم

والاولى وجه الشبه يكون اقوى فى الشبه يخطر ببالى ان يجعل وجه الشبه ان يكون
اى يكون كل من الصلوة بمن افضل من الصلوة على السابقين فيكون على سيدنا
محمد رسول افضل من صلاة السابقين عليهم من ابراهيم عليه السلام كما ان الصلوة على ابراهيم
عليه السلام افضل من الصلوة على من سبقه من انبياء عليهم السلام فيلزم من التشبيه المذكور كون الصلوة
على سيدنا المصطفى افضل من الصلوة ابراهيم هذا الا ان هذا الوجه دقيق
وانيق لا سقط به الا الله لا يليق ان نبدأ الوجه يقتضى ان يكون الصلوة
على محمد عليه السلام افضل من الصلوة على ابراهيم عم ومعلوم ان آل ابراهيم
الانبياء عليهم السلام فيلزم تفضيل آل محمد عم على الانبياء عليهم السلام لانا نقول
لانم انه يلزم من ذلك تفضيل صلوة على آل نبينا عليه السلام على الصلوة على آل ابراهيم
لانم ممنوع مودى هذا الوجه تفضيل مجموع الصلوة على محمد وعلى آله على الصلوة
على ابراهيم على آله ولا يلزم من تفضيل ذلك المجموع تفضيل الصلوة
على آل نبينا عم على الصلوة على آل ابراهيم فلا يرد المحذور اصلا صلا على
انه يمكن ان يقال تفضيل الشئ قد يكون فى بعض الوجوه كما تحقق فى بعض موضعه
ان معنى التفضيل هاهنا الزيادة بوجه ما فيمكن تفضيل الصلوة على آل نبينا عم
على ابراهيم عم باعتبار هذا الوجه على ان فى الحديث ان من اهل
عباد ليسوا بانبياء يغبطهم بانبيائهم فلكون على مضمون هذا الوجه
طلبت هذه المنزلة لآل محمد عم فان قلت اذا كان وجه الشبه كذا فلم اختص

اى بعض

قال النبی علیه السلام ویل العالم جهل من تفسیر ابجد
ابجد کنایت از حروف مفردات که الف با تا نا ما سد جا حرواست که
معروف که بحساب جمل بجهت ترتیب اعداد حروف تهجی معین
داشته اند چنانچه ابجد هوز حطی کلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ
معانی این الفاظ مذکوره صاحب بدایع الافاضل چنین نوشته
ابجد ای انه وجد فی المعصیة یعنی پدر من که آدم بود یافته شد در گناه
یعنی گنا یی ازو بوجود آمد هوز ای تبع هواه یعنی پروی کرد هوای
نفس خود را حطی ای حط ذنبه بالتوبة والاستغفار یعنی کم کرده
شد گنا او بتوبه کردن و استغفار کلمن ای تکلم بکلمة فتاب علیه
بالقبول والرحمة یعنی کلام کرده بکلمة پس قبول شد توبهٔ او سعفص
ای ضاق علیه الدنیا فافیض علیه یعنی تنگ شد بر و دنیا پس
رکنه شد بر و فرشت ای اقر بذنبه فشرف بالکرامة یعنی اقرار
کرد بگناه خویش پس شرف مکرامت یافت ثخذای احدس مهد
قوة یعنی گرفت از حق تعالی قوة را ضظغ ای سد عنه نزغ
الشیطان بالعزیمة یعنی بند شد ازو نزغ شیطان بعزیمت ای بکلام
حق و توحید و بعضی نوشته که ابا جاد نام پادشاهی بود که
ابجد مخفف آنست و هفت کلمات باقی اسماء هفت فرزندان
اوست چنانچه در صراح وغیره تصریح آن کرده اند و بعضی
نوشته که مراد نام مردی بود که خط نوشتن ایجاد اوست
این هشت کلمات اسامی هشت فرزندان اوست و در رساله
ضوابط عظیم معنی هر هشت الفاظ مذکوره چنین نوشته
ابجد آغاز کرد هوز در پیوست کرد حطی واقف شد
کلمن سخن گوشد سعفص از و آموخت قرشت ترتیب
کرد ثخذ کابداشت ضظغ تمام کرد والله اعلم بالصواب
غیاث اللغة

چای فروشند بن یارم نیمچه چای الدوق باشش تنکه بر میر یکا

نه یارم نیمچه چای الدوق باشش تنکه بر میر یکا نه باشش
مثقال چای الدوق ایکا یارم تنکه کا نه بر نیمچه چای الدوق
اون تنکه کا مجموعه یکرع اوج تنکه بولدی کا نه ایک یارم
مثقال چای الدوق بر تنکه میر سی نه ایک یارم مثقال چای
الدوق بر تنکه بر میر سی

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
تاسیس ۱۳۰۲ هجری شمسی

چای فروشندین یاریم نیمچه چای الدوق باشی تنکه بر میر یکا

یه یاریم نیمچه چای الدوق باشی تنکه بر میر یکا یه باشی
مثقال چای الدوق ایکی یاریم تنکه کا یه بر نیمچه چای الدوق
اون تنکه کا مجموعی یکرم اوچ تنکه بولدی یه ایکی یاریم
مثقال چای الدوق بر تنکه میر سر یه ایکی یاریم مثقال چای
الدوق بر تنکه بر میری

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
تاسیس ۱۳۰۲ هجری شمسی